کتابخانه آستان قدس

اسم کتاب رواشح سماویه - عربی ~~ضمیمه~~ دارد

مصنف میرمحمد باقر داماد

~~مؤلف~~

خطی نستعلیق ۲۲ سطری

~~چاپی~~

سال ~~طبع~~ یا تحریر ۱۲۷۲ عدد اوراق ۶۶

جزء کتب ~~...~~ اخبار شماره ۵۴۶

شماره عمومی ۳۶۳۵ شماره قبض

واقف ابتیاعی آستانه قدس تاریخ وقف ۱۳۱۱ خورشیدی

طول ۲۰ و ۵ ملیمتر عرض ۱۶ سانتیمتر قفسه

۳۶۳۵

رواشح السماویه مرحوم میرداماد من کتب
من کتب افقر العباد
ولد ابن المبرور المرحوم حجة الله والدین [illegible] المقدس
والحاج عبدالله الملکین الفضلاء فی المشهد
کتبته مع توزع البال وتشتت الاحوال
المطهر الرضوی علی مشرفه الآلاف التحیة والسلام والثناء





بسم الله الرحمن الرحيم والاعتصام بالعزيز العليم

الحمد لله رب العالمين حمداً ينبغي لكرم وجهه ويليق بعز جلاله زنة وعدد علمه ومداد كلماته وملء اطباق
ملكوته والصلوة السامية التامة على خيرته من خليقته محمد صلى الله عليه وآله الكرم المصطفين من بريته واوصيائه الطاهرين
حملة العلم وخزنة الوحي من الاصفياء من حامته الازكين من عترته وبعد فان احوج
المربوبين وافقر المفتاقين الى رحمة ربه الحميد الغني محمد بن محمد يدعى باقر الداماد الحسيني
ختم الله له في نشأتيه بالحسنى وسقاه في المصير اليه من كأس المقربين ممن له لديه لزلفى
وجعل خير يوميه غده ولا اوهن من الاعتصام بحبل فضله العظيم يده يملي على قلوب
العقول ويتلو على اسماع الالباب ان من المنصرح في مصاره المقتر في مقاره ان
المعجزة القولية في العقول الصريحة اوقع وانخواص من العقلاء المراجيح لها اطوع والقرآن
الحكيم من التنزيل الكريم مع كونه فضل المعجزات واجلها واعظم الآيات واجزلها البقائه
من دونها ادوم البقاء مدى الابد وثباته اقصى الثبات بلا امد فهو بما انه من حقايق الحكم
ودقايق البلاغة وراء ما يتناهى بل ما لا يتناهى بما لا يتناهى ابلغ ناطق واصدق شاهد
لنفسه بنبالة الامر وجلالة القدر اذ ما من معجزة فعلية اتى بها الاقدمون من الانبياء والاولون
من المرسلين الا واذا دقق المتبصر التامل ولطف التدبر صادف بعقله فيما قبلنا من جنسها
في افاعيل الله تعالى وصنايعه ما هو آنق واعجب واحكم واتقن واما هو فلا يصادف ولن يصادف
فيما نالته عقولنا وتبلغه اوهامنا من جنسه ما يضاهيه او يدانيه وكلما ازدادت اروع
اولى الاحلام في افانين مدارجه بصيرة ازداد ما عداه مما يشاركه في جنسه عنه بعداً وسقوطاً

وناياً وهبوطاً وكذلك فيما ورد عن ساداتنا الطاهرين امناء الله وتراجمة وحيه وسفراء غيبه وأئمة أمره ونهيه
صلوات الله وتسليماته على ارواحهم القادسة واجسادهم الطاهرة في دقايق الحكمة وحقايق التوحيد
ولا سيما ما سبيله ذلك عن باب الله الصادق وكتابه الناطق امين الرحمن وشريك
القرآن مثابته من العقلاء والاصفياء مثابة الاحداق من الرؤس ونسبته الى العلماء
والحكماء نسبة المعقول الى المحسوس امير المؤمنين وسيد المسلمين باب ابواب المقاصد والمطالب
ابي السبطين علي بن ابيطالب عليه من الصلوات نواميها ومن التسليمات انا ميها في خطبه
وثنيته واحاديثه وادعيته على اساليب وحيانية وموازين فرقانية في بلاغة تحار فيه
الافهام وبراعة تدهش منها الاحلام المع المعجزات وابهر الدلايل على الرسالة والسفارة
واسطع الحجج وانور البراهين على الوصاية والوراثة لما فيها من غامضات العلوم ومحارات
العلماء وامهات الحكمة واصطلاحات الحكماء مع انهم عليهم السلام لم يختلفوا الى محتشد اريب
ولا احتشدوا في محتفل الاخذ عن اديب ولا كانت العلوم في عصرهم مدونة ولا كتب
الحكمة في زمنهم مترجمة اولئك اباي فجئني بمثلهم اذا جمعتنا يا جرير المجامع
وان كتاب الكافي لشيخ الدين وامين الاسلام نبيه الفرقة ووجيه الطايفة رئيس المحدثين
حجة الفقه والعلم والحق واليقين ابي جعفر محمد بن يعقوب بن اسحق الكليني رفع الله درجته
في الصديقين والحقه بنبيه وأئمته الطاهرين قد حوى من ذلك طسقاً وافياً وقسطاً
كافياً ولم يكن يتهيأ لاحد من الفقهاء والعلماء والعقلاء والحكماء من عصر تصنيفه الى زمننا
هذا والمدة ستمائة سنة ان يتعاطى حل غوامضه وشرح مغامضه وتفريغ
لتفسير مبهماته وتحرير مهيماته مع ما ترى الافئدة في الادوار والاعصار تاوية اليه والاكباد
في الاقطار والامصار نائية عليه اذ كان دخول ذلك في منة الميسرة وقوة المقدرة

المنة القوة

مُحوجاً الى ان يكون المرء في جوهر نفسه بحسب فطرته الاولى المفطورة مطبوعاً على قريحة سماوية وفطرة ملكوتية
وغريزة عقلانية وجبلّة قدسانية ثم اذا هو في فطرته الثانية المكسوبة من كل علم من العلوم العقلية
والنقلية والحكمية والشرعية الاصلية والفرعية على النصاب الاتم والنصيب الاوفر ذا تدرّب وتمرّض
وتتبّع عريض غزير المراجعات كثير المباحثات قد راجع وروجع وناظر ونوظر دهراً صالحاً وامداً
طويلاً مجتهداً في ابلاغ قوّتيه العاقلة والعاملة ميقاتهما من الكمال واسباغ شطريه النظري والعملي
في كفّتي ميزان الاستكمال ومع تيك وتيك وذا وذا ذا خلوات وخلسات في مجاهدات
قلبية ومراصدات قدسيّة دعّاءً أوّاهاً مدماعاً مضراعاً لحقوق بارئه مذكاراً من ذكر ربّه
والتبتّل اليه والتولّع باسمائه الحسنى مكثاراً في رحمة الله طموعاً وبالولوع بقرب الحبيب ولوعاً
بمجامع اشواقه في سبيل العرفان شغوفاً وبشراشره واوراقه على سُدّة الاخلاص عكوفاً وقلّما
يتفق سماح الزمان للمرء باستجماع ذلك ويعزّ ويندر ان يكون الرجل ميسّراً لسلوك تلك المسالك
واذ ربي العظيم عزّ مجده وجلّ سلطانه قد خصّني بفضله وحفّني بطوله ففوّق فيوض تلك السحب
المطيرة والمنن الكبيرة ووموض تلك الاضواء البارقة والانوار الشارقة يسّر لي لشرح صدر الحكمة
وطبخ نيّها ولمّ شعث المعرفة ودفاع شرّ العيّ عنها وظنّ المتعطّشون المتولّعون اولوا الاكباد ظامية
والادماغ حامية وذوو مهج من اللوعة في دامية وقلوب بين يدي الالتياع جاثية وهم عصابة
جمّة وعصبة كالحمّة قد جمعتهم الصحابة الروحية والقرابة المعنوية انّ بغيتهم المبتغاة
وامنيتهم المتوخاة مرتبة انا ابن بجدتها وعامر بلدتها وحامل لوائها وعامل رُوائها
فطفقت السن افئدتهم تلحّ عليّ بالاقتراح واخذت السنة مسئلتهم تقترح عليّ بالالحاف
في الالحاح وكلّما ابيت الا المدافعة ابوا الا المراجعة وحيث اعيتني التعاذير وعيّت
بي المعاذير فباذن الله سبحانه اجبتهم الى مقترحهم ونجحت بهم السبيل الى مرحة حتى من مطارحهم

وشرحت المشكلات وازحت المعضلات وفككت العقد وهتكت الاستار وجلّيت الخرائد والجُنت
بالاسرار في تعليقات اوان المدارسة تجري مجرى الحواشي ومعلّقات تستكشط عن مُحيّا تحقيقه
الغواشي فانتشرت في الاقطاع واشتهرت في الاصقاع فعببت من مشاربها العطشى الشائقون
عبّاً واستجبتها الرّاضة العارفون حبّاً ولقد وقعت الى افاخم العلماء واكارم الفضلاء فاتّقفتهم
ايناقاً واشرقت على مطارح انظارهم اشراقاً فتلمّسوا منّي بل اشاروا اليّ ان اجمعها جمعاً وانسقها
تدويناً وانظمها نظماً وترقيناً فاطّلبتهم بطلبتهم بل متثلّت امرهم في اشاراتهم فهاهي بفضل
من الله ورحمة وعون منه وعصمة مرصوصة البنيان منصوصة التبيان ملقاة الى قلوب الالبّاء
من الحكماء والعقلاء مملاة على اسماع الاذكياء من الفقهاء والعرفاء واذ هي لآلئ بنات
عقلية هنّ امّ فيوضات قدسيّة من رشح سماء عالم الملكوت وسحاب افاضة من منه
الرّهبوت واليه الرّغبوت فليكن وشمها الرّواشح السّماوية في شرح احاديث الامامية والثقة
بالله وحده والاعتصام به انّه لسميعه ورفده قول شيخنا الاقدم الاكرم رئيس المحدّثين
جزاه الله عن زمرة علماء الدين خير الجزاء المرهوب بجلاله المرغوب اليه فيما عنده ان المرهوب منه
بجلاله اوبسبب جلاله المرغوب اليه فيما عنده من نوائله التي لا تنكد وعطاياه التي لا تنفد
او فيما عنده من المثوبات الباهجات والباقيات الصّالحات يقال رغب في الشئ يرغب كسمع يسمع رغباً
بالضمّ ورغبة وتفتح لواطمع فيه وتولّع به وشرّه وحرص عليه ورغب الى الله او الى فلان رغباً ورغبوتاً
ورغباناً محرّكات ورغبة محرّكة ايضاً وتضمّ اذا ابتهل وكثر من الضّراعة والطّلب والمسئلة ورغبه
وارتغبه الله وتشوّقه واشتاقه ورغب عنه لم يرده ولم يتشوّق اليه ورغب بنفسه عنه رأى لنفسه
عليه فضلاً والرّغبى والرّغباء مضمومة الرّاء بالقصر ومفتوحها بالمدّ كالنّعمى والنّعماء من النّعمة
فان قلت اليس المطرزي وهو من الاعلام الاثبات في العربيّات والادبيّات قد ذكر في كتابه المغرب
والمغرب رهبه خافه والله مرهوب ومنه لبّيك مرهوب ومرغوب اليك وارتفاعه
على انه خبر مبتدأ محذوف قلت بلى ولكن المحقوق بالاعتبار عندي ما قاله ابن الاثير في نهايته فخصّه

هنالك ضبط وقوله ثبت حيث يقول وفي حديث الدعاء رغبة ورهبة اليك اعمل لفظ الرغبة وحدها ولو اعملهما معاً
لقال رغبة اليك ورهبة منك ولكن لما جمعهما في النظم قوى احدهما على الآخر كقول الآخر وزججن
الحواجب والعيونا وقول الآخر متقلداً رمحاً وسيفاً والذي اجده اكثرياً في تعاطيات المتشققين
وتداولاتهم انه لو كان المرهوب ما هو مخوف لكونه من غير الملايمات كالآلام والفجايع ومصادرها
ومباديها قيل للراهب رهبه يرهبه رهبة رهبة بالضم والفتح ورهباناً كذلك ولو كان ممن هو
مخشي لجلاله وعظمته وقاهريته وجباريته ولشدة الوله والدهش من كبريائه وجبروته وهو في عزه
وعلاه محبوب قلب الراهب ومعشوقه وبغيته ومبتغاه قيل رهب منه يرهب رهباً بالتحريك
ورهبة ورهباناً ايضاً محركتين ومن ذلك ما عدى بنفسه للايمن فيما يروى عن مولانا امير المؤمنين ع
اي يومي من الموت افر يوم ما قدر ام يوم قدر يوم ما قدر لا ارهبه واذا قدر لا ينجو الحذر
والرهبى والرهباء بالضم مقصورة وبالفتح ممدودة من الرهبة كالرغبى والرغباء من الرغبة
قوله تفرد بالملكوت وتوحد بالجبروت الملكوت فعلوت من الملك كالرغبوت
من الرغبة والرهبوت من الرهبة والرحموت من الرحمة والجبروت من الجبر والقهر ومنه الحديث سبحان
ذي الجبروت والملكوت من صيغ التكثير وابنية المبالغة ومنه يقال له ملكوت العراق واما ملكوة
بتسكين اللام بين الميم المفتوحة والكاف المضمومة قبل الواو المفتوحة مثال الترقوة فهو الملك والعز ومنه
يقال له ملكوة العراق فهو مليك اي ملكه وعزه وعالم الملكوت كعالم الامر وعالم الغيب وعالم النور وعالم الحمد
اسم لعوالم العقليات والقدسيات اعني المجردات والمفارقات باسرها كما عالم الملك كعالم الخلق
وعالم الشهادة وعالم الظلمات اسم لعوالم الحسيات والوضعيات بجملتها اعني الجسمانيات والهيولانيات
بقضها وقضيضها ومنه سبحان ذي الملك والملكوت له الخلق والامر عالم الغيب والشهادة جاعل الظلمات
والنور له الملك وله الحمد قوله لا من شيء فيبطل الاختراع ولا لعلة فلا يصح الابتداع هذا
من مقتبساته رحمه الله مما قد تواتر تكرر ايراده في مشكاة الحكمة ومصباح البلاغة اعني كلام امير المؤمنين ع
في خطبه وحكمه وكلمات سادتنا الطاهرين عليهم السلام في احاديثهم وادعيتهم فاعلمن ان الابتداع

في عرف

في عرف العلوم اللسانية اخراج الشيء من العدم الى الوجود بدعاً اي متخصصاً ممتازاً بنوع حكمة فيه والاختراع
رعاية تأنق وتعمل في اخراجه من العدم مأخوذ من الخرع بمعنى الشق ولذا استعمل بالنسبة اليه سبحانه
ما يدل على تكلف وطلب ريم به ما يلزمه من كمال الصنيع وحسن المصنوع لانه تعالى عزه متعال
عن التروي والاحتيال وجعل بعضهم الابداع والاختراع الاخراج لا على مثال الا ان الاختراع
يناسب القدرة والابداع يناسب الحكمة واما في اصطلاح العلوم الحقيقية ولسان علماء الحقيقة فتارة
يقال الابداع اخراج الليس من الليس المطلق من غير ان يكون مسبوقاً بمادة ومدة لا سبقاً بالزمان
ولا سبقاً بالدهر ولا سبقاً بالذات ولا يتعلق الا بمفارقات المادة وعلائقها مطلقاً فهذا
هو الذائع المشهور وفي الفلاسفة من يقول ان ذلك لا يكون الا من عدم سبق الليس المطلق على الايس
سبقاً دهرياً بل سبقاً بالذات فقط ومنهم من لا يجعل كل ما هذه صفته مبدعاً بل يخص الابداع
بالصادر الاول لا غير ويقول اذا توهمنا شيئاً وجد عن الاول الجاعل الحق بتوسط علة
وسطى هي من متممات العلة الفاعلية وان لم يكن هو عن مادة ولا كان لعدمه في متن الواقع سلطان
ولكن كان وجهه عن الجاعل الاول الحقيقي بعد وجه آخر قد انساق اليه بعديته بالذات فهو ليس
بمبدع لان تأييسه عن ليس مطلق بل عن ايس ما وان لم يكن مادياً فهذا ايضاً اصطلاح فلسفي
شايع مذكور في الهيات كتاب الشفاء وغيره والاختراع على هذا الاخراج من الليس من غير مسبوقية
بمادة ومدة اصلاً ولكن مع سبق موجد آخر ايضاً غير الجاعل الحق سبقاً بالذات فقط فهو يعم ما عدا
الصادر الاول من ساير المفارقات المحضة جميعاً وعلى الاول التأييس من غير سبق مدة
بشيء من انواع السبق اصلاً ولكن مع سبق الماهية سبقاً بالذات لا غير فيخص بما عدا المفارقات
من الصور الجوهرية المادية والاعراض الجسمانية والهيولانية الا الحادثات الكونية الزمانية
والتكوين الايجاد مع سبق المادة والمدة جميعاً سبقاً بالزمان فهو مختص بالحادثات الزمانية
لا غير وربما يقع الابداع حق بالاشتراك على ايجاد لا يكون مسبوقاً بزمان وهو مقابل
للاحداث وعلى ما يقابل التكوين والاحداث معاً فان الايجاد اما ان يكون مسبوقاً بمادة
او زمان او لا فان لم يكن مسبوقاً بزمان فهو الاحداث والا فهو التكوين فالاحداث

يعني به ارسطاطاليس واصحابه المشائين منه

قال صاحب المحاكمات منه

ايجاد مسبوق بمادة وزمان كالاجسام المحدثة والتكوين ايجاد مسبوق بمادة دون زمان كالافلاك وليس
هناك قسم آخر وهو ايجاد مسبوق بزمان دون مادة لان كل محدث زماني فهو مسبوق بمادة ومدة وتارة
اخرى بتحقيق الفحص وبتدقيق التأمل ويبنى على سلوك السبيل وهو الكلمة الحقة السوية فيتق الجعل والتأثير
احداث في الدهر وهو الابداع او الاختراع واحداث في الزمان وهو التكوين فالابداع وهو
افضل الضروب تأييس مطلق عن ليس مطلق يسبق الايس في متن الواقع سبقا دهريا وفي لحاظ العقل
سبقا بالذات من دون مسبوقية بمادة او مدة اصلا ثم افضل ما يسمى مبدعا ما لم يكن بتوسطه
عن جاعله الحق الاول مطلقا مادية كانت او فاعلية او غير ذلك والاختراع اخراج من كتم العدم
الصريح الدهري السابق سبقا بالدهر من غير سبق مدة اصلا ولا مادة سبقا صريحا دهريا
وان كانت المادة سابقة في لحاظ العقل سبقا بالذات فقط فاما الصنع فالحري ان يعمم بحيث
يعم الابداع والاختراع دون التكوين ولو خص بالتكوين دونهما فلا شطط فهذا ما آثرنا عقد الاصطلاح عليه
في كتابينا الايماضات والتشريقات وهو الصحيفة الملكوتية وتقويم الايمان وهو كتاب التقويمات
والتصحيحات وفي غيرها من كتبنا العقلية وصحفنا الحكمية واذ اعرفت الامر فقوله لا من شيء فيبطل الابداع
معناه لا من مادة سابقة سبقا بالزمان او سبقا صريحا دهريا وقوله ولا العلة فلا يصح الابداع
مغزاه القول في النظام الجملي للوجود كله اعني زمر الجائزات من المجردات والماديات قاطبة وبالجملة
ما سوى ذات الله الاحد الفرد سبحانه يعني ولا العلة غير نفس ذاته سبحانه لا فاعلية ولا تتمة لها ولا غائية
وهي العلة الكمالية ولا غير ذلك من انواع العلل وقاطبتها اصلا فذاك الضرب الفاضل من الابداع والنظام
الجملي هو احق ما يسمى مبدعا اذ ليس يعقل وراءه الا الله سبحانه فهو عز سلطانه بنفس ذاته الاحدية جاعله
الحق وموجبه التام ولا يتصور هناك علة غائية وراء ذات الجاعل المبدع الذي هو بعين مرتبة ذاته
علمه التام بالنظام الاكمل فالنظام الجملي الذي لا يتصور له علة اصلا الا نفس ذات الجاعل الحق فايض عن صرف
ذاته الاحدية ومنبعث عن نفس علمه والقضية اللذين هما عين مرتبة ذاته فيضانا بالذات وانبعاثا
اوليا بالقصد الاول ولكن حيث ان سبيل ايجاد المركب ايجاد اجزائه بالاسر ولا يعقل للجملة
المعروضة للاعتبار الجملية والهيئة المجموعية صدور الا بصدور الاجزاء بالاسر من دون صدور آخر
مستأنف وراء ذلك وفضل المجعولات اقرب في المرتبة من الجاعل المبدع فلا محالة كان اكرم المبدعات
من اجزاء النظام هو المتعين بان يكون الصادر الاول في مرتبة الصدور من غير توسط امر من الامور

مغزى الكلام مقصده ص

الزمرة الجماعة من الناس والزمر الجماعات ص

وعلة من العلل اصلا فضلا عن المائية ومن لم يستطع سبيلا الى تعرف الحقيقة يتوهم ان المراد بهذه العلة
المنفية العلة المادية ولا يشعر ان المستعمل باللام او الباء لا يكون الا العلة الفاعلية وما من حريمها والعلة
الغائية وما في سبيلها واما المائية والعلة المادية والاسطقسية فانما يسند الشيء اليهما بمن او عن
ثم ليعلم ان الشيء الحادث الكياني في الذات وان كان هو مسبوق الوجود لا محالة بالمائية مسبوقية
بالزمان الا ان ذلك ليس الا بقياس احدهما الى الآخر بحسب نفسهما لا بالقياس الى ذات الصانع الحق
جل سلطانه حتى تكون المائية متوسطة بالزمان بين ذاته سبحانه وبين ذي المائية وذو المائية متأخرا في الوجود من المائية بالنسبة اليه سبحانه وتعالى عن ذلك علوا كبيرا ولعلك سوف تتحقق ذلك
بما نتلوه على سمعك من ذي قبل ان شاء الله العزيز قوله متوحدا بذلك لاظهار حكمته وتحقيق ربوبيته
فهو سبحانه بصرف كنه ذاته الاحدية الحقة هو الجاعل التام للنظام الجملي الفاضل المنبعث عن نفس مرتبة ذاته
الجاعل المفيض كل ذات وكل كمال ذات والمعطي كل وجود وكل كمال وجود وبما ان كنه ذاته هو بعينه علمه التام
بالنظام الجملي الاتم الاكمل فهو بنفس مرتبة ذاته الغاية والعلة الغائية الكمالية للنظام وغاية الغايات والغاية
الاخيرة والعلة الغائية الكمالية الاولى الحقيقية لكل ذات ووجود من الذوات والموجودات التي هي
اجزاء النظام وسوف تراك في ذلك كله على استبصار ان شاء الله العزيز الحكيم قوله عجزت دونه العبارة
اي تحيرا من عزه ومن دون مجده فضلا عنه وعن مرتبة جلاله او بمعنى عنده وقريبا منه وكذلك
وكلت دونه الابصار والمراد الابصار العقلية فما ظنك به بالنسبة الى الابصار الجسمانية قوله
وضل فيه تصاريف الصفات تصاريف الصفات عبارة عن تكثير حيثيات تقييدية في ذات
الموصوف تكون كل واحدة منها في ازاء احدها على ما هو الشأن في عالم الامكان وذلك ممتنع بالقياس
الى جناب الواجب القيوم بالذات جل ذكره فجملة الصفات الحقيقية الكمالية هناك في ازاء حيثية واحدة
حقة احدية هي حيثية الوجوب بالذات التي مثابتها بوحدتها واحديتها مثابة جملة الحيثيات المتكثرة
الكمالية على اقصى مراتب التمام والكمال وكثرة الاعتبارات راجعة الى تكثر الاسماء الحسنى لا غير ولا تكون
في ازاء ذلك تكثر جهات ذاتية ولا تكثر معان قائمة بذات الواحد الحق اصلا اذ هي عبارة عن ضروب
الصفات وانواعها التي هي الصفات الحقيقية الصريحة القارة حقا من كل جهة والصفات الحقيقية
ذوات اضافة لازمة والاضافات المحضة والسلوب الصرفة الخالصة وذلك انما يكون في الموصوفات
الجائزة الذات والوجود فاما في الذات الواجب والحقيقة الوجوبية فلا يصح الا السلوب الصرفة

والاضافات المحضة او هي عبارة عن مكان تغير الموصوف وانتقاله متدرجا عن صفة الى صفة ومن حال الى حال و
من شأن الى شأن ومن سلب الى سلب ومن اضافة الى اضافة ومن عروض اضافات محضة متكثرة
لذاته شيئا بعد شيء على سنة التدريج من التعاقب وليس ذلك يتصحح الا في موصوفات هي ذوات
الاحياز والاوضاع واولات العهد والاستعداد والجواهر الثابتة القدسية المنزهة عن عوارض
المادة رأسا وعن القوة الاستعدادية مطلقا فلا يتصحح ولا يتصور بالقياس اليها تعاقب الاضافات
العارضة لذواتها وان كان تبدل الاضافات المحضة وتغيرها غير مستوجب تبدلا في ذات الموضوع
ولا تغيرا في شيء من جهات ذاته وصفاته الحقيقية اصلا واذا كان الامر في المبدعات الباطلة
قوله الذوات في حد انفسها على هذا السبيل فما قولك في المبدع الحق من كل جهة جل قدسه وعز مجده قوله
احتجب بغير حجاب محجوب واستتر بغير ستر مستور حجاب محجوب وستر مستورا اما من باب حجابا مستورا
اي حجابا على حجاب بناء على ان اقصى مراتب شدة الاحتجاب لو كان من تلقاء حجاب كان لا محالة
بحجاب على حجاب كاقر وما ربك بظلام للعبيد او من باب النعت بوصف الجار والوصف بحال المتعلق
او من باب التوصيف بالغاية للترتبة والا ان يؤخذ على قياس ضيف ضايف ودهر داهر ونول
باين فيعز عن الالحاق ببعض تلك الاحوال لمكان صيغة المفعول قوله حد وذهم وفي بعض
النسخ عدد وهم وهو البلغ واحكم قوله على حين فترة من الرسل الفترة ما بين كل نبيين من
زمان انقطاع الوحي قوله وطول هجعة من الامم الهجعة بالفتح والتسكين نومة خفيفة من اول
الليل وهي هاهنا بمعنى الغفلة والجهالة من قولهم رجل هجع بضم الهاء وفتح الجيم وكذلك هجعة
على وزان همزة ولمزة ومهجع ايضا بكسر الميم على وزان مصنع ومحور اي غافل احمق هذا اقتباس
من كلام مولانا امير المؤمنين عليه السلام حيث قال في خطبة له ارسله على حين فترة من الرسل
وطول هجعة من الامم وانتقاض من المبرم فجاءهم بتصديق الذي بين يديه والنور المقتدى به
ذلك القران فاستنطقوه ولن ينطق ولكن اخبرهم عنه الا ان فيه علم ما يأتي والحديث عن الماضي
ودواء دائكم ونظم ما بينكم وقال في خطبة اخرى له ارسله على حين فترة من الرسل
وطول هجعة من الامم واعتزام من الفتن وانتشار من الامور وتلظ من الحروب والدنيا
كاسفة النور ظاهرة الغرور على حين اصفرار من ورقها واياس من ثمرها واغورار من مائها
قد درست اعلام الهدى وظهرت اعلام الردى فهي متجهمة لاهلها عابسة في وجه طالبها

ثمرها الفتنة

٦

ثمرها الفتنة وطعامها الجيفة شعارها الخوف ودثارها السيف فاعتبروا عباد الله واذكروا تيك التي
اباؤكم واخوانكم بها مرتهنون وعليها محاسبون قلت رباع المقام قاصرة عن شرح دقائق عباراته
الحكمية وذرع المجال ضائق عن كشف حقائق اشاراته الكريمة وكيف وكان فنا المعاني و
البيان بجملتهما شطرا من تقرير بلاغة قوله ونزرا من تفسير صياغة كلامه صلوات الله وصلوات
ملائكته وانبيائه واولي العلم من عباده على نبيه صلى الله عليه وعليه وعلى ولديهما الطاهرين واوصيائهما
المعصومين قوله وانتقاض من المبرم وفي نسخة صحيحة من المبرم وهو الاصح من ابرمت الشيء
اتقنته واحكمته والمبرم الحبل الذي جمع بين مفتولين ففتلا حبلا واحدا والثوب المفتول الغزل
طاقين والمبارم المغازل التي يبرم بها والنقض نقض الحبل منه والعهد والبناء والانتقاض
افتعال منه وان البرم بالتحريك جمع برمة بالضم وهي القدر من الحجر على قول المغرب والقدر مطلقا على قول
النهاية وفاقا للصحاح وعلى هذه النسخة فالانتقاض بمعنى الانتكاث وانتقاض البرم انتكاثها فورانها
قوله واعتساف من الجور العسف بالتحريك الاخذ على غير طريق وعسف عن الطريق واعتسف و
تعسف مال وعدل وعسف الفلاة واعتسفها اذا قطعها على غير هداية ولا طريق مسلوك ومنه قولهم
هذا الكلام فيه تعسف والعسف بالتسكين الظلم وسلطان عسوف ظلوم ومنه العسيف الاجير ويقال
الشيخ الفاني ويقال العبد على فعيل بمعنى المفعول كالاسير والجمع جاء الحديث بعث سرية فنهى عن
قتل العسفاء والوصفاء ويروى الاسفاء جمع اسيف بمعناه والوصفاء جمع وصيف وهو الغلام
والجارية وصيفة جمعها الوصائف قوله الى هذه قريتة الى النجاة بالوقف فيهما والهاء في هذه
انما هي من التي زيدت زيادة مطردة في الوقف نحو ماكتابيه وثمه وازيداه ويا نظاره ويا اماه ويا رباه
ويا سيداه ويا غايتاه رغبتاه وتحريكها لحن ولكنه ثمة بالتاء غلط من اغلاط العامة والا هي
ضمير عائد الى انه سبحانه والاضافة اما من باب الاضافة الى السبب والفاعل والمبدأ والمنشأ
والا على سبيل الاضافة للنسبة التشريفية كما في طهرا بيتي ونفخت فيه من روحي والا فالمدبر
لو لا يكون الهدى غروا من معرفة جنابه والا فلحقه بباب الاضافة الى الغاية بتقدير معنى الى
او اللام وزان قولك طريق الحج وبيت السكنى وسرير الجلوس والهدى اما بمعنى الرشاد وخلاف
الضلال والا بمعنى السنة والطريقة والسيرة او الطريق والسبيل كقوله وحثهم الذكر
على تضمين الدعوة والاستدعاء قوله ومصطفى اهل خيرته مصطفى بفتح الطاء الفاء

قوله

بالتحريك واروزاً بالضم فهو اروز بالفتح وارز كعبس لئلا انقبض من بخله ولم ينبسط بلسانه ويده للمعروف
وارز الشيء يأرز مكسورة الراء ايضاً وقيل بل مثلثها ارزاً بالتسكين اذا تجمع وتقبض وتضامت
اجزاؤه وابعاضه ومنه الحديث ان الاسلام ليأرز الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها اي ينضم اليها
ويجتمع بعضه الى بعض فيها قوله ان يسندوا الى الجهل السند ما ارتفع من الارض وقيل
ما قابلك من الجبل وعلا عن السفح وفلان سند اي معتمد واسند اليه اي صعد واستند اليه و
اعتمد عليه واسنده اليه صعده ورفعه لازم ومتعد والاسناد في الحديث رفعه الى قائله وتساندت
الرجل عاضدته وكانفته والمتساندون اسم المتعاونون كان كل واحد منهم يسند ويستند الى الآخر
ويستعين ويتعاضد به قوله المقام محله من الاعراب الرفع اي اهل المقام على الجهالة يسعهم وهو هنا
بالضم والفرق بين المقام بالفتح والمقام بالضم على انه ايضاً سمّه الجائز ان المقام بالفتح موضع
القيام ومنه مقام ابرهيم وهو الحجر الذي فيه اثر قدميه وهو ايضاً موضع قيامه وان المقام بالضم
فهو موضع الاقامة ودار الاستيطان قيل ومنه ما قال الحريري وقلت لملائمي اقصر فاني سأختار
المقام على المقام والمقام بالضم على انه بمعنى المصدر هو بمعنى الاقامة وكذا المقام بالفتح قد يكون
مصدراً بمعنى الاقامة فاما المقامة بالضم فبمعنى الاقامة لا غير ومنه في التنزيل الكريم دار المقامة
والمقامة بالفتح المجلس والجماعة من الناس قوله على جهة الاستحسان اي استحسان ما يلائم الطبع
وينال الادراك الظني او التخيلي حسنه المؤثر المظنون او المتخيل وان كان هو في ظاهر الامر
من دون ان يكون حسناً في الواقع وكما لا بحسب نفس الامر قوله والنشوء عليه من قولهم
نشأت في بني فلان نشأ او نشوءاً اذا شببت فيهم وفي اكثر النسخ والسبق عليه قوله
والعقول المركبة فيهم من تركيب الشيء في الشيء لا من تركيب الشيء من الشيء قال الجوهري في
الصحاح تقول في تركيب الفص في الخاتم والنصل في السهم ركبته فتركب فهو مركب اي الفص
والنصل وفي القاموس التركيب المركب في الشيء كالفص قوله اهل الضر والزمانة
المراد باهل الضر مكفوفوا البصر قال في الصحاح رجل ضرير اي ذاهب البصر ورجل زمن اي مبتلى
والزمانة آفة في الحيوانات وفي المغرب الزمن الذي طال مرضه زماناً قوله فوجب في عدل الله
وحكمته وجوباً عنه فقط بعلمه باكمل النظام وارادته واختياره للخيرات بالذات عند الحكماء
على ما هو المشهور من مذهبهم لدى المحصلين والمحققين ووجوباً عليه جميعاً بعلمه بما هو اكمل
في النظام الجملي الكلي واصلح بالنظر الى اشخاص النظام وارادته واختياره بالذات

لما قد علم

لما قد علم انه اكمل واصلح عندنا معشر الشيعة وعند اكثر المعتزلة واما الاشاعرة فلا يقولون بالوجوب اصلا لا عنه
ولا عليه قوله ان يحصر في طائفة من نسخ بالحاء والصاد المهملتين والراء اخيراً وهو اولى بالصحة
من يحضض بالضاد المعجمة المشددة بعد الحاء المهملة على ما ضبطه فريق ومن يحضض بالخاء المعجمة والضاد
المهملة على ما هو عليه لسواد الاعظم اي ان يضيق عليهم من قولهم حصره يحصره حصراً ضيق عليه و
حبسه واحاط به والباء في بالامر والنهي لزيادة التعدية والمعنى ان يجعل الامر والنهي حاصرين لمن
خلق من خلقه خلقة محتملة للامر والنهي على ما ينص عليه قوله فكانوا محصورين بالامر والنهي اي هما حاصراهم
او لبيان ما به الحصر كقولهم ضربه بالسوط مثلاً قوله لئلا يكونوا سدى مهملين في صحاح الجوهري السدى
بالضم المهمل وفي القاموس السدى بسين المهملة المفتوحة المهملة من الابل والضم اكثر وكلاهما للواحد والجمع
كالسادي واسداه اهمله وفي النهاية الاثيرية يقال ابل سدى اي مهملة وقد تفتح السين قوله ليدعوهم
الى الخير خبر وكل من شواهد ربوبيته وحججه واعلامه واما داله ظاهره ونيره واضحه ولائحه منصوبات
على الحالية قوله وتشهد على انفسهم لصانعها بالربوبية والالهية قد بينا في صحفنا الحكمية
انه ما من ذرة من ذرات الوجود الا وهي شاهدة على نفسها بلسان طباع امكانها الذاتي وليسيتها الطباعية
بحسب جوهر نفسها انها مستمدة الذات والوجود في نفس الامر لا محالة الى القيوم الواجب بالذات
جل سلطانه وانها هالكة الذات باطل الوجود من كل وجه الا من وجه استنادها الى جنابه القيومي الحق من كل جهة
وانه لا يتصحح لها تقرر وتحقق اصلا الا بان يفعلها ويخرجها القيوم الحق من كتم الليس وجوف البطلان ويطرد
ويمنع عنها كهربان الهلاك وسلطان العدم بحسب نفس الامر وان كان جوهر نفسها في لحاظ العقل تحت قوة
الهلاك والعدم من حيث اعتبار ذاتها من حيث هي هي ابداً غير عرية عن مخالطة الليس وملابسة البطلان
سرمداً ومن هنالك يصح وينتظم البرهان على ان الموجد المربوب الجائز الذات ذو رب جاعل واجب
بالذات من سبيل اللم وذلك غير محوج الى ملاحظة غرائب الصنع وعجائب التدبير بل يكفي فيه لحاظ جواز
الذات المسلوبة الضرورة بحسب نفسها في كلا طرفي التقرر واللاتقرر وانما النظر في اتساق نظام
وغرائب الصنع وعجائب التدبير فيسوق العقل الى توحيد صانعها وجاعلها واثبات ان الصانع
الجاعل الواحد الحق جل مجده تام العلم عظيم الخبر لطيف التدبير بالغ الحكم فاذن قوله ره لما فيها من آثار
صنعه وعجائب تدبيره فيه ان تعلق الشهادة بذلك اعتبار في حيز السقوط الا ان يكون قد رام
بالربوبية والالهية ما يشمل اثبات الذات والتوحيد والعلم والحكمة جميعاً قوله جل ثناؤه ام لم يؤخذ
عليهم ميثاق الكتاب اي ميثاق كتاب الوحي والتنزيل والهداية والتبصير او ميثاق كتاب الوجود
والايجاد والصنع والابداع والميثاق مفعال من الوثاق بالفتح والكسر منه لغة كالميقات من الوقت
والميعاد من الوعد ومعناه الموثق وهو العهد ومنه في التنزيل الكريم حتى تؤتون موثقاً من الله والوثاق

في الاصل قيداً او حبلاً يشد به الاسير والدابة تي رجل موثق اي مأسور مشدود بالوثاق ثم قيل للمؤتمن المعتمد
على امانته ثقة وموثوق به قوله لعلة العلم بالشهادة اي بما الشهادة له وهو الحق المشهود له وكذلك
قوله ولولا العلم بالشهادة اي لولا اليقين المسمى بالعقل المضاعف بالحق الذي هو المشهود لم تكن
الشهادة مقبولة فلذلك قال عز من قائل شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم
اي اولوا العقل المضاعف الذي هو اليقين بالحق قوله تبارك وتعالى ومن الناس من يعبد الله
على حرف الحرف في الاصل الطرف والجانب وبه سمي الحرف من حروف الهجاء اي على طرف وجانب
من الاعتقاد يميله كل ميل ويزيغه كل مزيغ ويزعجه كل مزعج لا قرار البصيرة ثابت التبصر على حاق اليقين
ومستقر العلم ومن العقل المضاعف كالجبال الرواسي فلا يستطيع ان يقلقه صوت هايل ولا
ان يزلزله ريح عاصف قوله وقد قال العالم عليه السلام هو ابو الحسن الاول مولانا الكاظم عليه السلام
قوله ع لم ينكب العقل على الفعل من نكب عن الطريق اذا عدل عنه ومال ونكبه غيره اماله عنه ونحاه
ينكبه اي تجنبه وتباعد منه قوله ع بسق ع نخ بسقت النخل وانبسقت اذا طالت باسقاتها
وبواسقها اي التي استطالت من فروعها وغصونها ومنه والنخل باسقات وفي نسخ جمة
انبثق بالثاء المثلثة قال ابن الاثير في نهايته في حديث هاجر ام اسماعيل ع فغمز بعقبه الارض فانبثق
الماء اي انفجر وجرى وقال المطرزي في المغرب بثق الماء بثقا فتحه بان خرق الشط والسكر وانبثق هو
اذا اجرى بنفسه من غير فجر والبثق بالفتح والكسر الاسم وفي الصحاح الجوهري بثق السيل موضع كذا
اي خرقه وشقه فانبثق اي انفجر قوله ع الجبال الرواسي رسا الشيء يرسو ثبت وجبال راسيات
ثابتات ومنه رست اقدامهم في الحرب ورست السفينة اي وقفت على اللجج قوله ع وقد قال
العالم عليه السلام ان الله جل وعز خلق النبيين على النبوة فلا يكونون الا انبياء وخلق الاوصياء
على الوصية فلا يكونون الا اوصياء يعني عليه السلام ان النبوة وكذلك الوصاية موهبية فطرية
الهية غير مكسوبة بحسب كون النفس الانسانية مفطورة في جبلة جوهرها الملكوتي على افضل ضروب
القوة القدسية والعصمة الالهية باعتبار جهتيها النظرية والعملية من حيث قوتاهما العاقلة
والعاملة في وجدان قبولها عن الجنبة العالية الربانية وسلطان فعلها في الجنبة السافلة
الجسدانية فالرسالة والنبوة قوة كمالية في النفس الانسانية بحسب صفاء جوهرها وقداسة ذاتها
يكون بها في منة النفس ان تجمع بين الكون في سواء عالم الطبيعة وفي ام قرى الحواس والسير
في رياض عالم القدس واستيطان بطنان عرش التعقل معا فيكون جوهر الروح العاقل حين
تدبير دار الجسد والتعلق الطبيعي بارض الهيولى اكيد العلاقة جدا بقطنة عالم الامر شديد

الاتصال

الاتصال بروح القدس المعبر عنه في لسان الحكمة ما فوق الطبيعة بالعقل الفعال وواهب الصور باذن ربه ومن هنالك
يستوجب النبي ص ان يكون في جوهر نفسه العاقلة ذا خصائص ثلث البتة اوليها الاستغناء عن مؤن الاشخاص
والتعلم لكونه مؤيد النفس بشدة الصفاء وشدة الاتصال بالمبادي العقلية الى ان يشتعل حدسا وقبولا
من روح القدس في كل شيء فينعقد في ذهنه القياس بلا معلم وتكون علومه وتعقلاته حدسيات فينطبع
فيه الصور التي في العقل الفعال ويحصل له ما يمكن ان يحصل لنوعه من العلوم بحسب الكم ورفعة او قربا من رتبته
بحسب الكيف لا ارتساما تقليديا بل انطباعا من سبيل العقل المضاعف بترتيب مشتمل على الحدود الوسطى
فان التقليديات في اولات الاسباب انما تعرف باسبابها لا تكون عقلية يقينية فهذا ضرب من النبوة
بل اعلى قوى النبوة ويسمى عقلا قدسيا وقوة قدسية وهي في اعلى مراتب القوى الانسانية في جانب
الكمال وفي مقابلتها في جانب النقصان من لا حدس له منتهيا الى عدم الحدس وهذا الاتقاد ربما كان مقابله
ينتهي في طرف الزيادة الى الحدس والاشتعال في كل المعقولات والمطلوبات او اكثرها في اسرع وقت
واقصره من دون تخريج مخرج وتعليم معلم بل بفضل من الله وتأييد من رحمته وثانيتها ان تشتد لسره
الانخلاق والاتصال بذلك العالم فيسمع كلام الله ويتشبح له ملائكة الله وقد تمثلت له على صورة يراها
باذن الله سبحانه فيحدث له في سماعه صوت من قبل الله تعالى وروح القدس والملائكة فيسمعه من غير ان يكون ذلك
كلاما انسانيا وقولا بشريا وصوتا من حيوان ارضي بل هو الايحاء والتنزيل من لدن عزيز عليم به صاحب
الوحي والتنزيل ذو معجزة قولية كريمة وايات علمية محكمة وثالثتها ان يكون لنفسه المقدسة الربانية
لقوتها القدسية قوة بهية فعالة كادت تكون متصرفة في العوالم الاسطقسية تصرف النفوس في
ابدانها فتكاد هيولى عالم العناصر تطيعه باذن الله ويكون بذلك ذا معجزات فعلية وافاعيل خارجة عن
طور العادة خارقة لضوابط مذاهب الطبيعة ثم مرتبة الوراثة والوصاية تجري في ذلك على تلك النفس
واشتعال قوتها القدسية وشدة اعتلاقها واتصالها وتأكد علاقتها بذلك العالم مجرى مرتبة
النبوة وتشتد بشدتها وتتلو درجتها وتنوب عنها منابها الا انها ليست بمثابة تصحح للوصي
تشبح الملائكة وتمثل روح القدس له على صورة يراها ويعاينها حتى يكون يتصحح له من ذلك سماع
كلام الله بالوحي والايحاء على ان يكون هو الموحى اليه من دون توسط الرسول صلى الله عليه وآله بل انما الاوصياء
والائمة ع بعقولهم محدثون مفهمون على البناء للمفعول من التحديث والتفهيم فربما يسمعون الصوت ولكنهم
لا يعاينون شخصا متشبحا وسيستبين لك في كتاب الحجة ان شاء الله العزيز باب الفرق بين الرسول
والنبي والمحدث ع وهم الوارثون معادن العلم وولاة الامر وشهداء الله وحججه على خلقه وخلفاؤه

في ارضه وابوابه التي يؤتى منها من بعد النبي ص فالوصي ع خليفة النبي ص والقائم بالامر مقامه كما ان النفس خليفة العقل
والقلب خليفة النفس والدماغ خليفة القلب والنخاع خليفة الدماغ والرئيس والملك سلطانهما على الظاهر
فقط والعالم المعلم سلطانه على الباطن فقط والنبي ص سلطانه على الظاهر والباطن جميعا وكذلك الوصي ع الذي
يقوم مقامه فكما ان القلب اشرف الاعضاء ورئيسها في البدن وخليفته الدماغ وكما ان الدماغ بتفيض
وتنبث الارواح السارية والقوى المدركة على المشاعر والاعضاء وعلى جميع جوانب البدن واطرافه
فكذلك قوة البيان والتعليم انما تفيض عنه ص بواسطة خليفته ع ووصيه ع على جميع اهل العالم وهو
صاحب التأويل وخازن الوحي وحافظ الدين وحامل عرش الحكمة وعيبة علم الحقيقة ونور الله
في ظلمات الارض فاما مرتبة الحكمة والعرفان فلها عرض عريض فاقصى درجاتها اعلى مراتب
النبوة واوسطها الوصاية والخلافة وادناها ان يكون للنفس غريزة قوية الجوهر بحيث تستطيع
ان تجمع بين معاينة عالم الغيب ومشاهدة عالم الشهادة معا بل انما قصارى قدسها وبهائها
وصقالتها وصفائها ان يقوى على رفض البدن ونضو جلباب الجسداني وفك حبل حبائل الطبيعة
والانصراف الى عالم القدس والبهاء والاتصال بالجواهر المشرقة العقلية ومطالعة صور علومها
والاستضاءة من اشراقات انوارها فالانسان لا يعد من الحكماء ما لم تحصل له ملكة خلع البدن
حتى يصير البدن بالنسبة اليه كقميص يلبسه تارة ويخلعه اخرى وبالجملة افضل الناس من استجمع
اصول الاخلاق والملكات التي هي رؤوس الفضايل العملية وينابيعها واستكملت نفسه بقوته النظرية
عقلا مستفادا بالفعل فصارت عالما عقليا مضاهيا للعالم الوجود كانها وجدها ونظام الوجود وعالم
التقرير جملة نسختان متطابقتان غير مختلفتي الارقام وزيادة ونقيصة وفضل هؤلاء المستعد
في جوهر نفسه وقواه النفسانية لمرتبة النبوة ثم من فاز مع خواص النبوة بدرجة الختمية فعلى ما قد قال
شريكنا السالف شيخ فلاسفة الاسلام في الهيات الشفاء كاد يصير ربا انسانيا يكاد ان تحل عبادته
بعد طاعة الله تعالى وهو سلطان ساهرة العالم الارضي وخليفة الله فيها ودرجة عقله القدسي
لما استكمل بالفعل عالما عقليا وهو آخر سلسلة العود الى مبدء الوجود ومعادله تعالى شانه درجة اكرم
المبدعات اعني العقل الذي هو اول سلسلة البدو في الصدور وعنه حل سلطانه فلعله ص لحاظا لذلك
قال مرة اول ما خلق الله العقل واخرى اول ما خلق الله نوري وتتلو مرتبته في عرض تلك الدرجة
مرتبة وصيه وخليفته وحافظ دينه ع فلذلك قال ص انا وعلي من نور واحد وما اورد ناه من
عرض الحكمة وشمولها المراتب جميعا قد وردت به الاخبار عن اصحاب القدس والعصمة عليهم السلام

فمن

فمن طريق الكافي في كتاب الايمان والكفر ومن طريق الصدوق عروة الاسلام ابي جعفر بن بابويه رضي الله عنه في كتاب الخصال
وفي كتاب التوحيد جميعا في الصحيح عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن محمد بن عذافر عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلام
قال ع بينا رسول الله صلى الله عليه وآله في بعض اسفاره ص اذ لقيه ركب فقالوا السلام عليك يا رسول الله ص
فقال ص ما انتم فقالوا نحن مؤمنون يا رسول الله صلى الله عليه وآله قال ص فما حقيقة ايمانكم قالوا الرضا
بقضاء الله والتفويض الى الله والتسليم لامر الله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله علماء حكماء كادوا
ان يكونوا من الحكمة انبياء ان كنتم صادقين فلا تبنوا ما لا تسكنون ولا تجمعوا ما لا تاكلون
واتقوا الله الذي اليه تحشرون ومن طريق الكافي في كتاب الحجة باسناده عن هشام بن الحكم
عن ابي عبد الله ع انه ع قال ع للزنديق الذي سأله من اين اثبت الانبياء والرسل ع
انا لما اثبتنا ان لنا خالقا صانعا متعاليا عنا وعن جميع ما خلق وكان ذلك الصانع حكيما متعاليا
لم يجز ان يشاهده خلقه ولا يلامسوه فيباشرهم ويباشروه ويحاجهم ويحاجوه ثبت ان له
سفراء في خلقه يعبرون عنه الى خلقه وعباده ويدلونهم على مصالحهم ومنافعهم وفي تركه فناؤهم
فثبت الآمرون والناهون عن الحكيم العليم في خلقه والمعبرون عنه جل وعز وهم الانبياء وصفوته
من خلقه حكماء مؤدبين بالحكمة مبعوثين بها غير مشاركين للناس على مشاركتهم لهم في الخلق
والتركيب في شيء من احوالهم مؤيدين من عند الحكيم العليم بالحكمة ثم ثبت ذلك في كل دهر
وزمان مما اتت به الرسل والانبياء من الدلايل والبراهين لكيلا تخلو ارض الله من حجة
يكون معه علم يدل على صدق مقالته وجواز عدالته قوله قال وفيهم جرى قوله
فمستقر ومستودع بفتح القاف والدال على انهما اسما مكان على قراءة الكوفيين و
الحجازيين اي فمنكم محل استقرار العلم والحكمة فيه وموضع ثبات اليقين والايمان ومنكم
موضع استيداع ذلك ولكن البصريان فانما قراءتهما مستقر بكسر القاف على انه اسم فاعل
ومستودع بفتح الدال على انه اسم مفعول وابن كثير ايضا ذلك سبيله لان الاستقرار منا
دون الاستيداع اي فمنكم قار في مقر العلم اليقيني والعرفان الحقيقي ومنكم مستودع في
منزل الاعتقاد الذي قصاراه ان يكون شبه اليقين وشبيه العقل المضاعف مع انكم
كلكم منشأون من نفس واحدة هذا على تفسيره وتاويله ع وفي الكشاف من فتح قاف
المستقر كان المستودع اسم مكان مثله او مصدرا ومن كسرها كان اسم فاعل والمستودع
اسم مفعول والمعنى فلكم مستقر في الرحم ومستودع في الصلب او مستقر في الارض

ومستودع تحتها او فمنكم مستقر ومنكم مستودع قال فاتلت لم قيل يعلمون مع ذكر النجوم ويفقهون
مع ذكر انشاء بني آدم قلت كان انشاء الانس من نفس واحدة وتصريفهم من احوال مختلفة الطف
وادق صنعة وتدبيرا فكان ذكر الفقه الذي هو استعمال فطنة وتدقيق نظر مطابقا قوله
من تذاكر وتفاوض مفاوضة العلماء محادثتهم ومذاكرتهم في العلم مفاعلة من التفويض بمعنى
المشاركة والمساواة كان كل واحد من المتفاوضين يرد ما عنده الى صاحبه ويأخذ ما عند صاحبه
قيل لدغفل بن حنظلة النسابة من بني شيبان بم ضبطت ما ارى قال بمفاوضة العلماء
قال كنت اذا لقيت عالما اخذت ما عنده واعطيته ما عندي قوله بالآثار الصحيحة
عن الصادقين عليهم السلام الآثار جمع الاثر بالتحريك من قولك اثرت الحديث اذا ذكرته
عن غيرك وحديث مأثور ينقله خلف عن سلف ومصدره الاثر بالتسكين والحديث يرادف
الخبر بل الاثر ايضا في الاشهر الاعرف اعم من ان يكون قول النبي صلى الله عليه وآله او الامام ع
او الصحابي او التابعي وفي معناه فعلهم وتقريرهم وقد يخص الحديث بما عن المعصوم والخبر بما
عن غيره فيقال للمشتغلين بالسنة النبوية صلى الله عليه وآله وما في حكمها ومعناها وهو ما جاء عن الائمة المعصومين ع
المحدثون ولمن عداهم الخبريون او الاخباريون بالكسر وربما يستقبح ان يقال الاخباريون
بالفتح نسبة الى الجمع من غير الرد الى المفرد والاثر اعم منهما مطلقا وقد يجعل الحديث
اعم من الخبر مطلقا وبعضهم يجعل الاثر مساويا للخبر ومرادفا له ومنهم من يقول ان الحديث
ما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله والاثر ما جاء عن الامام ع او الصحابي والخبر هو الاعم منهما
وفي اصحابنا رضوان الله عليهم من يؤثر هذا الاصطلاح ويخص الاثر بما عن الائمة عليهم السلام والمحقق نجم الدين بن سعيد
في مصنفاته الاستدلالية كثيرا ما يسير ذلك المسير فاما رئيس المحدثين فقد عنى بالآثار الصحيحة احاديث
رسول الله صلى الله عليه وآله واوصيائه الصادقين عليهم السلام فان قلت كيف يستقيم قوله الصحيحة
وما في الكافي كثير بل الاكثر من طرق موثقة او ضعيفة قلت اما بناء على انه ومن في طبقته
من الاقدمين رحمهم الله فيما يروونه طرق متعددة فيوردون الطريق الضعيف ولا يكترثون له ثقة
بما لهم في ذلك من الطريق الصحيح او لانهم من ثقافهم وتبصرهم وقرب عهدهم وتميزهم احوال
الطبقات بعضها عن بعض عارفون بقرائن وامارات تتضح معها الحكم بالصحة فلا يستضرون
بالاسناد الى غير الثقات او انهم بتعدد طرقهم المتساندة وتكثر اسانيدهم المتعاضدة في رواية

رواية استغنوا عن الاسناد الى سند صحيح فكانوا يتحرون ايراد ما عندهم على اسناده الى المعصومين ع حجة ثابتة
ومحجة واضحة ويعنون بالصحيح المقبول الثابت المعول عليه لا بالمعنى المصطلح عليه الاصطلاح في هذه السنين
الاخيرة والمتأخرون المتحدثون حيث هم في سحق ونأي عن ذلك كله محتاجون لا محالة في استيثاق
الطرق واستصحاح الاسانيد الى مؤنة زائدة ومعونة جاشمة قوله اعرضوها على كتاب الله آه
معناه اذا تعارض الروايات المختلفة عنا اهل البيت ولم يكن في احد الطرفين على المسلك المعتبر في
طريق الرواية ترجيح فاعرضوها على كتاب الله فما وافقه فاستمسكوا به وما خالفه بحيث لا يمكن التوفيق
فردوه لا انه اذا وردت رواية صحيحة معتبرة عنهم ع توجب تخصيص ظاهر الكتاب الكريم كما في حرمان
الزوجة غير ذات الولد من ان ترث زوجها في رقبة الارض عينا مثلا لم يصح العمل بها وكذلك القول
فيما يروى عن النبي صلى الله عليه وآله من قوله اذا رويتم عني حديثا فاعرضوه على كتاب الله فان وافق فاقبلوه
وان خالف فردوه فطعن بعض علماء العامة فيه بانه موضوع لو يدفعه قوله صلى الله عليه وآله اني قد اوتيت
الكتاب وما يعدله وفي رواية اوتيت الكتاب ومثله معه ساقط قوله عليه السلام دعوا ما وافق
القوم يعني عليه السلام بهم اولئك الاقوام المخالفين الناكبين عن الصراط القائسين بآرائهم الفاسدة
واهوائهم المضلة بل جملة من عدا الفرقة المحقة من ساير الفرق كلها قوله ان يكون الجبت
توخيت بلام التأكيد في اكثر النسخ وفي بعضها بالباء مكان اللام قوله اذا كان العقل
هو القطب الذي عليه المدار وبه يحتج قول الثواب وعليه العقاب الحجة العقلية لا يكون الا بلد فها
ومطاوعها الا من مقدمات عقلية صرفة وعقود دينية يقينية والدليل النقلي يستند في بعض مقدماته
الى العقل ولا يتصور استغناؤه عن الاستناد اولا او باخره الى السبيل العقلي قطعا والعقل هو
السالك الى عالم القدس والصاعد بالنظر في معرفة الرب والمعارف الربوبية المدرك للكليات
والطبايع المرسلة بذاته وللجزئيات والشخصيات الجسمانية باستخدام المشاعر الجسدانية فلا جرم
اليه الخطاب وعليه الحساب وله المثوبات وعليه العقوبات فهو القطب والمحور والشراع واللجر
فلا محالة هو احق ما به في الكلام يبتدئ والكتاب يفتتح واذ بلغنا بالقول مبلغ الاخذ
في المطلب وحان لنا في الشرح حين الشروع في المقصود فنقول انما نحن في سبيله الآن قواعد
فحصية وفوائد علمية لا محيد عنها لمن يتوخى ان يكون في علم الحديث من المتمهرين ويتحرى ان
يعد في الاستدلال على الاحكام من سبيل الاخبار من المتبصرين واذ لا سبيل الى تحصيلها الا من سبيل
ولا وصول الى تحقيقها الا من طريقين اما بالاخذ عن او بالاستفادة من مصنفاتي ومحققاتي و

فلان جرت الامر ابرعاه
والقصيدة ...
الصحبة جازة الطرق من اخذ عن اهل العدل
حيث الامر تلفة على عشرة

... [illegible]

ومقالاتي ومعلقاتي فلا علينا لو قدمنا عضة من تلك المراشح في عدة روشح الراشحة الاولى
متن الحديث الفاظه التي يتقوم بها المعنى والسند طريق المتن اي جملة من رواه على الترتيب والتناقل
وربما هو الاخبار عن طريق المتن والاسناد رفع الحديث الى قائله بالتناقل وللمتن عوارض واحوال
بحسب نفسه وعوارض واحوال بحسب طريقه فليكن بحثنا الآن عن حال المتن لا بحسب نفسه
بل بحسب طريقه فنقول ان متن الحديث بحسب طريقه منقسم الى متواتر واحاد فالاول ما قد كثرت رواته
في كل طبقة طبقة في الاطراف والاوساط وبلغت في جميع الطبقات مبلغا من الكثرة قد احالت العادة
تواطؤهم على الكذب وهو الذي يعطي العلم البتي بمفاده الا اذا كان السامع مسبوقا باعتقاد نقيضه مفتونا
على ذلك الاعتقاد بشبهة قوية او تقليد او تعصب والثاني ما لا يكون كذلك ولو في بعض الطبقات
ثم لحديث الاحاد اقسام اصلية وفرعية واقسام الاصول خمسة الاول الصحيح وهو ما اتصل سنده
بنقل عدل امامي عن مثله في الطبقات باسرها الى المعصوم وقد يطلق الصحيح على سليم الطريق من الطعن بما يقدح
في الصحيفين وان اعتراه في بعض الطبقات ارسال او قطع ومن هناك يحكم مثلا على رواية ابن ابي عمير
بالصحة وتعد مراسيله على الاطلاق صحاحا وفي ذلك كلام مشبع ستسمعك ان شاء الله تعالى الثاني
الحسن وهو المتصل السند الى المعصوم بامامي ممدوح في كل طبقة غير منصوص على عدالته بالتوثيق ولو
في طبقة ما فقط وقد يطلق الحسن ايضا على السالم مما ينافي الامرين في ساير الطبقات وان اعترى اتصاله
انقطاع في طبقة ما ومن ثم عد جماعة من الفقهاء مقطوعة زرارة مثلا في مفسد الحج اذا قضاه ان
الاولى حجة الاسلام من الحسن الثالث الموثق وهو ما دخل في طريقه فاسد العقيدة المنصوص على توثيقه
مع انحفاظ التنصيص من الاصحاب على التوثيق او المدح والسلامة عن الطعن بما ينافيهما جميعا في ساير
الطبقات الرابع القوي وهو مروي الامامي في جميع الطبقات الداخل في طريقه ولو في طبقة ما
من ليس بممدوح ولا مذموم مع سلامته عن فساد العقيدة وربما يطلق القوي كثيرا على الموثق لكن
هذا الاسم بهذا القسم اجدر وهو به احق فلذلك آثرنا هذا الاصطلاح وهو الذي يقتضيه مشرب التمحيص
والتحقيق اذ لو صير الى الاطلاق الاكثري وسير على الاصطلاح الشهري لزم اما اهمال هذا القسم او
تجشم اعتبار مستغنى عنه في التسمية باحداث اسم آخر كوضيله غير تلك الاسماء فانه قسم آخر مباين
لتلك الاقسام فلا يصح ادراجه في احدها ولا هو بشاذ الحصول نادر التحقق حتى يسوغ اسقاطه من
الاعتبارات راسا بل انه منكر الوجه متكثر الوقوع جدا مثل مسكين السمان ونوح بن دراج

وناجية

١٣

وناجية بن عمارة الصيداوي واحمد بن عبد الله بن جعفر الحميري وضرابهم واترابهم وهم كثيرون ثم ان شيخنا الشهيد
في الذكرى بعد ايراد الموثق وذكر اطلاق اسم القوي عليه قال وقد يراد بالقوي مروي الامامي غير المذموم و
لا الممدوح او مروي المشهور في التقدم غير الموثق يعني به المشهور في التقدم غير الموثق ولا الامامي فيكون
هذا القسم بالنسبة الى الموثق كالحسن بالنسبة الى الصحيح وفي عدة نسخ معول على صحتها مكان غير الموثق
عن الموثق وعلى هذه النسخة فالمشهور بالتقدم يعني به الامامي المشهور تقدما كما كلت ان كان المشهور في
التقدم ممن نقل احد ائمة التوثيق والتوهين اجماع العصابة على تصحيح ما يصح عنه فمرويه عن الموثق مندرج
في الصحيح على ما سنطلعك عليه ان شاء الله العزيز والا فذلك يندرج في الموثق وان كان هو عدلا اماميا
والطريق اليه صحيحا فاذن لم يتصحح قسم آخر خارج عن الاقسام الثلثة السابقة الا مروي الامامي غير المذموم ولا
الممدوح فهو المحقوق باسم القوي لا غير الخامس الضعيف وهو ما لا يجمع شروط احد الاربعة المتقدمة
بان اشتمل طريقه على مجروح بالفسق او بالكذب او بالحكم عليه بالجهالة او بانه وضاع او بشيء من اشباه
ذلك فهو يقابل الصحيح والحسن والموثق والقوي جميعا وربما يقال انه يقابل الموثق والقوي كليهما او يقابل
القوي فقط فهذا ما قد خرجه استقصاء التفتيش في تخميس القسمة وان جماهير من عصرنا هذا بل اكثر من في هذه
العصور مغبنون في الفحص ومربعون للاقسام باسقاط القسم الرابع من البين وربما يسبق الى بعض الاذهان
ان يتجشم ادراجه في الحسن وهو القسم الثاني تعويلا على ان عدم الذم مرتبة ما من مراتب المدح وكانه وهم
بين الوهن والسقوط كما ترى فليدرك الراشحة الثانية العلماء الجمهور العامية كابن الصلاح والقورسي
وابن جماعة والطيبي وغيرهم اعتبروا في حد الصحيح سلامته عن الشذوذ والعلة وكونه مروي من يكون مع العدالة
ضابطا وصحابنا رضي الله عنهم اسقطوا ذلك عن درجة الاعتبار وهو الحق لانهم يعنيرون بالشذوذ بكون الذي يرويه
الثقة مخالفا لمروي الناس وذلك حال المتن بحسب نفسه وقد دريت ان موضوع البحث ههنا حاله بحسب طريقه
لا بحسب نفسه والعلة باسباب خفية غامضة قادحة يستخرجها الماهر في الفن وهي ايضا ان كانت متعلقة
بنفس جوهر المتن فخارجة عن الموضوع وان كانت متعلقة بالسند كالارسال او القطع مثلا فيما
ظاهره الاتصال او جرح فيمن ظاهر الامر فيه التعديل من دون ان يكون الاستخراج منتهيا الى حد
معرفة جازمة عن حجة قاطعة بل بالاستناد الى قراين ينبعث عنها ظن او يترتب عليها تردد وشك
فان كانت قوته يتقوى بها ظن القدح فقيد الاتصال والعدالة يجريان في الاحتراز عنها والا
فليست بضارة في الصحة المستندة الى اسبابها الاصلية واما الضبط وهو كون الراوي متحفظا
متيقظا غير مغفل ولا ساه ولا شاك في حالتي التحمل والاداء فمضمن في الثقة وهم يستعملون

في العدل بحيث يشمل المخالف ما لم يبلغ خلافه حد الكفر والمبتدع ما لم يكن يروي ما يقوي بدعته ويكتفون في العدالة
بعدم ظهور الفسق والبناء على ظاهر حال المسلم على خلاف الامر عندنا فلذلك اتسعت عندهم دايرة الصحة وصار
الحسان والموثقات والقويات عندنا صحاحا عندهم مع اعتبار القيود الثلثة المذكورة قال بعض الشهداء من اصحابنا
المتأخرين في شرح بداية الدراية والخلاف في مجرد الاصطلاح والا فقد يقبلون الخبر الشاذ والمعلل ونحن قد
لا نقبلها وان دخلا في الصحيح بحسب العوارض قلت صح ما قاله والخبر الذي لا يقبل ولا يعمل به عندنا لعوارض تعتريه
مع كونه صحيحا غير قليل ومن ذلك ما قال بعض متأخري الاصحاب ره في المهذب في تسبيحات الركعتين
الاخيرتين مكان القراءة متممة وهذا روايتان اخريان ولم يقل بمضمونهما من الاصحاب قائل فالاولى صحيحة عبيد
بن زرارة قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن الركعتين الاخيرتين من الظهر قال تسبح وتحمد الله وتستغفر
لذنبك وان شئت فاتحة الكتاب فانها تحميد ودعاء الثانية رواية علي بن حنظلة عن ابي عبدالله عليه السلام
قال سألته عن الركعتين الاخيرتين ما اصنع فيهما قال عم ان شئت فاقرء فاتحة الكتاب وان شئت فاذكر الله
قلت ألقيت الى اسماع المتدبرين في مصنفاتي الدينية وتعليقاتي الفقهية ان هناك محملا صحيحا سويا بالصادر
فلا يكون فيه اطراح الحديث الصحيح ولا خرق اجماع العصابة وشق عصاهم وهو ان يكون واو وتستغفر لذنبك
بمعنى حتى للغاية وذلك باب واسع في مذهب البلاغة كما اذا قلت تحتمي من النهم وتصح في بدنك و
تتعبد لله وتكون حرا وتعبده وتكون ملكا اي احتم من الافراط في شهوة الطعام وفي تناوله حتى تكون
بذلك صحيحا في بدنك وتعبد لله عز وجل وعبده حتى تكون حرا من الاحرار وملكا من الملوك والتسبيح والتحميد
علم للتسبيحات الاربع وكذلك هي المراد من ذكر الله في الرواية الثانية فمعناه ما تأتي بالتسبيحات الاربع
حتى تكون بذلك في حكم مستغفر لذنبك وتكون هي في قوة الاستغفار منك والكفارة لاثامك وفيها مغفرة
لذنوبك لا انك تأتي بالتسبيحات وتضم اليها كلمة الاستغفار اودعاء على ما يتبادر الى الوهم حتى تنسب الرواية
الى الشذوذ وليعلم انه يستفاد من الخبر تفضيل التسبيحات على الفاتحة وهو كذلك في حق المنفرد على الاقوى
وقد بسطنا القول في عيون المسائل ثم من غرايب هذا العصران ثلة من اهله ظفروا بهذا الخبر الذي قد
ودعه الاصحاب عن آخرهم في مطرح ترك العمل بمضمونه لاسباب ما أدت بهم الى تركه فحسبوا انهم
فازوا بما فاتهم ضبطه واحاطوا بما لم يحيطوا بعلمه فاحدثوا القول بوجوب الاستغفار بعد التسبيحات
ففريق منهم كانوا يقولون اللهم اغفر لذنبي فنبهتهم واطلعتهم على لحن فيه مخالف للقوانين العربية اذ الذنب
ح يكون مفعولا له فيحتاج الى تقدير المفعول به وايصير الكلام في قوة اللهم اغفر لذنبي ذنبي ويضحك منه

وعليه

التنبيه بتضعيف الاكثر من ابن ابي عمير ... من

وعليه التكلي وفريق اللهم اغفر ذنبي وفريق استغفر الله وبالجملة تشعبت الاراء وتفرقت الاهواء على غير بصيرة والله اعلم
الرائشحة الثالثة قد اورد ابو عمرو الكشي في كتابه الذي هو احد اصول اليها استناد الاصحاب وعليها التعويل لهم
في رجال الحديث جماعة اجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنهم والاقرار لهم بالفقه والفضل والضبط و
الثقة وان كانت روايتهم بارسال اورفع اوعمن يسمونه وهو ليس بمعروف الحال ولمة منهم في انفسهم
فاسدوا العقيدة غير مستقيمي المذهب ولكنهم من الثقة والجلالة في مرتبة قصيا وقد جعلهم على ثلث درج
وطبقات ثلث الطبقة الاولى وهي الدرجة العليا في تسمية الفقهاء من اصحاب ابي جعفر عم وابي عبدالله
عليهما السلام قال بهذه العبارة اجتمعت العصابة على تصديق هؤلاء الاولين من اصحاب ابي جعفر عم واصحاب
ابي عبدالله عليه السلام وانقادوا لهم بالفقه فقالوا افقه الاولين ستة زراره ومعروف بن خربوذ
وبريد وابو بصير الاسدي وابو بصير المرادي وهو ليث بن البختري الطبقة الثانية وهي الدرجة الوسطى
وهذه عبارته فيها تسمية الفقهاء من اصحاب ابي عبدالله عليه السلام اجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عن هؤلاء
وتصديقهم لما يقولون واقروا لهم بالفقه من دون اولئك الستة الذين عددناهم وسميناهم ستة نفر
جميل بن دراج وعبدالله بن مسكان وعبدالله بن بكير وحماد بن عيسى وابان بن عثمان وحماد بن عيسى
قالوا وزعم ابو اسحق الفقيه يعني ثعلبة بن ميمون افقه هؤلاء جميل بن دراج وهم احداث اصحاب
ابي عبدالله عليه السلام الطبقة الثالثة وهي الدرجة الاخيرة وهذه الفاظه هناك تسمية الفقهاء من
اصحاب ابي ابراهيم الكاظم عليه السلام وابي الحسن الرضا عليه السلام اجمع اصحابنا على تصحيح ما يصح عن هؤلاء
وتصديقهم واقروا لهم بالفقه والعلم وهم ستة نفر آخرون دون الستة نفر الذين ذكرناهم في اصحاب ابي عبدالله عم
منهم يونس بن عبدالرحمن وصفوان بن يحيى بياع السابري ومحمد بن ابي عمير وعبدالله بن المغيرة والحسن بن
محبوب واحمد بن محمد بن ابي نصر وقال بعضهم مكان الحسن بن علي بن فضال بن ايوب وقال بعضهم
مكان بن فضال عثمن بن عيسى وافقه هؤلاء يونس بن عبدالرحمن وصفوان بن يحيى ولقد جعل الشيخ
تقي الدين الحسن بن داود في كتابه في الرجال الطبقة الثالثة هي الدرجة الوسطى والطبقة الثانية الدرجة الاخيرة
وكانه نظر الى جلالة يونس بن عبدالرحمن وصفوان بن يحيى ومحمد بن ابي عمير ولكن عبارة الكشي تأتي خلاف ذلك
وبالجملة هؤلاء على اعتبار الاقوال المختلفة في تعيينهم احد وعشرون رجلا ومراسيلهم ومرافيعهم ومقاطيعهم
ومسانيدهم الى من يسمونه من غير المعروفين معدودة عند الاصحاب رضه من الصحاح من غير اكتراث منهم
بعدم صدق حد الصحيح على ما قد علمته عليها ومن ذلك ما في مختلف العلامة في مسئلة ظهور فسق امام الجماعة
ان حديث عبدالله بن بكير صحيح مع انه فطحي استنادا الى الاجماع المذكور وكذلك في فوايد خلاصة الرجال له

واعلم ... الاسناد ... عن ابن ابي عمير ... مراسيل ... الاصحاب
استنبط ... من ... غير ...
الداعي ... الى ...

ان طريق الصدوق ابي جعفر محمد بن بابويه عن مريم الانصاري صحيح وان كان في طريقه ابان بن عثمن وهو فطحي لكن الكشي قال
ان العصابة اجمعت على تصحيح ما يصح عنه وفي شرح الارشاد لشيخنا المحقق الفريد الشهيد في كتاب الحج في مسئلة
تكرر الكفارة بتكرر الصيد عمدا او سهوا وصرح الصدوق والشيخ في النهاية والاستبصار وابن البراج بعدم
التكرار عمدا لقوله تعالى ومن عاد فينتقم الله منه والتفصيل قاطع للشركة فكان الانتقام في الاول
فلا جزاء في الثاني ولان الصادق عليه السلام فسر الاية بذلك في رواية ابن ابي عمير في الصحيح عن بعض اصحابه وفي
شرح الشرايع لبعض الشهداء من اصحابنا المتاخرين في مبحث الارتداد لا تقتل المراة بالردة وانما تحبس دائما
على تقدير امتناعها من التوبة فلو تابت قبلت منها وان كان ارتدادها عن فطرة عند الاصحاب لصحيحة الحسن
بن محبوب عن غير واحد من اصحابنا عن ابي جعفر ع وابي عبد الله ع ونظاير ذلك في كتبهم واقاويلهم كثيرة لا تحويها
نطاق الاحصاء والتحقيق بالاعتبار عندي ان يفرق بين المندرج في حد الصحيح حقيقة وبين ما ينسحب
عليه حكم الصحة فيصطلح على تسمية الاول صحيحا والثاني صحيا اي منسوبا الى الصحة ومعدودا في حكم الصحيح
ولقد جرى ديدني واستمر سنتي في مقالاتي على ايثار هذا الاصطلاح وانه بذلك حقيق الراشحة الرابعة
الاشهر الذي عليه الاكثر عد الحديث من جهة ابرهيم بن هاشم ابي اسحق القمي في الطريق حسنا ولكن في اعلى
درجات الحسن التالية لدرجة الصحة لعدم التنصيص عليه بالتوثيق والصحيح الصريح عندي ان الطريق من جهته
صحيح فامره اجل وحاله اعظم من ان يتعدل ويتوثق بمعدل وموثق غيره بل غيره يتعدل ويتوثق
بتعديله وتوثيقه اياه كيف واعاظم اشياخنا الفخام كرئيس المحدثين والصدوق والمفيد وشيخ الطائفة
ونظرائهم ومن في طبقتهم ودرجتهم ورتبتهم ومرتبتهم من الاقدمين والاحدثين شانهم اجل وخطبهم اكبر
من ان يظن باحد منهم انه قد حاج الى تنصيص ناص وتوثيق موثق وهو شيخ الشيوخ وقطب
الاشياخ ووتد الاوتاد وسند الاسناد فهو احق واجدر بان يستغني عن ذلك ولا يحوج الى مثله
على ان مدحهم اياه بانه اول من نشر حديث الكوفيين وهو تلميذ بن عبد الرحمن لطيفة [illegible]
وكل الصيد في حرف الفاء ثم ما في فهرست الشيخ في ترجمة يونس بن عبد الرحمن وهو قوله قال ابو جعفر
بن بابويه سمعت ابن الوليد ره انه يقول كتب يونس بن عبد الرحمن التي هي الروايات كلها صحيحة يعتمد عليها
الا ما ينفرد به محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس ولم يروه غيره تنصيص على ان مرويات ابرهيم بن هاشم
التي ينفرد هو بروايتها صحيحة وهذا نص صريح في توثيقه وبالجملة فمسلكي ومذهبي جعل الطريق
من جهته صحيحا وفي اعاظم الاصحاب ومحققيهم من يوثر في ذلك سننا اثر ثبتي ويستن بسنته
استرتبتها فهذا شيخنا المحقق الفريد الشهيد قدس الله تعالى نفسه القدسية يقول في شرح الارشاد في كتاب

الايمان

الايمان انه لا يمين للعبد مع مالكه وهو مستفاد من احاديث منها صحيحة منصور بن حازم ان الصادق عليه السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يمين للولد مع والده ولا للمملوك مع مولاه ولا للمرأة مع زوجها وفي طريقها
ابرهيم بن هاشم ولذلك يعدها اكثر المتاخرين حسنة والعلامة ره قد حكم في كتبه على عدة من [illegible]
الفقيه والتهذيب بالصحة وهو في الطريق ولذلك عد طريق الصدوق الى كردويه والى اسمعيل بن
مهران مثلا من الصحاح وفي التهذيب في احاديث الخمس انه ادرك ابا جعفر الثاني عليه السلام وذكر النجاشي
في ترجمة محمد بن علي بن ابرهيم بن محمد الهمداني ان ابرهيم بن هاشم روى عن ابرهيم بن محمد الهمداني عن
الرضا عليه السلام قلت نعم ولكنه خصيص بيونس بن عبد الرحمن وتلميذه الراشحة الخامسة
من الذايع الشايع ان طريق الرواية من جهة ابي القاسم عبد العظيم بن عبد الله الحسني المدفون بمسجد الشجرة
بالري رضي الله عنه وارضاه من الحسن لانه ممدوح غير منصوص على توثيقه وعندي ان الناقد البصير والمتبصر الخبير
يستهجنان ذلك ويستقبحان جدا ولو لم يكن له الا حديث عرض الدين وما فيه حقيقة المعرفة وقول سيدنا
الهادي ابي الحسن الثالث عليه السلام له يا ابا القاسم انت ولينا حقا مع ما هو من النسب الطاهر والشرف الباهر
لكفاه اذ ليس سلالة النبوة والطهارة كاحد من الناس اذا ما آمن واتقى وكان عند آبائه الطاهرين
مرضيا مشكورا فكيف وهو صاحب الحكاية المعروفة التي قد اوردها النجاشي في ترجمته وهي ناطقة بجلالة
قدره وعلو درجته وفي فضل زيارته روايات متظافرة وقد ورد من زار قبره وجبت له الجنة وروى
الصدوق ابو جعفر بن بابويه في ثواب الاعمال مسندا فقال حدثني علي بن احمد قال حدثنا حمزة
بن القاسم العلوي ره قال حدثنا محمد بن يحيى العطار عمن دخل على ابي الحسن علي بن محمد الهادي عليه السلام
من اهل الري قال دخلت على ابي الحسن العسكري عليه السلام فقال اين كنت قلت زرت الحسين عليه السلام
فقال اما انك لو زرت قبر عبد العظيم عندكم لكنت كمن زار قبر الحسين عليه السلام ولابي جعفر بن بابويه
كتاب اخبار عبد العظيم بن عبد الله الحسني ذكره النجاشي في عد كتبه وبالجملة قول ابن بابويه والنجاشي
وغيرهما فيه عابدا ورعا مرضيا يكفي في استصحاح حديثه فضلا عما اوردناه فاذن الاصح
الارجح والاصوب الاقوم ان يعد الطريق من جهته صحيحا او في الدرجة العليا من الصحة والله سبحانه
اعلم الراشحة السادسة ثعلبة بن ميمون مولى بني سلامة منهم تارات يق له في كتب الاخبار
في اضعاف الاسانيد وفي كتب الرجال ايضا ابو اسحق النحوي وتارات اخرى اسحق الفقيه قال ابو العباس
النجاشي كان وجها في اصحابنا قاريا فقيها نحويا لغويا راوية وكان حسن العمل كثير العبادة والزهد
روى عن ابي عبد الله عليه السلام وابي الحسن عليه السلام له كتاب قد رواه جماعات من الناس

قرأت على الحسين بن عبد الله اخبركم احمد بن محمد الرازي عن حميد قال حدثنا ابو طاهر محمد بن محمد بن تسنيم قال حدثنا عبد الله
بن محمد المزخرف الحجال عن ثعلبة بالكتاب ورايت بخط ابن نوح فيما كان وصى به الي من كتبه حدثنا محمد بن احمد عن احمد بن محمد
بن سعيد قال حدثنا علي بن الحسن بن فضال عن علي بن اسباط قال لما ان حج هرون الرشيد مر بالكوفة
فصار الى الموضع الذي يعرف بمسجد سمال وكان ثعلبة ينزل في غرفة على الطريق فسمعه هارون وهو في الوتر
وهو يدعو وكان فصيحا حسن العبارة فوقف يسمع دعائه ووقف من قدامه ومن خلفه واقبل يستمع
ثم قال للفضل بن ربيع اما تسمع ما اسمع ثم قال ان خيارنا بالكوفة وقال ابو عمرو الكشي في ترجمته ذكر
حمدويه عن محمد بن عيسى ان ثعلبة بن ميمون مولى محمد بن قيس الانصاري وهو ثقة خير فاضل مقدم معدود
في العلماء والفقهاء الاجلة من هذه العصابة قلت والذي عهدناه من سيرة الكشي وسنته في كتابه انه
لا يورد الثقة والعلم والفضل والتقدم في اجلة فقهاء العصابة وعلمائها الا فيمن يحكم بتصحيح ما يصح عنه وبالجملة
في تضاعيف تتبع ممارس الاصحاب وطرقهم واصولهم وجوامعهم واستقصاء احوال طبقات الاسانيد و
مراتبها ودرجاتها يستبين استصحاح ما صح عن ثعلبة كاولئك المعدودين فيبلغ من يتق مصحح ما يصح عنه
ويعبر عما صح عنه اذا رواه عن غير معروف الحال بالصحي على ما عقدنا الاصطلاح عليه ثنين وعشرون ونعم
فان رهطا من اهل هذا العصر مهما وجدوا طريقا صحيحا حقيقيا فيه ابو اسحق ثعلبة اشكل عليهم الامر وضاق عليهم
المنتدح وجعلوه حسنا غير صحيح لكون ابي اسحق غير موثق بالتصريح في خلاصة العلامة وكتاب تقي الدين
حسن بن داود فليستبصر تفاوت الامرين بعد ما بين المنزلتين ثم يتدبر الراشحة السابعة قال شيخنا
الفريد الشهيد في اللمعة الدمشقية في كتاب الطلاق معبرا عن القسم الثالث من اقسام السني بالمعنى الاعم
وطلاق العدة وهو ان يطلق على الشرائط ثم يرجع في العدة ويطاء ثم يطلق في طهر اخر وهذه يعني المطلقة
للعدة تحرم في التاسعة ابدا وما عداه يعني من اقسام الطلاق الصحيح كل ثالثة للحرة والافضل في الطلاق
ان يطلق على الشرائط ثم يتركها حتى تخرج من العدة ثم يتزوجها ان شاء وعلى هذا قد قال بعض الاصحاب ان
هذا الطلاق لا يحتاج الى محلل بعد الثلث يعني به عبد الله بن بكير فانه قال استيفاء العدة الثالثة يهدم التحريم
استنادا الى رواية سندها الى زرارة قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول الطلاق الذي يحبه الله تعالى الى اخره
وقال بعض شهداء المتاخرين في شرحه لا يكاد يتحقق في ذلك خلاف لانه لم يذهب الى قول ابن بكير احد
من الاصحاب على ما ذكره جماعة وعبد الله بن بكير ليس من اصحابنا الامامية ونسبه المصنف الى اصحابنا
التفاتا الى انه من الشيعة في الجملة بل من فقهائهم على ما نقلنا عن الشيخ وان لم يكن اماميا وانما كان ذلك
قول عبد الله لانه قال حين سئل عنه هذا مما رزق الله من الرأي ومع ذلك رواه بسند صحيح ثم

انه

انه في شرحه هذا وفي شرح الشرايع نقل عن الشيخ قوله يجوز ان يكون ابن بكير اسند ذلك الى زرارة نصرة لمذهبه الذي
كان افتى به وانه لما راى اصحابه لا يقبلون ما يقوله برأيه اسنده الى من رواه عن ابي جعفر عليه السلام وليس
عبد الله بن بكير معصوما لا يجوز عليه هذا بل وقع منه من العدول عن اعتقاد مذهب الحق الى اعتقاد مذهب الفطحية
ما هو معروف من مذهبه والغلط في ذلك في اسناد فيما يعتقد صحته لشبهة دخلت عليه الى بعض
اصحاب الائمة عليهم السلام ثم قال والعجب مع هذا القدح العظيم من الشيخ في عبد الله بن بكير انه قال في
كتاب الرجال ان العصابة اجمعت على تصحيح ما يصح عنه واقروا له بالفقه والثقة وذكر غيره من علماء الرجال
كذلك وهذا الخبر مما صح عن عبد الله بن بكير لان الشيخ في التهذيب رواه عن محمد بن محبوب عن احمد بن محمد
عن الحسن بن محبوب عنه عن زرارة والخبر ثقات قلت قد دريت ان شذوذ الخبر ليس ينافي صحته و
هذا الخبر اشذ المنافي لعموم القرآن يجب الاعراض عنه مع صحته لكونه على خلاف ما عليه ساير علماء الاسلام
وايضا ليس ببعيد ان يكون الشيخ مشترطا في صحة مروي الثقة الغير الامامي ان لا يكون هو محتاجا الى
روايته لتاييده في تقوية رأيه وترويج معتقده كما اشترط غيره ومغزى كلامه تجويز ان يكون ابن بكير
قد اسند ذلك الى زرارة نصرة لمذهبه لشبهة دخلت عليه فزينت له رأيه وروجته عليه
فتاكد في ذلك ظنه الى حيث قد ظن استناده فيه الى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام فسوغ ذلك له الاسناد
لمجرد هذا الظن وهذا كثيرا ما يقع للانسان فيما يعتقده ويراه ويحبه ويهواه اذ حبك للشي يعمي ويصم لا التجويز
وقوع ذلك منه على سبيل الاختلاق والوضع فاذن لا تصادم بين هذا التجويز وبين نقل ذلك الاجماع
ولا بين صحة هذا الحديث وبين وجوب الاعراض عنه اصلا ولا عد شيخنا اياه من اصحابنا ونسبة القول
اليه واعتبار خلافه في المسئلة فبناء على ما قال الكشي قال محمد بن مسعود عبد الله بن بكير وجماعة من الفطحية
هم فقهاء اصحابنا لشدة اختلاطه باصحابنا ودخوله في عصاهم مع تبالغهم في التحرز عن مخالطة الواقفية
والفطحية والناووسية والزيدية وامثالهم الراشحة الثامنة ابو عيسى الوراق اسمه محمد بن هارون وهو
من اجلة المتكلمين في اصحابنا وافاضلهم له كتاب الامامة وكتاب السقيفة وكتاب الحكم على سورة لم يكن
وكتاب اختلاف الشيعة والمقالات ذكره النجاشي في ترجمته والسيد الشريف المرتضى علم الهدى ذو المجدين
في المسائل وفي كتاب الشافي وفي التبانيات وفي غيرها كثيرا ما ينقل عنه ويبني على قوله ويعول على كلامه
ويكثر من قوله قال ابو عيسى الوراق في كتابه كتاب المقالات والاصحاب يكثرون من النقل عن كتاب ابي عيسى الوراق
في نقض العثمانية والعامة يبغضونه جدا ويشمئزون من نقله النصوص الجلية على امير المؤمنين عليه السلام حتى ان علمائهم

التفتازاني في شرح المقاصد واما هم من قبل فخر الدين الرازي في كتابيه الاربعين ونهاية العقول كغيرهما من متكلميهم يتقحمون في
ولا يستحيون من انكار ضوء الشمس ضاحية النهار ويقولون الظاهر ان هذه المذاهب عزي دعوى الحلي مما وضعه هشام بن الحكم
ونصره الراوندي وابو عيسى الوراق واخوانهم وبالجملة لا مطعن ولا غمزة في ابي عيسى اصلا وانما الطاعن فيه
مطعون في دينه والغامز مغموز في جهالته فقال السيد المرتضى في كتاب الشافي انه رماه للتغير مثل ما رموا
ابن الراوندي القاضي ونقله العلامة عنهم في الخلاصة ولذلك ذكره الشيخ تقي الدين الحسن بن داود في كتابه
في قسم الممدوحين ولم يذكره في قسم المجروحين مع التزامه اعادة ذكر من فيه غمزة ما وهو من الثبت الثقات
في المجروحين ايضا حتى سعد بن عبد الله الاشعري وهشام بن الحكم وبريد بن معوية العجلي وغيرهم من الوجوه
والاعيان وقال شيخنا النجاشي وغيره من الشيوخ في ترجمة ثبيت بن محمد ابي محمد العسكري وكان له
اطلاع بالحديث والرواية والفقه له كتب منها كتاب توليدات بني امية في الحديث وذكر الاحاديث
الموضوعة والكتاب الذي يعزى الى ابي عيسى الوراق في نقض العثمانية له وكتاب الاسفار ودلائل الائمة
عليهم السلام فاذن قد انصرح ان الطريق من جهة محمد بن هارون ابي عيسى الوراق يجب ان يعد حسنا لانه من الممدوحين
الحذاق ومن المتكلمين الاجلاء وهو من طبقات من لم يرو ولا محمد بن هارون الذي روى عن مولانا ابي محمد العسكري
عليه السلام ويروي عنه محمد بن احمد بن يحيى واورده الحسن بن داود في المجروحين فضعيف وقد ذكره النجاشي في ترجمة
محمد بن احمد بن يحيى وعده فيمن كان محمد بن الحسن بن الوليد يستثني من رواية محمد بن احمد بن يحيى ما رواه عنهم و
يستثنيهم من رجال نوادر الحكمة وهناك ثالث هو محمد بن هارون بن عمران الهمداني صاحب حكاية الحوائج
رواها رئيس المحدثين بسنده عنه في كتاب الحجة في باب مولد الصاحب عليه السلام والصدوق ايضا رواها
بسنده عنه في كتاب كمال الدين وتمام النعمة في باب ذكر التوقيعات وابنه الحسن بن محمد بن هرون بن
عمران وكيل الراشحة التاسعة لقد ملأ الافواه والاسماع وبلغ الارباع والاصقاع ان السكوني بفتح
السين نسبة الى حي من اليمن الشعيري الكوفي وهو اسمعيل بن ابي زياد واسم ابي زياد مسلم ضعيف والحديث
من جهته مطروح غير مقبول لانه كان عاميا حتى قد صار من المثل السائر في المحاورات الرواية سكونية
وذلك غلط من مشهورات الاغاليط والصحيح ان الرجل ثقة والرواية من جهته موثقة وشيخ الطائفة
في كتاب العدة في الاصول قد عد جماعة قد انعقد الاجماع على ثقتهم وقبول رواياتهم وتصديقهم وتوثيقهم
منهم السكوني الشعيري وان كان عاميا وعمار الساباطي وان كان فطحيا وفي كتاب الرجال اورده في
اصحاب الصادق عليه السلام من غير توصيف وذم اصلا وكذلك في الفهرست ذكره وذكر كتابه النوادر وكتابه الكبير
ثم سنده عنه في رواياته والنجاشي ايضا في كتابه على هذا السبيل والمحقق نجم الدين ابو القاسم جعفر بن

سعيد

سعيد الحلي في المسائل الغرية اورد رواية الماء يطهر ولا يطهر ويعلل قول الطاعن فيها الرواية ضعيفة فان الراوي لها السكوني
وهو عامي ولو صحت روايته لكانت منافية لمسائل كثيرة المتفق عليها فيجب اطراحها او تخصيصها ثم قال في اجوبته
بهذه العبارة قوله الرواية مسندة الى السكوني وهو عامي قلنا هو وان كان عاميا فهو من ثقات الرواة
وقال شيخنا ابو جعفر في مواضع من كتبه ان الامامية مجمعة على العمل بما يرويه السكوني وعمار ومن ماثلهما
من الثقات ولم يقدح المذهب في الرواية مع اشتهار الصدق وكتب اصحابنا مملوة من الفتاوى المستندة
الى نقله وفي المعتبر قال ان الشيخ ادعى في العدة اجماع الامامية على العمل برواية عمار ورواية امثال من عددهم
ومنهم السكوني ولذلك تراه في المعتبر كثيرا ما يحتج برواية السكوني مع مبالغته في الطعن في الروايات
بالضعف وبالجملة لم يبلغني من ائمة التوثيق والتوهين في الرجال رمي السكوني بالتضعيف وقد
نقلوا اجماع الامامية على تصديق نقله والعمل بروايته فاذن مروياته ليست ضعافا بل هي من الموثقات
المعمول بها والطعن فيها بالضعف من ضعف التمهر وقصور التتبع الراشحة العاشرة قول الجارح والمعدل
من الاصحاب بالجرح او التعديل اذا كان من باب النقل والشهادة كان حجة شرعية عند المجتهد واذا كان
من سبيل الاجتهاد فلا يجوز للمجتهد التعويل عليه والا رجع الامر الى التقليد بل يجب عليه ايضا ان يجتهد في ذلك
ويستحصل من طرقه ويأخذه من مأخذه وما عليه الاعتماد في هذا الباب مما بين ايدينا من كتب الرجال
كتاب ابي عمرو الكشي وكتاب الصدوق ابي جعفر بن بابويه وكتاب الرجال للشيخ والفهرست له وكتاب
ابي العباس النجاشي وكتاب السيد جمال الدين احمد بن طاوس واما كتاب الخلاصة للعلامة فما فيه على سبيل
الاستنباط والترجيح مما رجحه برأيه وانساق اليه اجتهاده فليس للمجتهد الا ان يحتج به ويتكل عليه ويتخذه مأخذا
ومدركا وما فيه على سنة الشهادة وسنن النقل فلا ريب انه في حاق السبيل وعليه التعويل وكذلك
يعتمد في الرد والقبول على ما في كتاب الحسن بن داود من النقل والشهادة ما لم يستبن خلافه او
التباس الامر عليه وما لم يعارضه فيما شهد به معارض فاما ابن الغضائري فمسارع الى الجرح حردا او
مبادر الى التضعيف شططا ولصاحب كتاب الاربعين عن الاربعين الشيخ الامام السعيد منتجب الدين
موفق الاسلام حجة النقلة امين المشايخ خادم حديث رسول الله صلى الله عليه وآله واوصيائه الطاهرين عنه
صلى الله عليه وعليهم ابي الحسن علي بن عبيد الله ابي الحسن بن الحسين بن بابويه قدس الله روحه وارواح اسلافه
فهرست علماء الشيعة الامامية ومصنفيهم من عصر شيخ الطائفة ابي جعفر الطوسي الى ازمنة مسند اليه
معتمدا ارويه بسندي عن شيخنا الشهيد ابي عبد الله محمد بن مكي نور الله روحه بسنده عنه

الراشحة الحادية عشر هل حكم العالم المزكي كالعلامة او المحقق او شيخنا الشهيد في كتبهم الاستدلالية بصحة حديث مثلا في قوة التزكية والتعديل لكل من رواته على التشخيص والتعيين و في حكم الشهادة الصحيح التعويل عليها في باب اي منهم بخصوصه ام لا وجهان واولى بالعدم على ذلك في التحسين والتوثيق والتقوية والتضعيف اذ يمكن ان يكون ذلك بناء على ما ترجح عندهم في امر كل من الرواة من سبيل الاجتهاد فلا يكون حكمهم حجة على مجتهد اخر نعم اذا كان بعض الرواة غير مذكور في كتب الرجال او مذكورا غير معلوم حاله ولا هو بمختلف في امره لم يكن على البعد من الحق ان يعتبر ذلك من تلقائهم شهادة معتبرة في حقه الراشحة الثانية عشر الفاظ التوثيق والمدح ثقة ثبت بالتحريك اي حجة عدل صدوق عين وجه متقن حافظ ضابط فقيه صحيح الحديث نقي الحديث يحتج بحديثه ثم شيخ جليل مقدم صالح الحديث مشكور خير فاضل خاص ممدوح زاهد عالم صالح قريب الامر لا باس به مسكون الى روايته والثبت الصحيح الحديث اقواها في التوثيق والفاظ الجرح والذم ضعيف كذوب وضاع غال عامي واه لا شيء متهم مجهول مضطرب الحديث منكر النية متروك الحديث مرتفع القول مهمل غير مسكون الى روايته ليس بذاك وانصها على التوهين الكذوب الوضاع الراشحة الثالثة عشر المجهول اصطلاحي وهو من حكم ائمة الرجال عليه بالجهالة كاسمعيل بن قتيبة من اصحاب الرضا عليه السلام وبشير المستنير الجعفي من اصحاب الباقر عليه السلام واللغوي وهو من ليس بمعلوم الحال لكونه غير مذكور في كتب الرجال ولا هو من المعهود امره المعروف حاله من حال من يروي عنه من دون حاجة الى ذكره والا لكان متعين بانه يحكم بحسبه ومن جهته على الحديث بالضعف ولا يعلق الامر على الاجتهاد فيه واستبانة حاله على خلاف في الثاني اذ ليس يصح ولا يجوز بحسبه ومن جهته ان يحكم على الرواية بالضعف ولا بالصحة ولا بشيء من مقابلاتهما اصلا ما لم يستبن حاله ولم يتضح سبيل الاجتهاد في شانه اليس كالصحيح والحسن والموثق والقوي اقسام معينة لا يتصحح الا بالفاظ مخصوصة معينة من تلقاء ائمة الحديث والرجال في ازائها ولا يجوز اطلاقها على الحديث الا بالاخذ من ماخذها والاستناد الى مداركها كذلك الضعيف ايضا قسم معين لا يحكم به الا من سبيل الفاظ مخصوصة وبالجملة جهالة الرجل على معنى عدم تعرف حاله من حيث عدم الظفر بذكره او بمدحه وذمه في كتب الرجالية ليس مما يسوغ الحكم بضعف السند او الطعن فيه كما ليس يسوغ تصحيحه او تحسينه او توثيقه انما يكون الجهالة والاهمال من اسباب الطعن بمعنى حكم ائمة الرجال على الرجل بانه مجهول او مهمل فهما وجد شيء من الفاظ الجرح انصرم التكليف بالفحص والتفتيش وساغ الطعن في الطريق فاما المجهول واما المهمل

لا يعبر

لا بمعنى المصطلح عند ارباب هذا الفن بالعرف العام اعني المسكوت عن ذكره رأسا او مدحه او ذمه فعلى المجتهد ان يتتبع مظان استعلام حاله من الطبقات والاسانيد والمشيخات والاجازات والاحاديث والسير والتواريخ وكتب الانساب وما يجري مجريها فان وقع اليه ما يصح التعويل عليه فذلك والا وجب تسريح الامر الى بقعة التوقف وتسريح القول الى موقف السكوت عنه ومن غرائب عصرنا هذا ان القاصرين عن تعرف القوانين والاصول سويعات من العمر يشتغلون بالتحصيل وذلك ايضا لا على شرائط السلوك ولا من جواد السبيل ثم يتعدون الحد ويتجرون في الدين فاذا تصفحوا وريقات قد انتسخوها وهم غير متمهرين في سبيل علمها وبمسلك معرفتها ولم يظفروا بالمقصود منها بزعمهم استحلوا الطعن في الاسانيد والحكم على الاحاديث بالتضعيف فترى كتبهم وفيها في مقابلة سند سند على الهامش ضعيف ضعيف والاكثر غير مطابق للواقع قال بعض شهداء المتاخرين في شرح مقدمته في الدراية وقد كفانا السلف الصالح من العلماء بهذا الشأن مؤنة الجرح والتعديل غالبا في كتبهم التي صنفوها في الضعفاء كابن الغضائري او فيهما معا كالنجاشي والشيخ ابو جعفر الطوسي والسيد جمال الدين احمد بن طاوس والعلامة جمال الدين بن المطهر والشيخ تقي الدين بن داود وغيرهم ولكن ينبغي للماهر في هذه الصناعة ومن وهبه الله تعالى احسن الصناعة تدبر ما ذكروه ومراعات ما قرروه فلعله يظفر بكثير مما اهملوه ويطلع على توجيه في المدح والقدح قد اغفلوه كما اطلعنا عليه كثيرا ونبهنا عليه في مواضع كثيرة وضعناها على كتب القوم خصوصا مع تعارض الاخبار في الجرح والتعديل فانه وقع لكثير من اكابر الرواة وقد اودعه الكشي في كتابه من غير ترجيح وتكلم من بعده في ذلك واختلفوا في ترجيح ايهما على الاخر اختلافا كثيرا فلا ينبغي لمن قدر على البحث تقليدهم في ذلك بل ينفق مما اتاه الله فلكل مجتهد نصيب قلت قد علمناك ضابطا يفصل بين ما يتعين فيه قبول قولهم وما يتعين فيه انفاق الروية وبذل الاجتهاد ثم ان ما تيسر لنا بفضل الله سبحانه من الفحص والتحقيق والاستدراك على السابقين في مواضع الاهمال والاغفال ومواقع النظر في الترجيح والتجريح والاستنباط والاستدلال اكثر من ان يعد واجل من ان يحصى والحمد لله رب العالمين حق حمده الراشحة الرابعة عشر اصطلاح كتاب الرجال للشيخ في الاصحاب اصحاب الرواية لا اصحاب اللقاء ولذلك انما ذكر محمد بن ابي عمير في اصحاب ابي الحسن الثاني علي بن موسى الرضا عليهما السلام ولم يذكره في اصحاب ابي الحسن الاول موسى بن جعفر الكاظم عليهما السلام مع انه ممن لقيه عليه السلام وهو من اوثق الناس عند الخاصة والعامة وانسكهم نسكا واورعهم واعبدهم واوحدهم جلالة وقدرا واحد زمانه في الاشياء كلها وممن اجمع اصحابنا على تصحيح ما يصح عنه واقروا له بالفقه والعلم وافقه من يونس واصلح وافضل لما قد قال في الفهرست انه ادرك ابا ابرهيم موسى بن جعفر عليهما السلام ولم يرو عنه ع ومراده انه قليل الرواية عنه ع لا انه لم يرو عنه ع اصلا ففي كتب الاخبار عموما وفي التهذيب والاستبصار خصوصا روايات مسندة عن ابن ابي عمير عن ابي الحسن الكاظم عليه السلام وقال النجاشي في كتابه انه لقي ابا الحسن موسى عليه السلام وسمع منه احاديث كناه في بعضها فقال يا ابا محمد والفضل لم يذكره في اصحاب ابي جعفر الجواد عليه السلام

مع انه قد ادركه لهذا الوجه بعينه وبناءً على هذا الاصطلاح ذكر في اصحاب ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام القاسم بن محمد الجوهري
وهو من اصحاب الكاظم عليه السلام لقاءً وروايةً ولم يلق اباعبد الله عليه السلام اتفاقا فاورده في اصحاب الكاظم عليه السلام
على انه من اصحاب اللقاء له والرواية عنه جميعا فقال القسم بن محمد الجوهري له كتاب واقفي وفي اصحاب الصادق عليه السلام
على انه من اصحاب اللقاء له وسماع منه بل روايته بالاسناد عنه فقال القاسم بن محمد الجوهري مولى تيم الله كوفي
الاصل روى عن علي بن حمزه وغيره له كتاب وقال في اصحاب الصادق عليه السلام في باب الغين غياث بن ابراهيم
ابو محمد التيمي الاسدي اسند عنه وروى عن ابي الحسن عليه السلام قلت وقال النجاشي في ترجمته بصري
سكن الكوفة ثقة روى عن ابي عبد الله عليه السلام وابي الحسن عليه السلام له كتاب مبوب في الحلال والحرام يرويه
جماعة ولم ينقل فيه طعنا لا بفساد العقيدة ولا بغميزة ما اصلا وكذلك في الفهرست فالذي يستبين انه
غير غياث بن ابراهيم الذي اورده في كتاب الرجال في اصحاب ابي جعفر الباقر عليه السلام وقال بتري وايضا
في اصحاب الصادق عليه السلام في باب العين عبد الله بن مسكان وفي باب الحاء حريز بن عبد الله السجستاني
مولى الازد وفي كتب الاحاديث في مسانيد كثيرة عن عبد الله بن مسكان عن ابي عبد الله عليه السلام عن حريز
بن عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام مع انه قد ثبت وصح عن ائمة الرجال ان حريز بن عبد الله لم يسمع عن
ابي عبد الله عليه السلام الا حديثا او حديثين وكذلك عبد الله بن مسكان لم يسمع الا حديث من ادرك المشعر فقد
ادرك الحج وهو قد كان من اروى اصحاب ابي عبد الله عليه السلام قال ابو عمرو الكشي وذلك لان عبد الله بن مسكان
كان رجلا موسرا وكان يتلقى اصحابه عليه السلام اذا قدموا فيأخذ ما عندهم وزعم ابو النصر محمد بن مسعود
ان ابن مسكان كان لا يدخل على ابي عبد الله عليه السلام شفقة ان لا يوفيه حق اجلاله فكان يسمع من اصحابه
ويأبى ان يدخل عليه اجلالا له واعظاما له وهو ممن اجمع العصابة على تصحيح ما يصح عنهم وتصديقهم لما يقولون والاقرار لهم
بالفقه والعلم وعنه يروي ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى وغيرهما من اجلاء فقهاء اصحاب الحديث وكبرائهم وبالجملة قد اورد
الشيخ في اصحاب الصادق عليه السلام جماعةً انما رواياتهم عنه بالسماع من اصحابه الموثوق بهم والاخذ من اصولهم المعول عليها
ذكر كلا منهم وقال اسند عنه فمنهم من لم يلقه ولم يدرك عصره ومنهم من ادركه ولقيه ولكن لم يسمع منه الا شيئا او الا
شيئا قليلا واستقصاء ذلك طويل المسافة جدا فان اشتهيت فعليك بمطالعة كتاب الرجال واحصاء ما فيه
على تدبر وتدرب وبصيرة وكذلك في اصحاب الباقر عليه السلام عدة من هذا القبيل وعلى هذا السبيل فاذن قد استبان
من ذلك كله حق الاستبانة الفرق هنالك بين اصحاب الاسناد عنه واصحاب الرواية بالسماع منه واصحاب
اللقاء من دون الرواية مطلقا الا ان ذلك المسلك في كتاب الرجال مبتداه من لدن اصحاب الباقر عليه السلام

فهذه

فهذه رشحة جليلة النفع عظيمة الجدوى في هذا العلم فكن منها على ذكر عسى ان تستجد بها في مواضع عديدة الراشحة الخامسة عشر
ان فئةً من الاخذين في هذه العلوم يستشكلون امر استصحاح اصحاب رواية صفوان بن يحيى عن ابي عبد الله عليه السلام
وهو ممن لم يلقه ولا ادرك عصره وذلك في مواضع عديدة منها قولهم مثلا صحيحة صفوان بن يحيى او ما رواه الشيخ في الصحيح عن
صفوان بن يحيى عن ابي عبد الله عليه السلام فيقولون صفوان بن يحيى روايته عن ابي عبد الله عليه السلام انما يكون بواسطة
فعدم ذكرها ينافي الصحة وذلك لما انهم في غفلة طويلة وغفول عريض عما علمناك في الراشحة الماضية آنفا وقد
اوردنا من قبل في كتاب عيون المسائل والمعلقات عليها ان ابا محمد صفوان بن يحيى بياع السابري روايته عن ابي عبد الله عليه السلام
معدودة من الصحاح وان كان هو لم يروِ عنه بل روى عن ابي الحسن الرضا عليه السلام وابي جعفر الجواد عليه السلام و
توكل لهما عليهما السلام لانه روى عن اربعين رجلا من اصحاب ابي عبد الله عليه السلام كما ذكره الشيخ في الفهرست والاجماع
العصابة على تصحيح ما يصح عنه والاقرار له بالفقه في اخرين كما نقله الكشي ولقول النجاشي والشيخ انه ثقة ثقة عين
اوثق اهل زمانه عند اصحاب الحديث ذو منزلة شريفة له عند الرضا عليه السلام كان يصلي كل يوم مائة وخمسين ركعة
ويصوم في السنة ثلاثة اشهر ويخرج زكوة ماله كل سنة ثلث مرات لما قد سبق من التعاقد بينه وبين عبد الله بن جندب
وعلي بن النعمان في بيت الله الحرام وفاءً لهما بذلك وكل شيء من البر والصلاح يفعله لنفسه كان يفعله عن صاحبيه
وقد قال ابو الحسن الرضا عليه السلام فيه ما ذئبان ضاريان في غنم غاب عنها رعاؤها باضر في دين المسلم
من حب الرياسة لكن صفوان لا يحب الرياسة والرعاء بكسر الراء قبل العين المهملة وبالمد جمع راع ومنه
في التنزيل الكريم حتى يصدر الرعاء وابونا شيخ كبير واما الذي بمعنى صوت الابل فهو بالضم وبالغين المعجمة
ومن العجب الغريب وقوع بعض شهداء المتاخرين هنالك في ذهول ثقيل ومسامات كبيرة وبالجملة من الثابت المستبين
ان صفوان بن يحيى اصلا ليس يروي الحديث عن ابي عبد الله عليه السلام الا بسند صحيح وان اسقاطه ابلغ واقوى في
التصحيح من توسيط واحد معين منصوص عليه بالتوثيق وان ذلك من قبل صفوان بن يحيى كاد لا يخرج الحديث
عن الصحة الحقيقية الى الصحية فضلا عن اخراجها عن دايرة الصحة رأسا الراشحة السادسة عشر مراسيل محمد بن ابي عمير
تعد في حكم المسانيد لما ذكره الكشي انه حبس بعد الرضا عليه السلام ونهب ماله وذهبت كتبه وكان يحفظ اربعين جلدا
فلذلك ارسل احاديثه وقال النجاشي قيل ان اخته دفنت كتبه في حال استتاره وفي كونه في الحبس اربع سنين
فهلكت الكتب وقيل بل تركتها في غرفة فسال عليها المطر فهلكت فحدث من حفظه ومما كان سلف له في ايدي الناس
فلذلك اصحابنا يسكنون الى مراسيله وبالجملة كان يروي ما يرويه باسانيد صحيحة فلما ذهبت كتبه ارسل رواياته
التي كانت هي من المضبوط المعلوم المسند عنده بسند صحيح فمراسيله في الحقيقة مسانيد معلومة الاتصال
والاسناد اجمالا وان فاتته طرق الاسناد على التفصيل لا انها مراسيل على المصطلح حقيقة والاصحاب يسحبون عليها

حكم المسانيد لجلالة قدر ابن ابي عمير على ما يتوهم المتوهمون **الراشحة السابعة عشرة** ان الشيخ ابا العباس النجاشي قد علم من ديدنه الذي هو عليها في كتابه وعهد من سيرته التي قد التزمها فيه انه لو كان لمن يذكره من الرجال رواية عن احدهم عليهم السلام فانه يورد ذلك في ترجمة رجل آخر غيره الا من طريق الحكم به او على سبيل النقل عن قائل فمهما اهمل القول فيه فذلك آية ان الرجل عنده من طبقة من لم يرو عنهم عليهم السلام وكذلك كل من فيه مطعن وغميزة فانه يلتزم ايراد ذلك البتة اما في ترجمته او في ترجمة غيره فمهما لم يورد ذلك مطلقا واقتصر على مجرد ترجمة الرجل وذكره من دون ارداف ذلك بمدح او ذم اصلا كان ذلك آية ان الرجل سالم عنده عن كل مغمز ومطعن فالشيخ تقي الدين بن داود حيث انه يعلم هذا الاصطلاح فكلما راى ترجمة رجل في كتاب النجاشي خالية عن نسبته اليهم عليهم السلام بالرواية عن احد منهم اورده في قسم الممدوح من كتابه مقتصرا على ذكره او قائلا ثقة ممدوح والقاصرون عن تعرف الاساليب والاصطلاحات كلما راوا ذلك في كتابه اعترضوا عليه ان النجاشي لم يقل ثقة ولم يات بمدح او ذم بل ذكر الرجل وسكت عن الزائد عن اصل ذكره فاذن قد استبان لك ان من يذكره النجاشي من غير ذم ومدح يكون سليما عنده عن الطعن في مذهبه وعن القدح في روايته فيكون بحسب ذلك طريق الحديث من جهته قويا لا حسنا ولا موثقا وكذلك من اقتصر الحسن بن داود على مجرد ذكره في قسم الممدوحين من غير مدح وقدح يكون الطريق بحسبه قويا

الراشحة الثامنة عشرة قال الحسن بن داود في كتابه حمدان بن احمد كش هو من خاصة الخاصة اجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه والاقرار له بالفقه في آخرين قلت الذي نجده فيما هو المعروف في هذا العصر من كتاب ابي عمرو الكشي في الرجال وهو اختيار الشيخ ره وخيرته منه ذكر حمدان مرتين في موضعين منه احدهما في ترجمة تسعة تاسعهم محمد بن احمد وهو حمدان ان النهدي قال سالت ابا النضر محمد بن مسعود عن جميع هؤلاء ونقل جواب ابي النضر في واحد واحد منهم الى حيث قال واما محمد بن احمد النهدي فهو حمدان القلانسي كوفي فقيه ثقة خير والاخرى في ترجمة محمد بن ابرهيم الحضيني بالحاء المهملة قبل الضاد المعجمة والنون بين اليائين الاهوازي قال بهذه العبارة ابن مسعود قال حدثني حمدان بن احمد القلانسي قال حدثني معوية بن حكيم عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن حمدان الحضيني قال قلت لابي جعفر عليه السلام ان اخي مات فقال رحم الله اخاك فانه كان من خصيص شيعتي قال محمد بن مسعود حمدان بن احمد من الخصيص قال الخاص الخاص وفي خلاصة العلامة قال خاصة الخاصة كما في كتاب الحسن بن داود قلت فاعل قال الثاني ايضا ابن مسعود يعني ابو عمرو الكشي قال ابن مسعود حمدان بن احمد من الخصيص ثم اكد ذلك وبينه فقال الخاص الخاص وللسيد جمال الدين احمد بن طاوس رحمه في كتابه نقلا عن كتاب الكشي من قولي محمد بن مسعود قوله الاول مقتصرا عليه من دون ما قاله اخيرا في التاكيد والبيان وهذه صورة خط ابن طاوس قال ابن مسعود حمدان بن احمد من الخصيص واذ قد وضح الامر حق الوضوح فليتعجب مما قد وقع فيه بعض شهداء المتاخرين حيث قال فيما وضعه على الخلاصة قوله خاصة الخاصة يشعر بكون قوله حمدان من الخصيص سهوا وان الاخر جوابه وح فالمجيب مجهول فلا دلالة فيه على ما يوجب الترجيح اشد

التعجب

١٩

التعجب وليستغرب ذلك من الذاهن الذهن والفاطن الفطن غاية الاستغراب ثم ان الشيخ ره ايضا قال في الاستبصار في باب عدد التكبيرات على الميت محمد بن احمد الكوفي حمدان ثقة فاما ما قال النجاشي في كتابه محمد بن احمد بن خاقان النهدي ابو جعفر القلانسي المعروف بحمدان كوفي مضطرب فليس مما يوجب الضعف ولا الطعن مع شهادة العياشي والكشي له بالفقه والثقة والخيرية وبانه من الخصيص ومن الخاص الخاص وحكم الشيخ له بالثقة ولا هو بمدافع للاجماع المنقول اذ مقتضى ذلك الاجماع انه لا يرسل ولا يسوغ القطع والاسقاط الا مع كون الوسطة ثقة صحيح الحديث لا انه لا يروي الا عن ثقة ومعنى الاضطراب هناك كونه مضطرب الحديث اكثري الرواية عن الضعفاء وذلك ليس ينافي كون الارسال منه ابدا باسقاط الوسطة الثقة لا غير لا انه مضطرب المذهب كيف وهو من الخصيص ومن خاص الخاص بشهادة من حكمه القطب وقوله المدار على ان فساد المذهب لا يثلم في الاجماع المذكور فضلا عن الاضطراب فيه لكن كتاب الكشي ساذج ولسانه ساكت عن ادعاء هذا الاجماع الا ان يقال ان المعهود من سيرته والماثور من سنته انه لا يطلق القول بالفقه والثقة والخيرية والعد من خاص الخاص الا فيمن يحكم بتصحيح ما يصح عنه وينقل على ذلك الاجماع فلذلك نسب الحسن بن داود هذا الادعاء اليه اوليس لعل ابن داود يكون ظفر بهذا الادعاء في اصل الكتاب الذي هو كتاب ابي عمرو الكشي في معرفة الرجال والشيخ ره لم يورده في اختياره الذي هو المعروف في هذا الزمان من كتاب الكشي **الراشحة التاسعة عشرة** ان رئيس المحدثين كثيرا ما يروي عن الفضل بن شاذان من طريق محمد بن اسمعيل فيجعل صدر السند في الكافي هذا محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان واصحاب هذا العصر من المتعاطين لهذا العلم والاخذين فيه صارت هذه متاهة لاراءهم تاهت فيها فطنهم وضلت اذهانهم ونحن نعرفك حقيقة امر الرجل فنقول اعلم ان محمد بن اسمعيل هذا هو الذي يروي عنه ابو عمرو الكشي ايضا عن الفضل بن شاذان ويصدر به السند حيث يقول مثلا في كتابه معرفة الرجال محمد بن اسمعيل قال حدثني الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن ابرهيم بن عبد الجبار عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ارتد الناس الا ثلثة ابو ذر وسلمان والمقداد قال فقال ابو عبد الله عليه السلام فاين ابو ساسان وابو عمرة الانصاري محمد بن اسمعيل قال حدثني الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن وهب بن محبض عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال جاء المهاجرون والانصار وغيرهم بعد ذلك الى علي عليه السلام فقالوا له انت والله امير المؤمنين وانت والله احق الناس واولاهم بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم هلم يدك نبايعك فوالله لنموتن قدامك فقال علي عليه السلام ان كنتم صادقين فاغدوا علي غدا محلقين الحديث وهو محمد بن اسمعيل ابو الحسين ويقال ابو الحسن النيسابوري المتكلم الفاضل المتقدم البارع المحدث تلميذ الفضل بن شاذان الخصيص به كان يقال له بندفر البندفر بفتح الباء الموحدة وتسكين النون والدال المهملة اخيرا العلم الكبير جمعه بنود وهو فر القوم بفتح الفاء وتشديد الراء وفرتهم بضم الفاء وعلى قول صاحب القاموس كلاهما بالضم

التمثيل في الحائط وغيره صح

والحق الاول اي من خيارهم ووجههم الذي يفترون عنه اي يتحادثون ويتشافهون ويستكثرون من كشف اسنانهم بالحديث عنه
والبحث عن اموره ويقال له ايضا بندويه وربما يقال ابن بندويه بانضمام ويه الى بند كبابويه ونفطويه قال في الصحاح
لغوا تعجبت من طيب الشيء قلت واها له ما اطيبه ولغوا اغريته بالشيء قلت ويها يا فلان وويه كلمة تقال في
الاستحثاث واما سيبويه ونحوه من الاسماء فهو اسم بني مع صوت فجعلا اسما واحدا وتثنيته سيبويهان
وجمعه سيبويهون وقال في القاموس البند العلم الكبير ومحمد بن بندويه من المحدثين فهذا الرجل شيخ كبير فاضل
جليل القدر معروف دائر الذكر بين اصحابنا الاقدمين رضي الله عنهم في طبقاتهم واسانيدهم واجازاتهم والشيخ رحمه الله ذكره
في كتاب الرجال في باب لم فقال محمد بن اسمعيل يكنى ابا الحسين نيسابوري يدعى بندفر ومكي بن علي بن
سختويه فاضل ونقل عنه في الفهرست في ترجمة ابي يحيى الجرجاني احمد بن داود بن سعيد الفزاري فقال وذكر
محمد بن اسمعيل النيسابوري يدعى بندفر ومكي بن علي بن سختويه فاضل ونقل عنه في الفهرست الى انه هجم عليه محمد بن
طاهر وامر بقطع لسانه ويديه ورجليه وبضرب الف سوط وبصلبه بسعاية كان يسعى بها اليه معروف سعى بها
محمد بن يحيى الرازي وابن البغوي وابرهيم بن صالح لحديث روى محمد بن يحيى لعمر بن الخطاب فقال ابو يحيى ليس عمر بن الخطاب
وانما هو عمر بن شاكر فجمع الفقهاء فشهد مسلم انه على ما قال هو عمر بن شاكر وانكر ذلك ابو عبد الله المروزي وكتم بسبب
محمد بن يحيى منه وكان ابو يحيى قال هما شهدان لي فلما شهد مسلم قال غير هذا شاهدان لم يشهد فشهد بعد ذلك المجلس عنده
رجل علمه وبالجملة طريق ابي جعفر الكليني وابي عمرو الكشي وغيرهما من رؤساء الاصحاب وقدمائهم الى ابي محمد الفضل بن
شاذان النيسابوري من النيسابوريين الفاضلين تلميذيه وصاحبيه ابي الحسين محمد بن اسمعيل بندفر وابي الحسن
علي بن محمد القتيبي وحالهما وجلالة امرهما عند المتمهر الماهر في هذا الفن اعرف من ان يوضح واجل من ان تبين
الا ان ابا الحسن علي بن محمد قتيبة كما يكثر الرواية عن شيخه الفضل بن شاذان فكثيرا ما يكون روايته عن عدة من
الثقات غيره ايضا واما ابو الحسين محمد بن اسمعيل فقلما توجد له رواية عن غير ابي محمد الفضل بن شاذان النيسابوري
وربما يبلغني من بعض اهل العصر انه يذكر ابا الحسين فيقول محمد بن اسمعيل البندقي النيسابوري وآخرون ايضا
يحتذون مثاله واني لست اراه مأخوذا عن دليل معول عليه ولا ادري له وجها الى سبيل مركون اليه فان
بندقة بالنون الساكنة بين الباء الموحدة والدال المهملة المضمومتين قبل القاف ابو قبيلة من اليمن ولم يقع
الي في كلام من الصدر السالف من اصحاب الفن ان محمد بن اسمعيل النيسابوري كان من تلك القبيلة غير اني
وجدت في نسخة وقعت الي من كتاب الكشي في ترجمة الفضل بن شاذان حكاية عنه بهذه الالفاظ ذكر ابو الحسين
محمد بن اسمعيل البندقي النيسابوري ان الفضل بن الخليل لقاء عبد الله بن طاهر عن نيشابور بعد ان دعا به
واستعلم كتبه فذكر انه يجب ان يقف على قوله في السلف فقال ابو محمد اتولى ابا بكر واتبرأ من عمر فقال له

ولم تتبرأ من عمر

ولم تتبرأ من عمر فقال لاخراجه العباس من الشورى فتخلص منه بذلك وظني ان في الكتاب البندفر بالفاء والراء المشددة
كما في كتاب الرجال للشيخ وساير الكتب والقاف والباء تصحيف وتحريف من غلط قلم الناسخ فبعض الاخذين في
هذه الصناعة على غير حذاقة وتمهر يزيد على هذا التصحيف والتحريف وقال الكشي ايضا في ترجمة ابي يحيى الجرجاني كان من
اجلة اصحاب الحديث ورزقه الله هذا الامر وصنف في الرد على اصحاب الحشو مصنفات كثيرة واخذ من
فنون الاحتجاجات كتبا ملاحا وذكر محمد بن اسمعيل بنيسابور انه هجم على محمد بن طاهر فامر بقطع لسانه ويديه ورجليه
وبضرب الف سوط وبصلبه فساق الحكاية على ما نقلناه عن الفهرست الى حيث قال فشهد مسلم وعرف
ابو عبد الله عليه السلام البزوفري ولكن كتمه بسبب محمد بن يحيى وكان ابو يحيى قال هما شاهدان لي فلما شهد مسلم قال
غير هذا شاهدان لم يشهد فشهد بعد ذلك المجلس عنده وخلى عنه ولم يصبه ببلية ثم قال الكشي وسيذكر
بعض مصنفاته فانها ملاح فقال الشيخ هناك ذكرناها نحن في كتاب الفهرست فنقلناه في كتابه ومن
التصحيفات المعنوية ما وقع للحسن بن داود في هذا المقام اذ نظر في باب لم من كتاب الرجال وما نقلنا عنه
من قول الشيخ فغفل عن الواو بعد قوله يدعى بندفر فظن مكي بن سختويه فاضل ترجمة اخرى منفصلة
عن ترجمة محمد بن اسمعيل وفاضل متعلق بمكي بن علي لا بمحمد بن اسمعيل واله فيه التصحيف اللفظي ايضا اذ بدل
السين المهملة بالشين المعجمة فتبعه على التصحيف القاصرون من بعده ثم ليعلم ان طريق الحديث
بمحمد بن اسمعيل النيسابوري هذا صحيح لا حسن كما قد وقع في بعض الظنون ولقد وصف العلامة وغيره من
اعاظم الاصحاب احاديث كثيرة طريقها بالصحة وكذلك شقيقه علي بن محمد بن قتيبة النيسابوري ايضا صحيح
لا حسن ولا اوهام النابية الداهية هناك الى محمد بن اسمعيل البرمكي صاحب الصومعة او محمد بن اسمعيل بن بزيع
او غيرهما من المحمدين بني اسمعيل باشتراك الاسم وهم اثنا عشر رجلا احتجاجات عجيبة لولا خوف اضاعة الوقت
واشاعة اللغو لاشتغلنا بنقلها وتوهينها وعسى ان نعيد القول في هذا الباب حيث كان حينه ان شاء الله تعالى

الراشحة العشرون السواد الاعظم من الناس يغلطون فلا يفرقون بين المشيخة والمشيخة واما
المشيخة والشيخة ولا بين شيخان وشيخان ويضمون كاف الكشي ويشددون النجاشي فاعلمن ان المشيخة باسكان
الشين بين الميم والياء المفتوحتين جمع الشيخ كالشيوخ والاشياخ والمشايخ على الاشهر عن الاكثر وقال المطرزي في كتابيه
المعرب والمغرب انها اسم للجمع والمشايخ جمعها واما المشيخة بفتح الميم وكسر الشين فاسم مكان من الشيخ والشيخوخة
كالمسيحة من السياحة والسيح والسيحان والمتيهة من التيه والتيهان ومعناها عند اصحاب هذا الفن المسندة
اي محل ذكر المشايخ والاسانيد فالمشيخة موضع ذكر المشيخة وكذلك الشيخة بكسر الشين وسكون الياء وفتحها
لفظ جمع معناه الهرمى الضعفى الذين اسنوا وحطمهم الكبر كغلمة بكسر الغين المعجمة وسكون اللام وعودة بكسر العين المهملة

حطمهم الكبر

حطمهم هطما اي كسرة فانحطم فهو

وفتح الواو في جمعي غلام وعمو والشيخة بفتح الشين وسكون الياء فكلمة تأنيث للمرأة كالشيخ للرجل كالعود للمسن من الابل
والعودة للناقة المسنة وكذلك الشيخان بالكسر جمع شيخ وشيخان بالفتح اسم موضع قال ابن الاثير في نهايته ثنية
ار في الحديث ذكر شيخان جمع شيخ كضيف وضيفان وفي حديث احد ذكر شيخان بفتح الشين موضع بالمدينة
عسكر به رسول الله صلى الله عليه وآله ليلة خرج الى احد وبه عرض الناس قلت فاما صاحب القاموس فكانه قد اخطأ
فيما قال شيخان لقب مصعب بن عبد الله المحدث وموضع بالمدينة معسكره صلعم يوم احد فان الموضع شيخان بتسكين
الياء بعد الشين المفتوحة واللقب شيخان بتشديد الياء مفتوحة وهو فيعلان من شاخ يشيخ كما ان تيهان ايضا
بتشديد الياء وفتحها بعد التاء المفتوحة فيعلان من تاه يتيه معناه تحوّر قال في المغرب وبه سمي والد ابي الهيثم
مالك التيهان وهو من الصحابة وكذا ابن الهيبان بفتح الهاء والياء المشددة فيعلان من الهيبة الخوف
واعلمن ان اباعمرو محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي شيخنا المتقدم الثقة الثبت العالم البصير بالرجال والاخبار
صاحب ابي النصر محمد بن مسعود العياشي السمرقندي وكثيرا من وجوه شيوخنا وعلمائنا كانوا من كش البلد المعروف
على مراحل من سمرقند قال الفاضل البارع المهندس البرجندي في كتابه المعمول في مساحة الارض وبلدان الاقاليم
كش بفتح الكاف وتشديد الشين المعجمة من بلاد ما وراء النهر بلد عظيم ثلثة فراسخ في ثلثة فراسخ والنسبة اليه
كشي وكذا ما في القاموس الكش بالضم الذي يلقح به النخل وكش بالفتح قرية بجرجان فعلى تقدير الصحة فليست
هذه النسبة اليها ولا في المعروفين من العلماء من يعد من اهلها وكشانية بكاف مضمومة وشين معجمة مخففة
بعدها الف ونون مكسورة بعدها مخففة مثناة من تحت ثم هاء بلدة بنواحي سمرقند منها زمرة من اهل العلم
والنسبة اليها كشاني بضم الكاف وتخفيف الشين واعلمن ان اباالعباس النجاشي شيخنا الثقة
الفاضل الجليل القدر السند المعتمد عليه المعروف صاحب كتاب الرجال احمد بن علي بن احمد بن العباس بن محمد بن
عبد الله بن ابرهيم بن محمد بن عبد الله بن النجاشي الذي ولي الاهواز وكتب الى مولينا ابي عبد الله عليه السلام يسأله
وكتب اليه مولينا عليه السلام اليه رسالة عبد الله بن النجاشي المعروفة ولم ير لابي عبد الله عليه السلام مصنف غيرها
النجش بفتحتين وبالسكون ايضا ان تستام السلعة بازيد من ثمنها وانت لا تريد شراءها ليراك الآخر فيقع فيه
وكذا في النكاح وغيره واصله من نجش الصيد وهو اثارته والصواب النجاشي بتخفيف الجيم والياء جميعا قال
في المغرب والنجاشي ملك الحبشة بتخفيف الياء سماعا من الثقات وهو اختيار الفارابي وعن صاحب
التكملة بالتشديد وعن الغوري كلتا اللغتين واما تشديد الجيم فخطأ ثم قال واسمه اصحمة والسين تصحيف

وقال

وقال صاحب القاموس اصحمة بن بحر ملك الحبشة النجاشي اسلم على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي النهاية الاثيرية وفيه ذكر النجاشي
في غير موضع وهو اسم ملك الحبشة وغيره والياء مشددة وقيل الصواب تخفيفها وفي القاموس والنجاشي بتشديد
الياء وبتخفيفها افصح وتكسر نونها او هو افصح الراشحة الحادية والعشرون في كثير من اسانيد الاحاديث في كتب الاخبار
عن محمد بن احمد العلوي عن ابي هاشم الجعفري وذكره الشيخ في كتاب الرجال في باب لم فقال محمد بن احمد العلوي روى عنه
احمد بن ادريس قلت روى عنه العمركي بن علي البوفكي النيسابوري ومحمد بن يحيى واحمد بن ادريس وسعد بن عبد الله ومحمد بن
الحسن بن فروخ الصفار والعلامة في باب نسيان احرام المتمتع قد عد طريقا هو فيه في المنتهى صحيحا وفي المختلف حسنا ونحن نقول
يحق اطلاق القول على الطريق من جهته بالصحة وان لم يوجد تنصيص عليه بخصوصه بالتوثيق فالامر هناك جلي والسبيل
واضح وحاله اجل من ذلك وهو ابو جعفر محمد بن احمد العلوي العريضي الجليل القدر النبيه الذكر يقال له العلوي نسبة الى علي
العريضي بن مولينا ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام وعلي العريضي معظم مكرم حاله اعظم من ان يوصف
ولقد نص على ذلك السيد المعظم المكرم ابن طاوس الحسني الحسيني في كتاب ابي عبد الله بن عياش حدثني احمد بن محمد بن
يحيى قال حدثنا سعد بن عبد الله قال حدثني محمد بن احمد بن محمد العلوي العريضي قال حدثني ابو هاشم داود بن
القسم قال سمعت ابا الحسن صاحب العسكر عليه السلام يقول الخلف بعدي ابني الحسن ع فكيف لكم بالخلف بعد الخلف عليهم السلام
قلت لم جعلت فداك قال لانكم لا ترون شخصه ع ولا يحل لكم تسميته ع وذكره باسمه ع قلت كيف نذكره قال ع
قولوا الحجة ع من آل محمد عليهم السلام ومن القاصرين من احداث هذا العصر ممن ليس على بضاعة المحصلين من لم يعرف
الرجل فحار في امره وذهب ذهنه في تعيينه الى ما يضحك منه الثكلى وتسخر منه العجماء ثم هذا الخبر من اخبار النهي
عن تسمية القائم عليه السلام ورواه الصدوق في كتاب كمال الدين وتمام النعمة في الصحيح عن محمد بن احمد العلوي عن ابي هاشم
الجعفري قال سمعت ابا الحسن العسكري عليه السلام الحديث وكذلك رواه شيخنا المفيد في ارشاده ورئيس المحدثين في كتابه
الكافي في كتاب الحجة في باب في النهي عن الاسم وروايات هذا الباب في كتب الاصحاب كثيرة صحاح وحسان و
موثقات وقويات قد احصينا قسطا صالحا منها في كتاب شرعة التسمية في زمان الغيبة الراشحة الثانية والعشرون
الاعمش الكوفي المشهور ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب الصادق عليه السلام وهو ابو محمد سليمان بن مهران الازدي مع انهم
معروف بالفضل والثقة والجلالة والتشيع والاستقامة والعامة ايضا مثنون عليه مطبقون على فضله وثقته مقرون
بجلالته مع اعترافهم بتشيعه ومن العجب ان اكثر ارباب الرجال قد تطابقوا على الاغفال عن امره ولقد كان حريا
بالذكر والثناء عليه لاستقامته وثقته وفضله والاتفاق على علو قدره وعظم منزلته

له الف وثلثمائة حديث مات سنة ثمان واربعين ومائة عن ثمان وثمانين سنة واعلم ان في طريق رئيس المحدثين في الكافي
كثيرا عن هشام بن عبد الملك وفي طريق الصدوق عروة الاسلام ابي جعفر بن بابويه في الفقيه في سند بلال المؤذن عباس
بن عمرو الفقيمي وهو في كتب الرجال مسكوت عن ذكره اذ لم يكن له ثبت لكتاب

الراشحة الثالثة والعشرون

ابو عبد الله البزوفري هو الحسين بن علي بن سفيان بن خالد بن سفيان قال النجاشي شيخ ثقة جليل من اصحابنا
له كتب وقال الشيخ في كتاب الرجال في باب لم الحسين بن علي بن سفيان البزوفري خاصي يكنى
ابا عبد الله له كتب ذكرناها في الفهرست روى عنه التلعكبري واخبرنا عنه جماعة منهم محمد بن محمد بن النعمان والحسين
بن عبيد الله واحمد بن عبدون ولم اجده يذكر كتبه في الفهرست وفي الاخبار كثيرا ما يبتدئ به في صدر الاسناد
على سبيل التعليق وصرح في آخر التهذيب باسمه حيث يذكر اسناده الى من ارسل عنه والذي يستبين
وينصرح ان كان تم اشتباه بسبب محمد بن بكير الرازي منه في قصة ابي بكير الجرجاني هو ابو عبد الله البزوفري
الخاصي هذا على ما في كتاب الكشي لا ابو عبد الله المروزي العامي كما في فهرست الشيخ ومحمد بن بكير الرازي الذي
سعى بابي بكير الى محمد بن طاهر كانه عامي كما قاله بعضهم واما ابن البغوي وابراهيم بن صالح الداخلان في تلك
السعاية فعاميان اتفاقا وذلك لان ابا عبد الله العامي من اصحاب كتب الحديث المعتمدة عندهم هو ابو عبد الله
النيسابوري والطيبي قال في شرح مشكوة المصابيح وفي خلاصته في معرفة الحديث انه مات بنيسابور في
صفر سنة خمس واربعمائة وولد بها في شهر ربيع الاول سنة احدى وعشرين وثلثمائة وكان قد مات مسلم
بنيسابور لخمس بقين من رجب سنة احدى وستين ومائتين وهو ابن خمس وستين فهو ممن لم يدرك عصر مسلم
فكيف يصح اجتماعه مع مسلم في ذلك المجلس بل الذي عاصره وقاطنه بنيسابور من ائمة اصحاب الحديث هو
ابو عبد الله البزوفري الخاصي هذا فليكن هو صاحب ذلك المجلس فان قلت فاذن كتمانه الشهادة
لابي بكير الجرجاني مما يوجب القدح فيه قلت مدلول كلام الكشي ان ابا عبد الله البزوفري هو الذي شهد
لابي بكير الجرجاني بما قاله بعد ذلك المجلس فخلى محمد بن طاهر عنه ولم يصبه باذية فلعل الكتمان اولا في
ذلك المجلس لغرض صحيح وسبب شرعي فاذن لا قدح فيه اصلا ولا ما يفهم من الفهرست انه شاهد
خبرا رجل اخر فليس بصحيح والله سبحانه اعلم

الراشحة الرابعة والعشرون

مما يجب التنبيه عليه في هذا الموضع
لئلا يتورط في الخطاء المتطفلون ولا يتمرن على الغلط المتعلمون ان غير المتثقفين في العربية

من فضلاء

من فضلاء العصر يقولون في مثل هذا المقام محمد بن بكير الرازي الذي سعى على ابي بكير الجرجاني وابن البغوي سعى على ابي بكير الجرجاني
وابراهيم بن صالح الذي سعى على ابي بكير الجرجاني ولا يستشعرون ان هذه من السعاية المتعدية بالباء والى معا
في استعمال واحد لا من السعي بمعنى العدو والعمل والكسب وولاية الامر المتعدي تارة بالى وتارة باللام وتارة
بعلى وليعلم الضابطة في ذلك مما ننقله عن ائمة اللسان قال الجوهري في الصحاح سعى الرجل سعيا اذا عدا وكذلك
اذا عمل وكسب وكل من ولي شيئا على قوم فهو ساع عليهم واكثر ما يقال في ولاة الصدقة وهم السعاة والمسعاة
واحدة المساعي في الكرم والجود والسعو بالكسر الساعة من الليل وسعوا منه وساعاني فلان فسعيته اسعيه
اذا غلبته فيه وسعى به الى الوالي اذا وشى به وقال ابن الاثير في النهاية كل من ولي امر قوم فهو ساع عليهم
وفيه اذا اتيتم الصلوة فلا تاتوها وانتم تسعون السعي العدو وقد يكون مشيا ويكون عملا وتصرفا ويكون
قصدا وقد تكرر في الحديث فاذا كان بمعنى المضي عدي بنفسه واذا كان بمعنى العمل عدي باللام ومنه حديث علي عليه السلام
في ذم الدنيا من ساعاها فاتته اي سابقها وهي مفاعلة من السعي كانها تسعى ذاهبة عنه وهو يسعى مجدا في طلبها فكل
منهما يطلب الغلبة في السعي وفي حديث ابن عباس الساعي لغير رشدة اي الذي يسعى بصاحبه الى السلطان
ليؤذيه يقول ليس هو ثابت النسب ولا ولد حلال ومنه حديث كعب الساعي مثلث اي مهلك بسعايته ثلثة نفر
السلطان والمسعي به ونفسه انتهى كلامه بالفاظه قلت وقوله لغير رشدة بفتح الراء وكسرها قبل الشين المعجمة الساكنة
ثم الدال المهملة المفتوحة والتاء اخيرا قال في النهاية في باب الراء مع الشين يقال هذا ولد رشدة اذا كان لنكاح
صحيح كما يقال في ضده ولد زنية بالكسر فيهما وقال الازهري المعروف فلان ابن زنية وابن رشدة وقيل زنية
ورشدة والفتح افصح اللغتين وفي مغرب المطرزي هو ولد زنية ولزنية بالفتح والكسر وخلافه ولد رشدة ولرشدة
ولك يقال مكان زنية ولد غية ولغية بفتح الغين المعجمة وكسرها وتشديد المثناة من تحت مفتوحة والتاء اخيرا اذ الغي
خلاف الرشد على ما في نص التنزيل الكريم قال في الصحاح يقال فلان لغية وهو نقيض قولك لرشدة وقال في القاموس
ولد غية ويكسر اي زنية ومنه في الحديث من طرق العامة والخاصة وقد اخرجناه في كتاب التقدمة وهو شرح تقدمة
كتابنا تقويم الايمان عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله بوروا اولادكم بحب علي بن
ابي طالب عليه السلام فمن احبه فاعلموا انه لرشدة ومن ابغضه فاعلموا انه لغية وعن عبادة قال كنا نبور اولادنا
بحب علي بن ابي طالب عليه السلام فاذا رأينا احدهم لا يحبه علمنا انه لغير رشدة وفي الحديث الخاصي من طريق رئيس
المحدثين باسناده عن ابان بن ابي عياش عن سليم بن قيس عن امير المؤمنين علي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
ان الله حرم الجنة على كل فحاش بذي قليل الحياء لا يبالي بما قال ولا بما قيل له فانك ان فتشته لم تجده

الا لغية او شرك شيطان الحديث ومن اعاجيب الاغاليط وتعاجيب التوهمات ما يقرع السمع هناك من حسبان اللام اصلية
وتحامل ان يكون الكلمة بضم اللام واسكان الغين المعجمة وفتح الياء المثناة من تحت اي ملغى او ان يكون بالعين المهملة
المفتوحة او الساكنة والنون اي من دأبه ان يلعن الناس او يلعنوه ثم من هذا الباب في التصحيف ان الشيخ
في كتاب الرجال قال في ترجمة ابي عبد الله احمد بن محمد بن عياش كثير الرواية الا انه خبل في اخر عمره على بناء
الافعال من الخبال بالخاء المعجمة المفتوحة والباء الموحدة وهمزته للصيرورة يعني صار ذا خبال اي ذا فساد في عقله
او في روايته والخبال في الاصل بمعنى الفساد واكثر ما يستعمل في العقول والحواس والابدان والاعضاء وفي
التنزيل الكريم لا يألونكم خبالا فجماهير المصحفين من ضعف التحصيل وقلة البضاعة بدلوه الى ختل بالتاء المثناة من
فوق وتشديد اللام من الاختلال واعلم ان بين الظفر بالمطلوب بمعنى الفوز به وبين الظفر على الخصم بمعنى الغلبة عليه
فرقا عند ارباب التحقيق في علوم اللسان فاذا كنت لم تجد بعض السند في كتب الرجال فقل لم اظفر به فيها ولا تقل
لم اظفر عليه كما ربما يقول من ليس له درجة الخوض في مذاق الامور الرابعة والخامسة والعشرون فيهما حقيقتا
ثلثة الذي قال النبي صلى الله عليه وآله في حديثه زن وارجح هو سويد بن قيس بصغر الاسود بن نعمن ولا سويد
بن مقرن بتشديد الراء المكسورة بعد القاف المفتوحة المزني بالزاي اخو النعمان ويقال المدني نسبة الى
المدينة نزيل الكوفة ولا سويد بن حنظلة وهم جميعا صحابيون مشهورون والحديث شايع عند العامة والخاصة
مبحوث عنه في كتاب الاصول كالتلويح وغيره محتج به في كتب الفقه قال شيخنا الفريد الشهيد ابو عبد الله محمد بن مكي
نور الله ضريحه في س في كتاب الهبة وهبة المشاع جايزة وان امكنت قسمته لقول النبي صلى الله عليه وآله لمن
باعه سراويل زن وارجح وهو هبة للراجح المشاع قلت وارجح بهمزة القطع على صيغة الامر من باب الافعال
اي زن من الفضة للقيمة وارجح على قدر الثمن هبة لك وقد كان الثمن الواقع عليه البيع درهمين ومن الاغلوطات
المشهورة الذكر في علمي الاصول والفقه قصة ذي اليدين وهو رجل اسمه الخرباق بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء
قبل الباء الموحدة والقاف بعد الالف ولقبه ذو اليدين هذا ما عليه الاكثر قال المطرزي في المغرب
في باب الخاء الخرباق اسم ذي اليدين وفي باب الياء ذو اليدين لقب الخرباق لقب بذلك
لطولهما وقال الجوهري في الصحاح في باب القاف الخرباق اسم رجل من الصحابة يقال له ذو اليدين
وفي باب الواو والياء ذو اليدين رجل من الصحابة يقال سمي بذلك لانه كان يعمل بيديه جميعا
وهو الذي قال للنبي صلى الله عليه وآله اقصرت الصلوة ام نسيت وفي القاموس في الباب

خرباق

خرباق كسربال اسم ذي اليدين الصحابي في قول وفي الباب الاخير ذو اليدين خرباق السلمي الصحابي وفي بعض شروح صحيح مسلم
قيل في يده طول اي سعة وسخاوة وقال بعضهم قيل له ذو اليدين لانه هاجر هجرتين وشيخنا الصدوق عروة الاسلام
بن بابويه في كتاب من لا يحضره الفقيه روى في احكام السهو في الصلوة حديث سهو النبي صلى الله عليه وآله عن سعيد الاعرج
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان الله تبارك وتعالى انام رسوله صلى الله عليه وآله عن صلوة الفجر حتى طلعت الشمس ثم
قام صلى الله عليه وآله فبدء فصلى الركعتين اللتين قبل الفجر ثم صلى الفجر واسهاه في صلوته فسلم في ركعتين ثم وصف ما قاله
ذو الشمالين وانما فعل ذلك به صلى الله عليه وآله رحمة لهذه الامة الحديث قال ويقول الدافعون لسهو النبي صلى الله عليه وآله انه
لم يكن في الصحابة من يقال له ذو اليدين وانه لا اصل للرجل وللخبر وكذبوا لان الرجل معروف وهو ابو محمد عمير بن عبد
عمرو المعروف بذي اليدين فقد نقل عنه المخالف والموافق قلت ذو الشمالين صحابي معروف اسمه عمير بن عبد عمرو
وذكره ايضا صاحب القاموس وغيره ولكن ذو اليدين واسمه الخرباق اعرف منه عند الكل وما وصل الينا عن المخالف والموافق
في رواية هذا الحديث انما الامر فيه معزي الى الملقب بذي اليدين الذي اسمه خرباق ففي كتابي مصابيح البغوي ومشكوة الطيبي
من المتفق على روايته في صحيحي البخاري ومسلم عن ابي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله صلوة العصر فسلم في ركعتين
فقام صلى الله عليه وآله الى خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كانه غضبان ووضع صلى الله عليه وآله يده اليمنى على اليسرى وشبك صلى الله عليه وآله بين اصابعه صلى الله عليه وآله ووضع
خده الايمن على ظهر كفه اليسرى وفي القوم ابو بكر وعمر فهاباه ان يكلماه وفي القوم رجل في يده طول يقال له ذو اليدين قال
يا رسول الله صلى الله عليه وآله اقصرت الصلوة ام نسيت فقال كل ذلك لم يكن فقال قد كان بعض ذلك فاقبل صلى الله عليه وآله على
الناس فقال صلى الله عليه وآله اكما يقول ذو اليدين قالوا نعم فتقدم فصلى ما ترك ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه صلى الله عليه وآله
وكبر ثم كبر وسجد صلى الله عليه وآله مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه صلى الله عليه وآله وكبر فربما سألوه ثم سلم فيقول نبئت ان عمران بن حصين قال
ثم سلم ومن المختص بروايته مسلم في صحيحه عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وآله صلى العصر وسلم في ثلث ركعات
ثم دخل منزله صلى الله عليه وآله فقام اليه رجل يقال له الخرباق وكان في يديه طول فقال يا رسول الله صلى الله عليه وآله فذكر له صنيعه فخرج غضبان
يجر رداءه حتى انتهى الى الناس فقال اصدق هذا قالوا نعم فصلى ركعة ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم وكل العصر
رواه من رواه من اصحابنا معزيا الى ذي اليدين وهو الخرباق لا الى ذي الشمالين وهو عمير بن عبد عمرو وبالجملة ذلك
هو الاصح الاصوب سواء كان الاسمان واللقبان لرجلين كما هو ظاهر اكثر البصراء الناقدين او لرجل واحد
كما يدل عليه كلام بعض وليعلم ان حكم الميزان العقلي والبرهان الحكمي وجوب عصمة النبي الشارع للسنة الالهية عن
السهو فيما يتعلق بامور الدين واحكام الشرع ولذلك شركنا السالف في رايستة فلاسفة الاسلام قال في اواخر
اولى الهيات الشفاء ان من الفضلاء من يرمز برموز ويقول الفاظا ظاهرة مستشنعة او خطاء وله فيها

غرض خفي بل اكثر الحكماء بل الانبياء الذين للايؤتون من جهته غلطا اوسهوا اهذه وتيرتهم فهذا مذهب اصحابنا من اعيان الفرقة الناجية
الامامية رضه ومسلك الصدوق في قوله وكان شيخنا محمد بن احمد بن الحسن الوليد يقول اول درجة في الغلو نفي السهو
عن النبي صلى الله عليه وآله بعيد عن سبيل الصحة بل الصحيح عندي على مشرب العقل ومذهب البرهان ان اول درجة في انكار
حق النبوة اسناد السهو الى النبي صلى الله عليه وآله فيما هو من فيه ولا مغالاة في اثبات العصمة عن السهو فيما بتبليغه
وتكميله البعثة لقوة الملكة لنفس النبي صلى الله عليه وآله انما هي باذن الله وعصمته وفضله ورحمته وتأييده وتسديده
وتمام تحقيق الامر هناك على ذمة حيزة الطبيعي من كتابنا تقويم الايمان فاذن ما تضمنته الرواية عنه صلى الله عليه وآله انما كان من
باب تشريع السنة وتعليم الامة لا لتدارك ما قد فاته من الصلوة المفروضة بالسهو ثم مقتول امير المؤمنين عليه السلام
بنهروان وقد ثبت وصح واستفاض وتواتر مروي الامة من المخالف والمؤالف فيه عن النبي صلى الله عليه وآله
يقتله خير هذه الامة ويقتله خير الخلق والخليقة ويخرج على خير فرقة من الناس ويقتله خير خلق الله وقد اوردنا
ذلك في كتاب شرح التقدمة هو على قول الاكثر ذو الثدية بضم الثاء المثلثة وفتح الدال المهملة قبل الياء المثناة
من تحت المشددة مفتوحة والهاء الملفوظة في الفصل تاء على تصغير الثدي سمي بذلك لما له في احد جنبيه شبه
ثدي المرأة وعلى قول رهط من العلماء ذو اليدية مضمومة الياء المثناة من تحت والحروف الباقية على حالها
الا ان التاء اللاحقة للتأنيث لكونها تصغير اليد بمعنى الجارحة وهي مؤنثة قال ابن الاثير في النهاية في باب الثاء
المثلثة مع الدال في حديث الخوارج فيهم رجل مثدن اليد ويروى مثدون اليد اي صغير اليد مجتمعها والمثدون
الناقص اليد ويروى مؤتن اليد من أتنت المرأة اذا ولدت يتنا وهو ان يخرج رجلا الولد في الاول
وقيل المثدن مقلوب مثند يريد ان يشبه ثندوة الثدي وهي رأسه فقدم الدال على النون
مثل جذب وجبذ وفي حديث الخوارج ذو الثدية وهو تصغير وانما ادخل فيه الهاء وان كان الثدي مذكرا
كانه اراد قطعة من ثدي وقيل هو تصغير الثندوة بحذف النون من تركيب الثدي وانقلاب الياء فيها
واوا للضمة ما قبلها ويقرر ارتكاب الوزن الشاذ لظهور الاشتقاق ويروى اليدوية بالياء بدلا من الثاء
تصغير اليد وهي مؤنثة وقال المطرزي في المغرب الثدي يذكر ولا قولهم في لقب علم الخوارج ذو الثدية
فانما جيء بالهاء في تصغيره على تأويل البضعة ولما روي عن علي عليه السلام انه قال يوم قتلهم انظروا فان فيهم
رجلا احدى يديه مثل ثدي المرأة فالصواب احدى يديه وذلك انه كانت مكان يده لحمة مجتمعة على منكبه فاذا
مدت امتدت حتى توازي طول يده الاخرى ثم تترك فتعود وقال في باب الياء مع الدال ذو اليدية

في ثه

اصلها الثندوة بحذف النون من الثندوة بتركيب الثدي و الثندوة منه

في ثه فاما الجوهري فقد قال في الصحاح الثدي تذكر وتؤنث وهي للمرأة وللرجل ايضا وذو الثدية لقب رجل والثندوة بفتح
اولها غير مهموز وهي مغرز الثدي وقيل يهمز وقال في فصل الياء ذو اليدية هو المقتول بنهروان والفيروزآبادي
قال في القاموس الثدي ويكسر كالثري خاص بالمرأة او عام ويؤنث وذو الثدية كسمية لقب كبير من الخوارج
او هو بالمثناة تحت ولقب عمرو بن عبد ود قتله علي بن ابي طالب عليه السلام وقال فيه ايضا ذو اليدية كسمية و
قيل هو بالثاء المثلثة قتل بنهروان وفي صحيحي البخاري ومسلم ذو الخويصرة قال في القاموس انه حرقوص بن زهير
ضئضئ الخوارج وفيه ايضا حرقوص بن زهير كان صحابيا فصار خارجيا قلت هو ذو الثدية وفي موضع من صحيح
البخاري فاتاه عبد الله بن زهير ذو الخويصرة وفي حديث امير المؤمنين عليه السلام وقد ذكر الخوارج فقال آيتهم رجل ادعج
احدى يديه مثل ثدي المرأة تدردر وفي رواية له ثدية مثل البضعة تدردر يروى بالمثلثة وبالمثلثة وبالمثناة
من تحت والادعج الاسود وتدردر اي ترجرج وتضطرب تجيء وتذهب والاصل تتدردر فحذفت
احدى التائين تخفيفا الرابعة السادسة والعشرون ربما وقع في بعض الظنون انه حيث ما يقع في السند
ابن سنان متوسطا بين ابي عبد الله محمد بن خالد البرقي وبين اسمعيل بن جابر فهو محمد الاشهر جرحه وتوهينه
لا عبد الله المتفق على ثقته وجلالته لان البرقي محمد بن سنان من اصحاب الرضا عليه السلام فهو في طبقة
واحدة واما عبد الله بن سنان فليس من طبقة البرقي اذ هو من اصحاب الصادق عليه السلام وعلى هذا فرواية البرقي
عن عبد الله بن سنان يكون بارسال وقطع ولا تكون صحيحة واستصحابها كما وقع من العلامة وغيره من افاخم الاصحاب
في مواضع عديدة غير صحيح واذن فما في التهذيب والاستبصار في باب المياه من رواية البرقي عن عبد الله
بن سنان من طريق ومن محمد بن سنان من طريق آخر عن اسمعيل بن جابر قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن الماء الذي لا ينجسه شيء قال الكر قلت وما الكر قال ثلثة اشبار في ثلثة اشبار غلط ناشئ من تبديل
الشيخ محمدا بعبد الله اذ قد راى في الكافي عن البرقي عن ابن سنان عن اسمعيل بن جابر فظنه عبد الله
والمراد به محمد وهذا كله من بعض الظن الذي لا يكون مخشيا اثمه اليس حديث اختلاف الطبقة بحيث يوجب
امتناع لقاء البرقي لعبد الله بن سنان ليشبه ان يكون من باب الاختلاق فان محمد بن خالد البرقي قد ذكره
الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب الكاظم عليه السلام واورده ايضا في اصحاب الرضا عليه السلام ووثقه وقال
انه ومحمد بن سليمن الديلمي البصري ومحمد بن فضل الازدي الكوفي الثقة جميعا من اصحاب ابي جعفر الجواد عليه السلام

قال بهذه العبارة محمد بن سليمن الديلمي البصري
محمد بن الفضل الازدي الكوفي ثقة محمد بن خالد
البرقي ثقة هؤلاء من اصحاب الرضا
عليه السلام منه

وقال محمد بن خالد البرقي من اصحاب موسى بن جعفر والرضا عليهم السلام فلا يستبعد في لقائه اصحاب ابي عبد الله الصادق عليه السلام كعبد الله
بن سنان وغيره ممن في طبقته وايضا من الثابت بنقل الكشي والنجاشي وغيرهما ان عبد الله بن سنان كان خازنا للمنصور
والمهدي والهادي والرشيد فيكون هو والبرقي متعاصرين متشاركين في طبقة لاحقة وايضا طريق الشيخ الى عبد الله
بن سنان في الفهرست ينتهي الى علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عنه ومن طريق الى ابن بطة عن ابي عبد الله
بن ابي القاسم عن محمد بن علي الهمداني عنه ومن طريق اخر الى الحسن بن الحسين السكوني عنه وطريق النجاشي اليه
الى عبد الله بن جبلة عنه فاذا كان ابن ابي عمير وهو من اصحاب الرضا عليه السلام ومحمد بن علي الهمداني وهو من اصحاب
العسكري عليه السلام والحسن بن الحسين السكوني وهو من طبقة من لم يرو عنهم عليهم السلام وعبد الله بن جبلة وهو ايضا
ممن لم يرو عنهم عليهم السلام قد ادركوا عبد الله بن سنان ورووا عنه فما البعد في ادراك من هو من اصحاب الكاظم ع
عليه السلام اياه وروايته عنه وايضا قد حكم بعض ائمة الرجال برواية عبد الله بن سنان عن ابي الحسن الكاظم عليه السلام
ولقائه اياه وقد نقله النجاشي فيكون طبقته بعينها طبقة ثعلبة بن ميمون واسحق بن عمار وداود بن ابي يزيد
العطار وزرعة وغيرهم من اصحاب الصادق ع والكاظم ع عليهما السلام والبرقي يروي عنهم كثيرا فاذن استصحاح
رواية البرقي عن عبد الله بن سنان ليس يعتريه شوب شبهة اصلا ثم كيف يحل ان يظن بشيخ الطائفة
الشيخ الاعظم ابي جعفر الطوسي ره انه يترجم عن ابن سنان بعبد الله في موضع لا يكون فيه الا محمد وما استبعاد
عن ان يكون محمد وعبد الله يرويان حديثا بعينه عن اسمعيل بن جابر ثم البرقي يرويه بعينه عنهما عنه وعلى هذا السبيل
يتصحح ايضا رواية الحسين بن سعيد عن عبد الله بن سنان على ما احتمله شيخنا الفريد الشهيد في الذكرى وروى
الشيخ في غير موضع وحد من التهذيب باسناده عن الحسين بن سعيد عن عبد الله بن سنان ولا تطرق اليه ما ربما
يتشكك عليه اصلا بل المتشكك شاك في حكمه والمغلط غالط في قوله

الراشحة السابعة والعشرون

فيها ضوابط في النسبة الهمداني في الرجال من امير المؤمنين عليه السلام الى اصحاب ابي عبد الله الصادق ع
عليه السلام باهمال الدال بعد الميم الساكنة نسبة الى همدان قبيلة كبيرة جليلة من اليمن منها الحارث الهمداني
من خواص اصحاب امير المؤمنين عليه السلام والذي فيما بعد ذلك فقد يكون كذلك وقد يكون بالتحريك وباعجام الذال
نسبة الى همذان البلدة المعروفة بناها همذان بن الفلوج بن سام بن نوح فعرفت باسمه وذلك
كاحمد بن زياد بن جعفر الهمداني الثقة الدين الفاضل روى عنه ابو جعفر بن بابويه ومحمد بن علي بن ابرهيم
الهمداني وكيل الناحية هو وابنه القاسم وابوه علي وجده ابرهيم وهم جميعا اجلاء ومحمد بن علي

الهمداني

الهمداني من اصحاب العسكري عليه السلام وعلي بن الحسين الهمداني الثقة من اصحاب الهادي عليه السلام وعلي بن المسيب الهمداني الثقة من اصحاب الرضا ع
عليه السلام وسليمان بن ربعي بن عبد الله الهمداني من اصحاب الكاظم عليه السلام وغيرهم كلهم همذانيون بالذال المعجمة والتيملي
كالحسن بن علي بن فضال وغيرهم نسبة الى تيم الله وللعرب في النسبة الى الاسماء المضافة مذهبان تقول في مثل
ابي بكر وابن الزبير بكري وزبيري ومثل امرئ القيس وعبد شمس مرئي وعبدي وربما اخذت بعض الاول و
بعض الثاني فركبتهما وجعلت منهما اسما واحدا ففي عبد القيس وعبد الدار مثلا عبقسي وعبدري ومن ذلك
قولهم عثمن عبشمي وهذا ليس بالقياس بل انما يقتصر فيه على ما يسمع فحسب وفي المركبة ينسب الى الصدر فيقال حضري
ومعدي في حضرموت ومعدي كرب وكذا في نحو خمسة عشر واثنا عشر اسمي رجل خمسي واثني او ثنوي واما
اذا كان للعدد فلا يجوز ومن التغيير الشاذ في النسبة نحو اسكندراني الى اسكندرية وحروري الى حروراء ودم بحراني
وهو شديد الحمرة الى بحر الرحم وهو عمقها والبحراني الى البحرين فعلى قول من جعل النون معتقب الاعراب ومما غير
للفرق الدهري بالفتح للقائل بقدم الدهر والدهري بالضم للشيخ المسن وقد يعوض من احدى يائي النسب الالف
فيقال في النسبة الى اليمن اليمني بالتشديد او اليماني بالتخفيف كابرهيم بن عمر اليماني وغيره والتشديد فيه غلط ومنه
الثماني والرباعي بالتخفيف ويجب حذف تاء التانيث فالسجدة الصلوتية والاموال الزكوتية والحروف الشفهية كلها لحن
والصواب الصلوية والزكوية والشفهية او الشفوية والجوهري ليس يستصوب في الاخير الا الشفهية بالهاء ويقول الشفوية
بالواو كالشفتية بالتاء من الخطاء ومن القياس فتح المكسور كنمري ودئلي في نمر ودئل وحذف ياء فعيلة كحنفي ومدني
الى حنيفة والمدينة والفرضي الى الفريضة الا ما كان مضاعفا او معتل العين كشديدي وطويلي وكذا فعيلة بالضم
كجهني في جهينة وعرني في عرينة وهما قبيلتان واما فعيل بلا هاء فلا يغير كحنيفي الى الحنيف وكذلك فعيل بالضم
كهذيلي الى هذيل وشبيبة الهذلي من بني هذيل وله حديث معروف في دعاء التعقيب والقرشي في النسبة الى قريش
من الشاذ على خلاف القياس وكذا فعيل وفعيلة من المعتل كقصوي بضم القاف واموي بضم الهمزة الى قصي وامية
وابن بحينة الصحابي راوي سجود السهو هو عبد الله بن مالك الاسدي نسب الى امه وهي بحينة بنت الحارث بن المطلب
على تصغير بحنة ضرب من النخل وقيل المرأة العظيمة البطن والنسبة اليه بحني واذا انتسب الى الجمع رد الى واحده فيقال
فرضي وصحفي ومسجدي للعالم بمسايل الفرايض وللذي يقرأ من الصحف ويلازم المساجد وانما يرد لان الفرض الدالة
على الجنس والواحد يكفي فيه ذلك وقد ريت في الكشاف الآفاقي كما في كلام الفقهاء اذا وردا آفاقي مكة يعنون به

من هو خارج المواقيت والصواب فيه على المشهور أُفُقي بضمتين وعلى ما عن الاصمعي وابن السكيت أَفَقي بفتحتين والا ما كان عَلَماً كانماري
وكلابي ومدائني فانه لا يرد وكذا ما يكون جاريا مجرى العلم كانصاري واعرابي ومما ليس يعرفه قاصر التتبع الفرق بين العماني
بضم العين وتخفيف الميم وبين العمّاني بفتح الاول وتشديد الثانية فالاول نسبة الى عُمان بالضم والتخفيف بلد على
ساحل بحر فارس بينه وبين البحرين مسيرة شهر بحسبه يق لهذا البحر بحر عُمان مضموما مخففا ويق اعمن الرجل اذا صار الى عمان
ودخل فيه ومنه الشيخ المتكلم الفقيه الثقة المعظم الحسن بن علي ويق ابن عيسى ابو محمد ويق ابو علي المعروف بابن ابي عقيل العماني
صاحب كتاب المتمسك بحبل آل الرسول ص والثاني نسبة الى عَمّان بالفتح والتشديد بلد بالشام ويق قصبة كانت
بلدة بناها لوط النبي على نبينا وعليه السلام فخربت قبل بناء الاسلام بينها وبين اذرعات اربعة وخمسون ميلا وكذلك
مما يلتبس على القاصر القاساني بالقاف والسين المهملة بلد من بلاد ما وراء النهر منه احمد بن سليمان القاساني من علماء
الاصول وقوم من رجال الحديث وايضا نسبة الى قاسان بالسين المهملة ناحية باصفهان منها علي بن محمد القاساني
الاصفهاني الضعيف والقاشاني بالشين المعجمة نسبة الى معرب كاشان البلد المعروف من عراق العجم بين قم واصفهان
منه جماعة من معاريف العلماء كصاحب التأويلات وفاضل المهندسين الراصد بسمرقند وغيرهما ورهط من ثقات
رواة الحديث كعلي بن سعيد رزام الثقة المأمون في الحديث وعلي بن شيرة الثقة وغيرهما وايضا مما يلتبس على
القاصر امر جَيحان وجَيحون وسَيحان وسَيحون وكثيرا ما يقع في الرجال وفي الحديث ايضا وسيأتي ذكر
ذلك ان شاء الله تعالى في المدلس وكذلك الشعيري في الرجال كما في عبد الله بن محمد الشعيري اليماني من اصحاب الكاظم عليه السلام
واسمعيل بن زياد السكوني الشعيري العامي الموثق المشهور من اصحاب الصادق عليه السلام نسبة الى موضع ببلاد هذيل
حي من مُضر وقد يكون نسبة الى اقليم ببلاد الاندلس ويكون ايضا نسبة الى محلة ببغداد قال صاحب القاموس
منها الشيخ عبد الكريم بن الحسن بن علي والذي يستبين بظني انه من اغلاطه والصحيح الحسن بن علي بن عبد الكريم
الزعفراني من زعفرانية بغداد التي منها الحسن بن محمد صاحب الشافعي لا من زعفرانية همدان التي منها القاسم
بن عبد الرحمن شيخ ابي الحسن الدارقطني وشيخ الطائفة شيخنا الطوسي ره ذكر الحسن بن علي بن عبد الكريم
الزعفراني في الفهرست في ترجمة ابرهيم بن محمد بن سعيد بن هلال بن عاصم بن سعيد بن مسعود ابي اسحق

الثقفي

الثقفي المنتقل من الكوفة الى اصفهان وحكايته في ذلك معروفة ذكرها النجاشي وغيره وطريق الشيخ الى ابرهيم ابي اسحق الثقفي
من بعض الطرق السيد الاجل المرتضى والشيخ المفيد جميعا عن علي بن حبشي الكاتب عن الحسن بن علي بن عبد الكريم الزعفراني
عنه ومما لا يعرفه القاصرون ولا ينبغي جهله ان السَّلمي محركة بالسين المهملة واللام المخففة وتشديدها من اغلاط احداث
القاصرين انما وقع ثم قد يكون بفتحهما جميعا كما كعب بن مالك الخزرجي السلمي وابو قتادة بفتح القاف الحارث
بن ربعي السلمي الخزرجي قال في المغرب السلم بفتحتين من العضاة وبواحدته سمي سلمة بن صخر البياضي
وكني ابو سلمة زوج ام سلمة قبل النبي صلى الله عليه وآله وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري وفي القاموس
سلمة محركة اربعون صحابيا وثلثون محدثا وفي بني قشير سلمتان احدهما سلمة الخير والاخرى سلمة الشر وقد يكون بفتح
السين وكسر اللام نسبة الى بطن من الانصار هي بني سلمة قال في المغرب استلم الحجر تناوله باليد او بالقبلة او
مسحه بالكف من السلمة بفتح السين وكسر اللام وهي الحجر وبها سمي بنو سلمة بطن من الانصار وقال الجوهري في الصحاح
وسلمة ايضا بكسر اللام رجل وبنو سلمة بطن من الانصار وليس في العرب سلمة غيرهم فخطأه في ذلك الفيروزابادي
في القاموس وعد عمرو بن سلمة الهمداني وعبيد الله بن سلمة البدري وغيرهم كلهم بالكسر غير البطن من الانصار و
لم يستبن لي سبيل اثق به في تصحيح قوله وقد يكون بضم السين وفتح اللام نسبة الى سُليم قبيلة في جذام
من اليمن ومن ذلك ابو النضر محمد بن مسعود العياشي السلمي السمرقندي وسُليم خمسة عشر صحابيا وام سُليم
بنت ملحان وبنت سحيم صحابيتان ومن الغريب المستغرب امر الاخوة الاربعة بني رشد ابي اسمعيل
السُّلَمي وُلدوا جميعا توائم في بطن واحد وكانوا علماء وهم محمد وعمر واسمعيل ورابع لم يسموه ومحمد منهم هو ابو عبد الله
بن محمد السلمي راوي حديث جابر المستفيض المشهور من بعض طرقه في الصحيفة النازلة من السماء في اسماء الائمة عليهم السلام
وكناهم رواه الصدوق ابو جعفر بن بابويه رضه في كتاب عيون اخبار الرضا عليه السلام بسنده عنه مسندا عن جابر بن
عبد الله الانصاري رضه ثم ان الجوهري قال في الصحاح ومَعَدّ ابو العرب وتمعدد الرجل اي تزيا بزيهم وانتسب اليهم
او تصبر على عيش معد وقال ايضا وقيس ابو قبيلة من مضر يق تقيس فلان اذا تشبه بهم قلت ومن امثال ذلك
تلقمن الرجل اي تزيا بزي لقمن وتشبه به وتسلمن اي تزيا بزي سلمن وتشبه به وتمقدد اي تزيا بزي مقداد
وتشبه به يق الاول لابي حمزة الثمالي اشارة الى قول ابي الحسن الرضا عليه السلام فيه ابو حمزة في زمانه كلقمن في زمانه
والثاني ليونس بن عبد الرحمن اشارة الى قوله ع ويونس بن عبد الرحمن هو سلمان في زمانه والثالث لابي سليمن

العضاه [illegible]

داود بن كثير الرقي اشارة الى قول ابي عبد الله الصادق عليه السلام لاصحابه انزلوا داود الرقي مني بمنزلة مقداد من رسول الله صلى الله عليه وآله
الراشحة الثامنة والعشرون قول المحدثين في الاخبار وفي الاصول والكتب روينا ونروي يقع على وجوه بالتخفيف
من الرواية اما على صيغة المعلوم وذلك معلوم معروف واما على صيغة المجهول والمعنى روي الينا ويروى الينا سماعا
او قراءة او اجازة خاصة او عامة او مناولة او مكاتبة او وجادة وبالتشديد معروفا او مجهولا وذلك
بمعنيين الاول من التروية بمعنى الرخصة والاذن في الرواية ومن ذلك قول الصدوق في الفقيه في رمي الجمار
وقد رويت رخصة من اول النهار الى آخره بالتشديد على صيغة المجهول ونصب رخصة كما انتهى الينا ضبطا
واخذا وسماعا وقيل رويت بالتخفيف على صيغة المجهول للمتكلم ورفع رخصة بحسب المعنى اي الرخصة روي الي
سماعا من الشيوخ ولكن الاول هو المسموع المضبوط في النسخ الصحيحة المعتمد عليها ومنه قول الشيخ في الفهرست
ونقله من بعده من المصنفين في الرجال كالعلامة وتقي الدين الحسن بن داود وغيرهما في زيد النرسي بفتح النون
قبل الراء المشددة لهما اصلان لم يروهما محمد بن علي بن الحسين بن بابويه وقال في فهرسته لم يروهما محمد بن الحسن
بن الوليد ولم يرخصا للرواة في رواية الاصلين ونقلها عنهما لكونهما موضوعين وجماهير القاصرين من اصحاب
عصرنا هذا غالطون في هذه الصيغة وغافلون عن جهتها وحائصون عن سمت الصواب في لفظها ومعناها ثم الشيخ
في الفهرست قال بعد ذلك وكتاب زيد النرسي رواه ابن ابي عمير عنه يعني بذلك ان رواية ابن ابي عمير لهذا الكتاب
يدفع ما قاله محمد بن الحسن بن الوليد انه موضوع لما قد استبان من ان ابن ابي عمير وروايته اياه عنه يدفع ما قاله انه
وضعه محمد بن موسى الهمداني وكذلك قال ابن الغضائري رحمه الله وفي كتاب زيد الزراد انه ايضا مسموع من محمد بن
ابي عمير عنه وبالجملة قول محمد بن الحسن بن الوليد في الكتاب المنسوب اليه لا ارويه بتشديد الواو اي لا ارخص في
روايته لانه موضوع وضعه محمد بن موسى الهمداني ليس طعنا فيه بل في كتابه والتروية بهذا المعنى متعلق بالاصل
او الكتاب او الحديث المروي مع عزل النظر عن خصوص الراوي وحاله الثاني من التروية بمعنى حث الراوي وتحريصه
على الرواية وذلك متعلق بالراوي ولحاظ حاله مع عزل النظر عن خصوص حال المروي قال في الصحاح رويت الحديث
والشعر رواية فانا راو ورويته الشعر ترويته حملته على روايته وارويته ايضا وفي المغرب راوية فيها ماء
اصلها بعير السقاء لانه يروي الماء اي يحمله ومنه راوي الحديث وراويته والتاء للمبالغة يقال روى الحديث
والشعر رواية ورويته اياه حملته على روايته ومنه انا روينا في الاخبار الراشحة التاسعة والعشرون

المشهور

السماع عنه

المشهور ان الاصول اربعمائة مصنف لاربعمائة مصنف من رجال ابي عبد الله الصادق عليه السلام بل وفي مجالس الرواية عنه عليه السلام و
رجاله عليه السلام من العامة والخاصة على ما قاله الشيخ المفيد رضي الله عنه في ارشاده زهاء اربعة الاف رجل وكتبهم ومصنفاتهم كثيرة
الا ان ما استقر الامر على اعتباره والتعويل عليها وتسميتها بالاصول هذه الاربعمائة وقال في الفهرست ان احمد بن محمد
بن عيسى روى عن محمد بن ابي عمير كتب مائة رجل من رجال ابي عبد الله عليه السلام وفي طائفة من نسخ الفهرست
روى عنه احمد بن محمد بن عيسى انه كتب عن مائة رجل من رجال ابي عبد الله عليه السلام والشيخ الثقة الجليل رشيد الدين
محمد بن علي بن شهرآشوب المازندراني ره قال في كتاب معالم العلماء قال الشيخ المفيد ابو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان
البغدادي رضه صنف الامامية من عهد امير المؤمنين عليه السلام الى عهد الفقيه ابي محمد الحسن العسكري عليه السلام اربعمائة
مصنف تسمى الاصول فهذا معنى قولهم له اصل ثم قد كان من دأب اصحاب الاصول انهم اذا سمعوا من احدهم عليهم السلام
حديثا بادروا الى ضبطه في اصولهم من غير تأخير وكتب حريز بن عبد الله السجستاني كلها تعد في الاصول ولا تعد فيها كتب
الحسن بن محبوب السراد ويقال الزراد الثقة الجليل القدر من اصحاب ابي الحسن الرضا عليه السلام احد الاثنين والعشرين المجمع
على فقههم وعلمهم وثقتهم وتصحيح ما يصح روى عن ستين رجلا من اصحاب ابي عبد الله الصادق عليه السلام وهو صاحب كتاب
المشيخة والمعدود في الاركان في عصره وكذلك كتاب الجامع المعول عليه لاحمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي غير معدود في الاصول
بل معدود في الكتب فاما الصحيفة الكريمة السجادية فاعلى رتبة واجل خطبا من ان تعد وتدخل في الكتب المصنفة و
الاصول المدونة المروية وكذلك الصحيفة المباركة الرضوية وكذلك الرسالة المقدسة الرضوية المعروفة بالذهبية
وفي فهرست الشيخ الرسالة المذهبة عن الرضا عليه السلام وذكره اياها عند عد كتب جماعة كان يرويها محمد بن الحسن
بن جمهور العمي البصري من اصحاب الرضا عليه السلام ينسب الى بني العم من تميم لما انه كان يدخلها في مروياته عنه عليه السلام
وذلك كما ذكر في ترجمة المتوكل بن عمير بن متوكل روى عن يحيى بن زيد بن علي عليه السلام دعاء الصحيفة وليعلم ان الاخذ من الاصول
المصححة المعتمدة احد اركان تصحيح الرواية الراشحة الثلاثون التخريج والتخرج في اصطلاح فن الرجال هو ان يكون
الشيخ اخير شيوخ التلميذ والذي التلمذ عليه ميزان استواء الامر وميقات بلوغ النصاب في الكمال فاذا اتم الاستكمال
بالتلمذ عليه قيل انه خرجه وهو تخرج عليه كما يقال ابو عمرو الكشي صحب العياشي واخذ عنه وتخرج عليه واحمد بن محمد بن عمران
موسى ابو الحسن المعروف بابن الجندي استاد ابي العباس النجاشي خرجه والحقه بالشيوخ في زمانه وفي اصطلاح
المحدثين تخريج متن الحديث نقل موضع الحاجة منه فقط اخذا من تخريج الراعية المرتع وهو ان تأكل بعضه وتترك
بعضا منه ومن قولهم عام فيه تخريج اي خصب وجدب ويقابله الاخراج وهو نقله بتمامه وتخريج الحديث

بتمامه سنداً او متناً من الاصول والكتب هو ان يستخرج منها المتفق عليه بينها او الاصح طريقاً والاجدى متناً او الادخل الاوفق للغرض في كل باب ويقابله الاخراج وهو النقل منها كيف اتفق وفي علمي الاصول والفقه يوخ التخريج ويعني استخراج شيء من مذاق احوال الادلة والمدارك وغوامضها بالنظر التعقبي بعد النظر الاقتضابي واستنباط حكم جزئي بخصوصه خفي من دال بعينه من الادلة كتاب او سنة مثلاً غير منسحب الحكم على ذلك الجزئي في ظاهر الامر وجليل النظر بتدقيق النظر الفحصي فيه ليستبين اندراج هذا الجزئي في موضوعه وهذا معنى قولهم تعدية الحكم من المنطوق الى المسكوت من غير ان يكون قياساً ويقابله الاخراج وهو مطلق تبيين احوال الادلة والمدارك وان لم تكن هي من الغوامض بمطلق النظر الصحيح وان كان على سبيل الاقتضاب لا على سبيل التعقب ومطلق استنباط الفرع من الاصل بالفعل وان لم يكن من الخفيات بمطلق اتفاق الروية من سبيل القوانين المقررة العلمية وان لم يكن بتدقيق الفحص البالغ وبذل اقصى المجهود بالنظر الاوفى السابغ وليعلم ان تخريج متن الحديث انما يجوز فيما لا يرتبط بعضه ببعض بحيث يكون الجميع في قوة كلام واحد واما ما هو كذلك فلا يجوز تخريجه وذلك كما يكون المتروك قيداً للمنقول او استثناء منه مثلاً الراشحة الحادية والثلثون ذهب اكثر العلماء في علم الاصول من العامة والخاصة الى عدم اشتراط العدد في المزكي والجارح في الرواية دون الشهادة لان الجرح والتعديل كليهما يثبت بقول العدل الواحد في الرواية ولا يثبت شيء منهما به في الشهادة وقال اخرون بعدم الفرق فقال فريق منهم لا يثبت بالواحد بل يجب الاثنان فيهما جميعاً وفريق اخر قال كلاهما يثبت بالواحد فيهما جميعاً والحق ما عليه الاكثر والضابط الذي عليه التعويل في بيان الفرق ان الرواية يكون مقتضاها شرعاً عاماً وسنة كلية في حق بني نوع الانسان قاطبة وخصوصيات الاشخاص والازمان تكون ملغاة في ذلك على خلاف شاكلة الامر في الشهادة اذ مقتضاها قضاء خاص وحكم جزئي بالقياس الى اشخاص باعيانهم وازمنة باعيانها ولما كان بناء اساس الشرع السوي العام والسنة العادلة الكلية في حق جميع الناس على تحصيل المصلحة المظنونة واستدفاع المفسدة المظنونة بحسب نظام حال نوع المكلفين مع عزل النظر عن خصوصيات الاحاد والاوقات كان الظن وما يقتضيه واجب الاعتبار هناك لا محالة فكان يجب العمل برواية العدل الواحد واخبار العدل الواحد في الجرح والتعديل لحصول الظن المعتبر بذلك فاما الشهادة فحيث ان مقتضاها يتعلق بجزئيات الحقوق المتنازع فيها وخصوصيات الاشخاص المتشاجرين عليها كان فيها مزيد احتياج الى الاستظهار وتاكد الظن فلذلك احتيج الى اعتبار التعدد في الشاهد ومزكيه على خلاف الامر في الراوي ومزكيه ثم انهم استدلوا على ذلك تارة بان التعديل شرط

لقبول

لقبول الرواية فلا يزيد على شروطه ان الاحتياط فيه ازيد مما حاط في اصله كغيره من الشروط التي للمشاريط وقد يكتفى في اصل الرواية بواحد وفي الشهادة باثنين فيكون تعديل كل واحد كاصله اذ فرع الشيء لا يزيد عليه وهذا حق العبارة عنه واما ان اشتراط العدالة في المزكي فرع اشتراطها في الراوي فكيف يحتاط في الفرع بازيد مما يحتاط في الاصل فليس بمنتظم لان الاحتياط في تعديل الراوي بازيد من المزكي الواحد ليس احتياطاً بازيد من العدالة المعتبرة بل هو احتياط في تحصيل اصل العدالة التي هي الشرط في الراوي وما يحق ان بعض من لا يكتفي في مطلق تزكية الشاهد الا بعدلين يذهب الى هلال شهر رمضان بعدل واحد فقد نزلوا الفرع على الاصل عنده وهو ممن يحكم في هذا الاستدلال بامتناع ذلك ساقط لما دريت ان مطلق الشهادة مقتضاها ان لا يكتفى فيها الا باثنين فاعتبر في مزكي الشاهد ايضاً التعدد ليكون الفرع كالاصل ثم ربما خولف ذلك المقتضى في هلال شهر رمضان لمزيد اهتمام بالصوم واحتياط في ايجاب العبادة وابقي ما كان قد اعتبر في تزكية الشاهد على حاله ليكون الامر في الفرع على وفق مقتضى الاصل اعني مطلق الشهادة غير زائدة عليه وان كان قد خولف في رؤية هلال الصوم بخصوصها لخصوصية المادة وفي شهادة المرأة الواحدة في ربع الوصية وربع ميراث المستهل لدليل خارج ونص خاص وقد خولف ايضاً بزيادة الاصل على الشرط احتياطاً لدرء العقوبات فالزنا لا يثبت الا باربعة لخصوصية خطب الدرء والاحصان يثبت بشاهدين وكذلك تعديل كل من الاربعة باثنين لمقتضى مطلق الاصل مع انه لا شطط في ذلك اذ الخلف ان يزيد شرط الشيء الذي هو فرعه على اصله دون العكس وتارة بان اية التثبت وهي قوله عز من قائل ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا تدل بمفهوم الشرط على التعديل في نبأ جاء به عدل واحد وسواء في ذلك الا ان النبأ رواية ام تزكية راو وهذا ايضاً واضح لا غبار عليه ومن يعتبر العدد مطلقاً يتمسك بان الجرح والتعديل شهادة فيجب التعدد كسائر الشهادات ويجاب بالمنع وبالمعارضة بانها اخبار فيكفي الواحد كسائر الاخبار وبان في اعتبار العدد زيادة احتياط فيكون اولى ويجاب بان عدم اعتبار العدد احوط اذ فيه تبعيد عن ترك العمل بما هو سند والاول مظنة احتمال اهمال الحديث ومظنة الاخلال بالشرع وتضييع اوامر الله ونواهيه فيكون لا محالة هذا ارجح وذاك مرجوحاً ومن يسقط اعتبار العدد في تزكية الشاهد ايضاً كالراوي يقول انها نوع اخبار فيكفي الواحد وقد بان لك انها في الشاهد فرع قبول الشهادة وفي الراوي فرع قبول الرواية وشتان ما بين المقامين وبالجملة امر الشهادة اضيق وبالاحتياط اخلق لقوة البواعث على الطمع والشره وشدة الاهتمام بدواعي المشاجرات والخصومات ولانه خاص فالمحاباة والمباغضة تؤثران فيه بخلاف امر الرواية

فانه عام لا مدخل فيه لحب او بغض واذ قد استبان الامر فاعلم ان من جعل الجرح والتعديل ملحقين بالشهادة مطلقا يلزمه عدم قبول تزكية العبد والمرأة مع التعدد في باب الرواية كما في باب الشهادة ومن الحقهما بالرواية مطلقا او في الراوي دون الشهادة يعول على تزكية العبد الواحد او المرأة الواحدة للراوي مع عدالتهما كما يقبل روايتهما ولبعض ضعفاء التحصيل من ذوي بضاعة مزجاة في العلوم تلفيقات مشوشة في هذه المقامات لا تستحق الاشتغال بنقلها او تسخيفها

الراشحة الثانية والثلثون اذا تعارض الجرح والتعديل فمنهم من يقدم الجرح مطلقا ومنهم مع كثرة الجارح ومنهم من يقدم التعديل مطلقا ومنهم مع كثرة المعدل والتحقيق ان شيئا منهما ليس اولى بالتقديم من حيث جرح او تعديل وكثرة الجارح او المعدل ايضا لا اعتداد لها بل الاحق بالاعتبار في الجارح او المعدل قوة التمهر وشدة التبصر وتعود التمرن على استقصاء الفحص وانفاق المجهود وما يقال ان الجرح اولى بالاعتبار لكونه شهادة بوقوع امر وجودي بخلاف التعديل ضعيف اذ التعديل ايضا شهادة بحصول ملكة وجودية هي العدالة الا من يكتفي في العدالة بعدم الفسق من دون ملكة الكف والتنزه وربما تنضاف الى قول الجارح او المعدل شواهد مقوية وامارات مرجحة في الاخبار والاسانيد والطبقات وبالجملة يختلف الحكم باختلاف الموارد والخصوصيات ولذلك كله مالم ينل مثلا في ابراهيم بن عمر اليماني بتضعيف ابن الغضايري اياه ولا في داود بن كثير الرقي بتضعيف النجاشي وابن الغضايري اياه والا ذكر السبب فاشتراطه في الجرح دون التعديل قوي اذ رب امر لا يصلح سببا للجرح يراه بعض سببا

الراشحة الثالثة والثلثون هل رواية الثقة الثبت عن رجل سماه تعديل ام لا صح ما في الشرح العضدي ان فيه مذاهب اولها تعديل اذ الظاهر لا يروي الا عن عدل الثاني ليس بتعديل اذ كثيرا نرى من يروي ولا يفكر ممن يروي وثالثها وهو المختار انه ان علم من عادته انه لا يروي الا عن عدل فهو تعديل والا فلا وثقة ثقة صحيح الحديث في اصطلاح ائمة التوثيق والتوهين من اصحابنا رض تعبير عن هذا المعنى ثم ان لمشايخنا الكبراء مشيخة يوقرون ذكرهم ويكثرون من الرواية عنهم والاعتناء بشأنهم ويلتزمون ارداف تسميتهم بالترضية عنهم او الترحمة لهم البتة فاولئك ايضا ثبت فخماء واثبات اجلاء ذكروا في كتب الرجال اولم يذكروا والحديث من جهتهم صحيح معتمد عليهم بالتزكية والتوثيق اولم ينص وهم كابي الحسن علي بن احمد بن ابي جيد وابي عبد الله الحسين بن عبيد الله الغضايري وابي عبد الله احمد بن عبدون المعروف بابن الحاشر اشياخ شيخ الطايفة ابي جعفر الطوسي والشيخ ابي العباس النجاشي رحمهما الله تعالى وشيخنا العلامة الحلي ره في الخلاصة عد طريق الشيخ الى جماعة كمحمد بن اسمعيل بن بزيع ومحمد بن علي بن محبوب ومحمد بن يعقوب الكليني وغيرهم صحيحا واولئك الاشياخ في الطريق واستصح في مواضع كثيرة عدة جمة من الاحاديث وهم في الطريق وابن ابي جيد اعلى سندا من الشيخ المفيد فانه يروي عن محمد بن الحسن بن الوليد بغير واسطة والمفيد يروي عنه

بواسطة

بواسطة وكابن شاذان القاضي القمي ابي الحسن احمد بن علي بن الحسن وابن الجندي احمد بن محمد بن عمران بن موسى الجراح شيخي الشيخ ابي العباس النجاشي يسند اليهما ويعظم ذكرهما كثيرا وعلي بن احمد بن العباس النجاشي شيخه ووالده ذكره في ترجمة الصدوق ابي جعفر بن بابويه رض وطريقه اليه وذكر انه قرء بعض كتب الصدوق عليه وكاحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد وابي علي احمد بن جعفر بن سفيان البزوفري شيخي الشيخ المفيد ابي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان رض امرهما اجل من الافتقار الى تزكية مزك وتوثيق موثق وكاشياخ الصدوق ابن الصدوق عروة الاسلام ابي جعفر محمد بن علي بن بابويه رض الحسين بن احمد بن ادريس ابي عبد الله الاشعري القمي احد اشياخ التلعكبري ايضا ذكره الشيخ في كتاب الرجال ومحمد بن علي ماجيلويه القمي ذكره الشيخ في كتاب الرجال وابي العباس محمد بن ابراهيم بن اسحق الطالقاني واحمد بن علي بن زياد ومحمد بن موسى بن المتوكل واحمد بن محمد بن يحيى العطار احد شيوخ التلعكبري ذكره الشيخ في كتاب الرجال وجعفر بن محمد بن مسرور وعلي بن احمد بن محمد بن عمران الدقاق والمظفر بن جعفر بن المظفر العمري العلوي احد اشياخ التلعكبري ايضا ذكره الشيخ في كتاب الرجال ومحمد بن محمد بن عصام الكليني وعلي بن احمد بن موسى فهولاء كلما سمى الصدوق واحدا منهم في مسندة الفقيه وفي اسانيده المعنعنة في كتاب عيون اخبار الرضا عليه السلام وفي كتاب عرض المجالس وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة قال رضي الله عنهم كلما ذكر اثنين منهم او قرن احدا منهم بها او ثنين منهم بواحد منهما قال رضي الله تعالى عنهم وكذلك الشياخه عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري والحسين بن ابراهيم بن احمد بن هشام المؤدب وحمزة بن محمد القزويني العلوي الذي يروي عن علي بن ابراهيم ونظائره ذكره الشيخ ره في كتاب الرجال والحسين بن ابراهيم بن تاتانه ومحمد بن احمد السناني ومن اشياخه علي بن احمد بن عبد الله بن ابي عبد الله البرقي وعلي بن عبد الله الوراق وابو محمد الحسن بن حمزة بن علي بن عبد الله بن محمد بن الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام المرعشي الطبري الاديب العالم الفاضل الورع الزاهد الفقيه العارف وهو احد شيوخ التلعكبري والشيخ المفيد وابن الغضايري وابن عبدون ايضا ذكره الشيخ في كتاب الرجال وفي الفهرست ووقره وعظمه وان لم ينص عليه بالتوثيق وجعفر بن علي بن عبد الله بن المغيرة الكوفي ومحمد بن احمد الشيباني وتشهد بالنباهة والجلالة لابي محمد المرعشي على الخصوص كتب النسب والتواريخ ولهم جميعا تضاعيف الاخبار وطبقات الاسانيد ومراتبة عروة الاسلام على الدعاء لهم البتة بالترضية والترحمة وكاشياخ رئيس المحدثين ابي جعفر الكليني رض علي بن الحسين السعدابادي وهو ابو الحسن القمي المؤدب شيخ العصابة ووجههم في زمنه ابي غالب الزراري احمد بن محمد بن سليمان بن الحسن بن الجهم اورده الشيخ في كتاب الرجال في باب لم وذكره في الفهرست في ترجمة احمد بن ابي عبد الله البرقي وكذلك ذكره النجاشي في ترجمة احمد بن محمد البرقي والحسين بن محمد بن عامر الاشعري القمي ابي عبد الله وعلي بن محمد بن ابراهيم بن

ابان وهو ابو الحسن المعروف بعلان الكليني خاله على ما هو المشهور في عصرنا وابن خالة كما هو الواقع وغيرهم من مشيخة الذين يصدر بهم الاسانيد
وسنعرفكم ان شاء الله العزيز في الراشحة الرابعة والثلثون كما قد يستثنى من رواية الثقة الثبت المعتمد على روايته ما يرويه عن ضعيف
او مغموز او من اصل او كتاب موضوعين او ما يرويه عنه ضعيف او مغموز او ثقة مأمون من اصل او كتاب منسوبين اليه
وهما موضوعان كاستثناء ما رواه صاحب كتاب نوادر الحكمة محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن يحيى المعاذي ومحموية بن معروف
ومحمد بن هرون ومحمد بن عبد الله بن مهران وسائر المعدودين معهم من الضعفاء واستثناء ما يرويه الحسين بن الحسن بن
ابان الثقة الغير المشتبه امره في الثقة والجلالة على الممارس الماهر عن محمد بن اورمه باسكان الواو بين الهمزة والراء
المضمومتين قبل الميم اولها الشيخ في كتاب الرجال في باب لم وقال ضعيف روى عنه الحسين ابن ابان وذكره ايضا في الفهرست
وقال له كتب مثل كتب الحسين بن سعيد وفي رواياته تخليط قال العلامة في الخلاصة وقد تقدم الراء على الواو فتوهم
من ذلك غير المتمهر ان محمد بن ازرمه بالواو وقبل الراء هذا هو محمد بن اورمة بتقديم الراء القمي المذكور في كتاب
الرجال في اصحاب الرضا عليه السلام وهو خبط فضيح ثم النقل ايضا على ما اراه فيما يحضرني الآن من نسخ كتاب الرجال
غير صحيح ففيه في اصحاب ابي الحسن الرضا عليه السلام محمد ابو المنذر بن محمد بن محمد بن اورمة القمي وليس احد منها
محمد بن اورمة او ازومة اصلا وبالجملة الحسين بن الحسن بن ابان يروي عن الحسين بن سعيد الاهوازي كتبه ورواياته
كلها وهو ثقة ثبت صحيح الحديث الا فيما يرويه عن محمد بن اورمة فان في ذلك تفصيلا وكاستثناء ما ينفرد بروايته
محمد بن عيسى العبيدي من روايات يونس بن عبد الرحمن وكتبه عند من يبني ذلك على تضعيف محمد بن عيسى وكما يستثنى
من احاديث سليم مصغرا ابن قيس الهلالي ما يروي عنه من كتابه المشهور الموضوع المنسوب اليه حق وضعه
عليه ابان بن ابي عياش وذلك كثير ليس مقامنا هذا حيز استقصائه فكذلك ربما يستثنى من رواية الضعيف
او المغموز الخارجة عن دائرة الصحة وحريم التعويل ما يرويه عن ثقة ثبت صحيح الحديث جدا او يأخذه من
اصل الصحيح او كتاب معول عليه او يرويه في كتاب له محكوم عليه بالصحة وان كان هو في نفسه ضعيفا مطعونا
في دينه وامانته او في حديثه وروايته وهذا ايضا في تضاعيف ابواب الرجال غير يسير عند المتتبع
فمن ذلك احمد بن هلال العبرتائي باهمال العين قبل الباء الموحدة بعدها راء ثم التاء المثناة من فوق و
بالمد نسبة الى عبرتا قرية بناحية اسكاف بني جنيد مرمي بالغلو مطعون بما روي فيه من الذم عن سيدنا
ابي محمد العسكري عليه السلام وقد قال ابن الغضائري ارى التوقف في حديثه الا فيما يرويه عن الحسن بن
محبوب من كتاب المشيخة وعن محمد بن ابي عمير من نوادره وقد سمع هذين الكتابين منه جل اصحابنا واعتمدوه

فيها

فيها وكذلك قال النجاشي صالح الرواية يعرف منها وينكر وفي فهرست الشيخ وقد روى اكثر اصول اصحابنا قلت ومن هناك
ما قد اعتمد الاكثر كبراء الاصحاب وعظمائهم كالشيخ في النهاية والمبسوط وابن ادريس في السرائر والمحقق في كتبه وشيخنا في
الذكرى وجدي اي المحقق في شرح القواعد على مدلول ما رواه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام كل ما لا تجوز الصلوة فيه
وحده فلا بأس بالصلوة فيه مثل التكة الابريسم والقلنسوة والخف والزنار في السراويل ويصلي فيه وهو
المعتمد عليه عندي مع ان في الطريق احمد بن هلال هذا ومن ذلك الحسين بن عبيد الله السعدي ابو عبد الله بن
عبيد الله بن سهل ممن طعن عليه ورمي بالغلو والاصحاب يستصحون احاديثه في بعض كتبه كما قال النجاشي
له كتب صحيحة الحديث التوحيد والايمان وصفة المؤمن والمسلم النوادر المزار المتعة وكذلك طلحة بن زيد ابو الخزرج
النهدي الشاعري من اصحاب الصادق عليه السلام قال الشيخ في الفهرست وهو عامي المذهب الا ان كتابه معتمد وقال
النجاشي له كتاب ترويه جماعة يختلف برواياتهم بل ان غير واحد من الواقفية والزيدية ليسوا من عدد الجماعة قد انعقد
اجماع العصابة على تصحيح ما يصح عنهم ومع ذلك فانا نرى الاصحاب يركنون اليهم ويعتمدون على رواياتهم وينزلون
احاديثهم منزلة الصحاح لما قد وضح لهم من فقههم وثقتهم وجلالة امرهم وامانتهم في الحديث فمنهم علي بن محمد بن علي بن عمر بن
رباح بن قيس بن سالم ابو القسم النحوي وقيل ابو الحسن السواق وقيل القلا يروي عنه علي بن همام على ما في الفهرست
وفي باب لم من كتاب الرجال روى عنه ابو همام قال النجاشي كان ثقة في الحديث واقفا في المذهب صحيح الرواية
ثبتا معتمدا على روايته وله كتب وعمر بن رباح روى عن ابي عبد الله عليه السلام وقيل في الحديث عمر بن رباح القلا ومنهم
علي بن الحسن بن ابو الحسن الكوفي المعروف الطاطري سمي بذلك لبيعه ثيابا يقال لها الطاطرية كان فقيها ثقة
في حديثه وكان من وجوه الواقفة وشيوخهم وهو استاذ الحسن بن محمد بن سماعة الصيرفي الثقة الكثير الحديث من
شيوخ الواقفة وفقهائهم كان يعاند في الوقف ويتعصب وكان يتعلم منه مذهب الوقف ولا يروي عنه شيئا
وكان علي ايضا شديد العناد في مذهبه صعب العصبية على من خالفه من الامامية ومع ذلك فقد شاع بين الاصحاب
الوثوق برواياته والتعويل على كتابه في الاوقات وكتابه في القبلة وغيرهما من كتبه المعروفة وقيل الى قريب من
ثلثين كتابا لما فيها من الروايات الموثوق بطرقها او لكون تلك الكتب من ثقات اصحابنا وهو رواها عنهم قال
الشيخ في الفهرست له كتب في نصرة مذهبه وله كتب في الفقه رواها عن الرجال الموثوق بهم وبرواياتهم فلاجل
ذلك ذكرناها ومنهم الشيخ الثقة الراوية الناقد الحافظ القدوة الكبير المعروف بابن عقدة احمد بن محمد بن سعيد
بن عبد الرحمن ابو العباس السبيعي الهمداني الكوفي قال الشيخ في الفهرست وفي باب لم من كتاب الرجال

جليل القدر عظيم المنزلة امره في الثقة والجلالة وعظم الحفظ اشهر من ان يذكر وكان زيديا جاروديا وعلى ذلك مات الا انه روى
جميع كتب اصحابنا وصنف لهم وذكر اصولهم وانما ذكرناه في جملة اصحابنا لكثرة رواياته عنهم وخلطته بهم وتصنيفه لهم وكان
حفظة سمعت جماعة يحكون انه قال احفظ مائة وعشرين الف حديث باسانيدها واذاكر بثلثمائة الف حديث
روى عنه التلعكبري من شيوخنا وغيره وقال النجاشي رجل جليل في اصحاب الحديث مشهور بالحفظ والحكايات تختلف عنه
في الحفظ وعظمه وكان كوفيا زيديا جاروديا وذكره في اصحابنا لاختلاطه بهم ومداخلته اياهم وعظم محله وثقته وامانته
ومنهم ابنه ذكره الشيخ في كتاب الرجال فقال محمد بن احمد بن سعيد بن عقدة الهمداني يكنى ابا نعيم جليل القدر عظيم
الحفظ روى عنه التلعكبري وسمع في صوت ابيه وكان يروي عن حميد آكل السحت الخامسة والثلثون ابن الغضائري
مصنف كتاب الرجال المعروف الذي العلامة في الخلاصة والشيخ تقي الدين الحسن بن داود في كتابه ينقلان عنه و
يبنيان في الجرح والتعديل على قوله ليس هو الحسين بن عبيد الله بن ابرهيم الغضائري العالم الفقيه النضير المشهور العارف
بالرجال والاخبار شيخ الشيخ الاعظم ابي جعفر الطوسي والشيخ ابي العباس النجاشي وساير الاشياخ الذي قد ذكرناه
وقلنا ان العلامة في الخلاصة والحسن بن داود في كتابه قد صححا طريق الشيخ الى محمد بن علي بن محبوب وهو في الطريق والعلامة
ومن تأخر عنه من الاصحاب الى زماننا هذا في كتبهم الاستدلالية قد استصحوا احاديث كثيرة هو في اسانيدها
وامره اجل من ذلك فانه من اعاظم فقهاء الاصحاب وعلمائهم وله تصانيف معتبرة في الفقه وغيره وفتاواه
واقواله في الاحكام الفقهية منقولة محكية فشيخنا العزيز الشهيد في شرح د في باب المياه ذكر مذهب الشيخ ابي علي
الحسن بن ابي عقيل العماني ثم قال ونقله السيد الشريف ابو علي الجعفري عن ابي عبد الله الحسين بن الغضائري
ونقله شيخنا عميد الدين طاب ثراه في س عن معين الدين محمد بن جهم من اصحاب الحلبيين المتأخرين والعلامة
في الخلاصة قال ان شيخ الطائفة الشيخ الطوسي سمع منه واجاز له جميع رواياته وكذا اجاز للنجاشي بل ان
صاحب كتاب الرجال الدائر على الالسنة السائغ نقل التضعيف والتوثيق عنه مسائل هذا الشيخ المعظم اعني
ابا الحسن احمد بن الحسين بن عبيد الله بن ابرهيم الغضائري وكان شريك شيخنا النجاشي في القراءة على ابيه
ابي عبد الله الحسين بن عبيد الله على ما ذكر النجاشي في ترجمة احمد بن الحسين بن عمر بن يزيد الصيقل حيث
قال ابو جعفر كوفي ثقة من اصحابنا جده عمر بن يزيد بياع السابري روى عن ابي عبد الله عليه السلام وابي الحسن
عليه السلام له كتب لا يعرف منها الا النوادر وقرأت انا واحمد بن الحسين على ابيه عن احمد بن يحيى ويتكلم

من قوله هذا ان شريكه احمد بن الحسين بن الغضائري قد توفي قبله والسيد المعظم المكرم جمال الدين احمد بن طاوس قال في كتابه
في الجمع بين كتب الرجال والاستطراف منها وذكر بعض المتأخرين انه راى بخطه عنه نقله عن ابن الغضائري ما هذه عبارته
من كتاب ابي الحسين احمد بن الحسين بن عبيد الله الغضائري المقصور على ذكر الضعفاء مرتب على حروف المعجم ثم في
آخر ما استطرفه من كتابه قال اقول ان احمد بن الحسين على ما يظهر لي هو ابن الحسين بن عبيد الله الغضائري فهذا الكتاب
المعروف لابي الحسين احمد واما ابوه الحسين ابو عبد الله شيخ الطائفة فتلميذاه النجاشي والشيخ ذكرا الكتبة وتصانيفه
ولم ينسبا اليه كتابا في الرجال وانما كلامهما وكلام غيرهما انه كثير السماع عارف بالرجال وبالجملة لم يبلغني الى الآن
عن احد من الاصحاب ان له في الرجال كتابا ثم ان احمد بن الحسين بن الغضائري صاحب كتاب الرجال هذا مع انه
في الاكثر مسارع الى التضعيف بادنى سبب قال في محمد بن اورمة اتهمه القميون بالغلو وحديثه نقي لا فساد فيه
ولم ار شيئا ينسب اليه تضطرب فيه النفس الا اوراقا في تفسير الباطن واظنها موضوعة عليه ورايت كتابا
خرج عن ابي الحسن عليه السلام الى القميين في برائته مما قذف به فاذن حيث ان الشيخ والنجاشي لم يشهدا على
محمد بن اورمة بالغلو بل انما ذكرا انه رمي به وابن الغضائري قد شهد له بالبراءة عما رمي به واسند ذلك الى
الامام عليه السلام فالوجه عندي قبول روايته لا التوقف فيه كما ذهب اليه العلامة في صه وكذلك النوفلي الذي يروي
عن السكوني واسمه الحسين بن يزيد بن محمد بن عبد الملك النوفلي نوفل النخع مولاهم الكوفي ابو عبد الله فانه ليس
بضعيف اتفاقا قد ذكره الشيخ في الفهرست وقال له كتاب عن السكوني اخبرنا به عدة من اصحابنا عن ابي المفضل
عن ابن بطة عن احمد بن ابي عبد الله عنه وذكره ايض في كتاب الرجال في اصحاب ابي الحسن عليه السلام من غير ان يطعن
وغمز فيه اصلا وقال الكشي رمي بالغلو من غير ان يشهد او يحكم بذلك والنجاشي قال كان شاعرا اديبا سكن
الري ومات بها وقال قوم من القميين انه غلا في آخر عمره والله اعلم ثم قال وما رأينا له رواية تدل على هذا
له كتاب التقية اخبرنا به ابن شاذان عن احمد بن محمد بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري قال حدثنا
ابرهيم بن هاشم عن الحسين بن يزيد النوفلي به وله كتاب السنة وابن الغضائري ايض لم يطعن عليه وبالجملة
انما النوفلي المجروح بالضعف الحسن بن محمد بن سهل النوفلي ذكره النجاشي وقال ضعيف لكن له كتاب حسن
كثير الفوائد جمعه وقال ذكر مجالس الرضا عليه السلام مع اهل الاديان وكان النوفلي هذا صاحب الرواية

عن السكوني فلم يقدح فيه احد من ائمة الرجال وما ينقل عن بعض القميين مما لا يوجب غمزا فيه كما في كثير من الثقات الفقهاء
الاثبات كيونس بن عبد الرحمن وغيره والمحقق نجم الدين ابن سعيد ابو القاسم مع مبالغته في الطعن في الاسانيد
بالضعف قد تمسك في المعتبر وغيره من كتبه ورسائله ومسائله في كثير من الاحكام بروايات السكوني
وعمل بها والنوفلي هذا في الطريق وكذلك الشيخ وغيره من عظماء الاصحاب قد عملوا بها واعتمدوا عليها وجعلوها من
الموثقات فاذن هذا الرجل مقبول الرواية وان لم يكن حديثه معدودا من الصحاح وقول العلامة في صه عندي
توقف في روايته لمجرد ما نقل عن القميين وعدم الظفر بتعديل الاصحاب له خارج عن مسلك الصحة والاستقامة
وكذلك علي بن محمد بن شيرة القاساني بالسين المهملة ابو الحسن قال النجاشي كان فقيها مكثرا من الحديث
فاضلا غمز عليه احمد بن محمد بن عيسى وذكر انه سمع منه مذاهب منكرة وليس في كتبه ما يدل على ذلك والحق ان
مجرد غمز احمد بن محمد بن عيسى مع شهادة النجاشي وغيره من عظماء المشيخة بالفقه والفضل وعدم استناد ذلك
الغمز الى دليل يدل عليه في كتبه واقواله مما لا يوجب القدح فيه والحديث من جهته يكون في عداد الحسان
واما علي بن شيرة القاشاني بالشين المعجمة فثقة والحديث من جهته صحيح بلا كلام ومن توقف في ذلك
فمن التباس الامر عليه الراشحة السادسة والثلثون الحق ان ترتيب اقسام الحديث الخمسة الاصلية الترجيحي
على سبيل ما ذكرناه من التقديم والتاخير في ترتيبها الذكري ومنهم من يرجح الموثق على الحسن ويجعله تاليا للصحيح
في المرتبة نظرا الى ان الثقة في الحديث اهم في الغرض واحق بالاعتبار في قبول الرواية والوثوق بها
من الاستقامة في الاعتقاد ولا ثقة بمنطقه لان حقيقة الايمان وصحة العقيدة مناط اصالة الصحة في
القول والفعل ومهيئ جوهر النفس لملازمة جادة التحفظ ومراعات مسلك الاحتياط والباعث على تحري
مسالك سبيل الحق وتوخي مسامتة وجهة الصواب والفسق شريطة وجوب التثبت واعظم الفسوق
عدم الايمان فاذا اجتمع الايمان واستحقاق المدح بحسب الصفات والافعال من غير غميزة ورذيلة كان اوثق
في قبول الرواية من مجرد الثقة اللسانية الغير الجنانية والاستقامة العملانية الغير الايمانية ثم منهم من يقدم
القوي ويرجحه على الموثق ويجعل مرتبته تالية لمرتبة الحسن لمساهمته له من جهة استقامة العقيدة
ترجيحا لجانب الايمان مع عدم ظهور فسق وعدم الشين بذم والاصوب ان الانسلاخ عن استحقاق
المدح في الذكر راسا يصلح ترجيح جانب العدالة الثابتة وان لم يكن قادحا في قبول الرواية لعدم موجب

الرد او التثبت ولا اصالة صحة الاقوال والافعال مع اصل جوهر الايمان الصحيح الثابت واذ نسبة الطريق الى ما يترتب عليه من الاقسام
تشبه نسبة مقدمتي القياس الميزاني الى النتيجة من وجه فكما النتيجة تتبع اخس المقدمتين فكذلك كل من الاقسام الاربعة
بعد الصحيح الشريف على الاطلاق يتبع اخس من في الطريق فاذا كان في رجال السند واحد مثلا عدلا فاسد المذهب
وواحد اماميا مسكوتا عن مدحه وذمه وسائر السند جميعا على استجماع وصفي الامامية والعدالة فعلى قول من جعل
الموثق اعلى وارجح من القوي يكون الحديث قويا وعلى راي من يعكس يكون موثقا لكون من عدا الذي به الطريق قوي
او موثق على هذا التقدير اعلى منزلة وارجح مرتبة مما قد اعتبر في حد احدهما فلا يكون في ادراجه في احدهما اهتضام لجانب
الدين واهمال لحجة الاحتياط وتساهل في اعتبار حال الرواية ويجب ان لا يلزم اختلاط الحصر باحتمال حصول قسم آخر
كما ربما يقع في بعض الاذهان وكذا اذا كان واحد في السند عدلا غير صحيح العقيدة وواحد اماميا ممدوحا غير منصوص عليه
بالتعديل ومن عداهما مستجمع نص التوثيق ووصف الامامية فمن يقول الحسن اعلى واشرف من الموثق يعتبر
موثقا ومن يعكس يجعله حسنا ولا هناك لجانب الاحتياط في الدين اهمال ولا في قسمة الاقسام الاولى
الاصلية حصول قسم سادس ولكل من الاقسام الخمسة الا القسم الرابع وهو القوي درجات متفاوتة
تفاوتا تشكيكيا بالشدة والضعف والكمال والنقص فصحيح الامامي الثقة الفقيه العالم المتقن الضابط
الورع الزاهد كابان بن تغلب بن رباح وزرارة بن اعين الشيباني وزكريا بن آدم بن عبد الله بن سعد
الاشعري القمي زميل الرضا عليه السلام من المدينة الى مكة اصح وارجح واشد صحة واقوى رجحانا من صحاح
من نقص في بعض الاوصاف وعلى ذلك يقاس الامر في ساير الاقسام والصحيح ان الضبط وهو في الاصطلاح
كون الراوي متحفظا متيقظا غير مغفل على لفظ اسم المفعول من التفعيل لا على لفظ اسم الفاعل من الاغفال
كما توهمه بعض المغفلين من العامة والخاصة ليس من شرط ان يكون الحديث حسنا او موثقا على قياس الامر
في الصحيح بل ان ذلك فيهما من المكملات والمرجحات وربما يجعل كل من تلك الاقسام بحسب الكمال والنقص
على درجات ثلثة واستقصاء القول هناك مضمون لك في معمول لنا في الدراية ان شاء الله تعالى ولا
القوي وهو القسم الرابع فلا يتصحح فيه درجات متفاوتة بالقوة والضعف الا بتفاوت درجات الايمان
قوة وضعفا عند من يقول اليقين قابل للشدة والضعف وفي الحديث الضعيف والعمل به وروايته من دون
بيان ضعفه اقوال فالاشهر الذي عليه الاكثر من اصحابنا ومن العلماء العامية انه يجوز ذلك في نحو المواعظ
والقصص وفضائل الاعمال الواجبة وسنن الاذكار المندوبة والافعال المستحبة وبالجملة في العبارات

المندوبة ومثوباتها لا في صفات الله تعالى واسمائه وافعاله وسائر المعارف الربوبية والعقايد الايمانية ولا في احكام الحلال والحرام
من اقسام الخمسة التكليفية والثلثة او الاربعة او الخمسة او الستة الوضعية ايضا وفي حريم التسويغ حيث لا يبلغ الضعيف حد
الوضع والاختلاق فاما قوم من العامة ورهط من اصحابنا ولا اعتد لو بجدواه اذ الموضوع المختلق اذا ثبت كونه موضوعا
مختلقا خرج عن القسم راسا والا كان في حريم التسويغ بتة وذهب فريق قليلون الى المنع عن العمل به وروايته
الا على التصريح بالضعف مطلقا وفي اذائهم فئون مخيرون مطلقا في الاحكام وغيرها ولكن حيث يكون له اعتضاد اما
بالشهرة رواية والا بافتاء العلماء بمضمونه والحق ان روايته على التساهل في ذكر ضعف السند انما المنع عن تسويغها في
الالهيات ومسالكها والربوبيات ومعارفها وبالجملة حقايق العدل والتوحيد وما يتعلق بالعقايد الايمانية
وحكم اسرارها والا في ابواب الشرايع والاحكام وما يتعلق بالاعمال والافعال فسائغة على الاطلاق لكن العمل به غير سائغ
فيما عدا المسنونات والمندوبات والترهيبات والترغيبات الا مع معاضدة الشهرة او الفتوى وفي علماء العامة
وفي اصحابنا ايضا من يخرج عن كل من لم يجمع على تركه ويسوغ العمل بالمخرج عنه وفيهم من يسوغ اخراج الضعيف ولو عن
مجمع على تركه ويجوز العمل به اذا لم يوجد في الباب غيره لانه يراه اقوى من العمل بالقياس والراي وروى الدارمي
عن الشعبي قال ما حدثك هولاء عن النبي صلى الله عليه وآله فخذ به وما قالوه برائهم فالقه في الحش وقال النووي في
كتاب الاذكار قال العلماء من الفقهاء والمحدثين وهناك سؤال مشهور وهو ان العمل بالحديث الضعيف
في المسنونات والمستحبات ينافي ما تقرر عند العلماء واستقرت عليه الاراء من عدم ثبوت الاحكام بالاحاديث
الضعيفة وعدم جواز العمل بما لا دليل عليه من الشرع والجواب عنه ان التعويل في هذا الباب على ما ورد في المستفيض
المشهور من طرق العامة والخاصة عن النبي صلى الله عليه وآله انه صلى الله عليه وآله قال من بلغه شيء من اعمال الخير فعمل به اعطاه الله
ذلك وان لم يكن على ما بلغه ومن طريق عن الله فضيلة فاخذها وعمل بها ايمانا بالله ورجاء ثوابه اعطاه الله تعالى
ذلك وان لم يكن كذلك وما رواه رئيس المحدثين في الصحيح ويعده غير المتفقه حسنا بابرهيم بن هاشم
عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام انه قال قال عليه السلام من سمع شيئا من الثواب على شيء
فصنعه كان له اجره وان لم يكن على ما بلغه فالعمل والتمسك هناك في الحقيقة على العموم بهذا الحديث
الصحيح وذلك المستفيض المشهور لا بخصوصيات الاحاديث الضعيفة وان هذا الصحيح وذاك المستفيض مخصص
المنطوق والمفهوم بالفضائل والمثوبات والنوافل والمندوبات فلذلك اختص جواز العمل بالحديث الضعيف
بما يكون في مستحبات ابواب العبادات ومن ثم ترى الاصحاب رضي الله عنهم في كتبهم الاستدلالية ربما يحتجون في سنن العبادات
ووظايف المستحبات باحاديث من طرق العامة قال بعض المتعرفين بالتشطيع في العلوم النظرية ممن ظاهره الميل

الى مذهب الشافعي الذي يصلح للتعويل انه لو وجد حديث ضعيف في فضيلة عمل من الاعمال ولم يكن هذا العمل مما يحتمل الكراهة والحرمة فانه
يجوز العمل به ويستحب لانه مامون الخطر ومرجو النفع لو هو داير بين الاباحة والاستحباب فالاوجه استحباب العمل به ولو دار بين الكراهة
والاستحباب فمجال النظر فيه واسع اذ في العمل دغدغة الوقوع في المكروه وفي الترك مظنة ترك المستحب فلينظر ان كان خطر الكراهة
اشد بان يكون الكراهة المحتملة شديدة والاستحباب المحتمل ضعيفا فحينئذ يترجح الترك على الفعل فلا يستحب العمل به وان كان خطر
الكراهة اضعف بان تكون الكراهة على تقدير وقوعها كراهة ضعيفة دون مرتبة ترك العمل على تقدير استحبابه فالاحتياط
العمل به وفي صورة المساواة يحتاج الى نظر تام والظن انه مستحب ايضا لان المباحات تصير بالنية عبادة فكيف ما فيه شبهة
الاستحباب لاجل الحديث الضعيف فجواز العمل واستحبابه مشروطان اما جواز العمل فبعدم احتمال الحرمة واما الاستحباب فبما
ذكرنا مفصلا لكن بقي هيهنا شيء وهو انه لو اعدم احتمال الحرمة فجواز العمل ليس لاجل الحديث اذ لو لم يوجد الحديث يجوز
العمل لان المفروض انتفاء الحرمة فلا يتعلق الحديث يعني احتمال الحرمة لانا نقول الحديث الضعيف لا يثبت به شيء
من الاحكام وانتفاء احتمال الحرمة يستلزم ثبوت الاباحة والاباحة حكم شرعي فلا يثبت بالحديث الضعيف
ولعل مراد النووي ما ذكرنا وانما ذكر جواز العمل توطية للاستحباب وحاصل الجواب ان الجواز معلوم من خارج والاستحباب
ايضا معلوم من القواعد الشرعية الدالة على استحباب الاحتياط في امر الدين فلم يثبت شيء من الاحكام بالحديث
الضعيف بل اوقع الحديث الضعيف شبهة الاستحباب فصار الاحتياط ان يعمل به واستحباب الاحتياط معلوم
من قواعد الشرع انتهى قوله بعبارته قلت لبيته كان من الصحة والاستقامة على سمت اجارة وفي حريم التسهيل
فضلا عن حصافة المتانة والصلوح للتعويل اليس من المتضح المنصرح انه ان رام بايقاع الحديث الضعيف
لشبهة ايقاعها الوهم او الشك كان على ما ادعاه لكنه غير مجد اذ ليس ذلك موجب استحباب العمل اصلا
كما ليس وهم الجنابة او النوم مثلا والشك في احدهما بعد تيقن الغسل او الوضوء يوجب استحباب ترك
العمل باستصحاب حكم اليقين لتوهم استحباب الاحتياط في الدين وان رام به ايقاعها العلم او الظن فهو
اول المسئلة وحريم النزاع بل من المستبين انه ليس كذلك ولو كان لكان يتم اثبات الحكم به والمفروض المتفق
على تسليمه واذعانه خلافه والذي في تسويغ الاحتياط مطلقا بحث مستحكم وكلام داير على السنة الفقهاء
والاصوليين واذا قلنا بالتسويغ فذلك مخصص بسبق ثبوت شغل الذمة بالتكليف لدليل ناهض
ومدرك شرعي حتى يكون الاحتياط لحصول البرائة والخروج عن العهدة على اليقين والنظر هناك في اصل

بثبوت الاستحباب بالحديث الضعيف والعمل بمقتضاه من بدو الامر ولا خلاف في عدم جواز الاحتياط في الدين بالعمل بمقتضى الاحتمال الموهوم والمشكوك فيه ابتداء من غير نهوض دليل شرعي اجماعا وايضا المباح انما يصير عبادة بالنية اذا كان له من جهة المثوبة استحباب ثابت من تلقاء الشرع لا اذا لم يكن مستحبا شرعيا بحسب الجهات اصلا وايضا الدوران بين الحرمة او الكراهة او الاباحة وبين الاستحباب انما يتصحح لو كان الحديث الضعيف الناطق بالاستحباب معارضا بحديث آخر ضعيف في جانب الحرمة او الكراهة او الاباحة او باصالة الاباحة الاصلية وبرائة الذمة من التكليف الاستحبابي وبالجملة بدليل آخر شرعي يقاومه ولا يكون اقوى ولا من دون ذلك فلا يصح احتمال شيء من الحرمة والكراهة اذ هما جميعا على خلاف الاصل وايضا الامن من الخطر لا يتصور هناك عوض لو العمل به على سبيل الاستحباب الشرعي او الاباحة الشرعية لا ينسلخ ابدا عن اقتران احتمال الوقوع في التشريع البدعي والبدعة التشريعية وايضا معنى جواز العمل بالحديث الضعيف الدال على الاستحباب جواز الاتيان بما يفيد استحبابه على جهة الاستحباب وقصد القربة لا الجواز الاباحي وهذا لا يكفي فيه مجرد انتفاء الحرمة بل ذلك انما يفيد عدم ترتب الاثم والعقوبة على العمل لا غير فقولنا اذ لو لم يوجد الحديث يجوز العمل بالحل فليتبصر

الراشحة السابعة والثلثون

وللحديث اقسام فرعية من بعد القسمة الاولى غير مستوجبة البتة ان يكون متباينة بحسب التحقق ولا هي متباينة التحقق لاقسام القسمة الاولى الاصلية بل هي متباينة المفهومات متداخلة التحقق ومداخلة الاقسام المتأصلة اكثرها مشتركة بين خمستها جميعا وبعضها منها مختصة بخامسها وهو الضعيف فلنتلها عليك على نمط وسط من القول لا بسط وتفصيل على ذمة مقام آخر المستفيض ويقال له المشهور والشايع وهو ما ذاع وشاع لا عند اهل الحديث خاصة دون غيرهم بان نقله منهم رواة كثيرون واذا كان لحديث طرق عديدة واسانيد متلونة فسنة اصحاب الحديث انهم لا يهتمون بتصحيح السند والتفحص في حال رجاله فان مثل هذا عندهم يلحق بالمتواترات ولذلك كثيرا ما يقول شيخ الطائفة في يب وير في مثل ذلك من الحديث المتعددة الطرق المتكثرة الاسناد ان ذلك قد اخرجه من حيز الاحاد الى التواتر وهذا ليس يعرفه الا اهل الصناعة واما عندهم وعند غيرهم فكحديث انما الاعمال بالنيات واما عند غيرهم خاصة وهو مما لا اصل له عندهم فيما ينقل عن احمد بن حنبل انه قال اربعة احاديث تدور على الالسن في الاسواق ليس لها اصل في الاعتبار من بشرني بخروج ازار بشرته بالجنة ومن اذى ذميا فانا خصمه يوم القيمة ويوم نحركم يوم صومكم

للمسائل

وللسائل حق وان جائكم على فرس قلت يوم نحركم يوم صومكم لا اصل اصيل عندنا وان لم يكن مسندا عن النبي صلى الله عليه وآله فقد روى رئيس المحدثين في خواتيم كتاب الحج في باب النوادر عن محمد بن يحيى وهو ابو جعفر العطار عن محمد بن الحسين وهو ابن ابي الخطاب عن محمد بن اسمعيل وهو ابن بزيع عن الحسين بن مسلم عن ابي الحسن الاول موسى الكاظم عليه السلام قال يوم الاضحى في يوم الذي يصام ويوم عاشورا في اليوم الذي يفطر فيه ورواه شيخنا الشهيد في س عن الحسين بن مسلم عن ابي الحسن عليه السلام يوم الاضحى يوم الصوم ويوم عاشورا يوم الفطر فاما بيان الحديث فمن سبيلين اولهما ان يسار على المسير الظاهر فيعتبر يوم النحر موضوعا ويوم الصوم محمولا وكذلك يوم عاشورا موضوعا ويوم الفطر محمولا ويوم ويرام في معناه انه اذا ما غمت عليكم الاهلة وكنتم متحيرين في يوم نحركم وقد كان هلال شهر رمضان ثابتا عندكم ثم غمت الاهلة من بعده فلما كان يوم صومكم الثابت عندكم فاتخذوه بعينه يوم نحركم مثلا اذا كان اول شهر صومكم يوم الجمعة فاتخذوا يوم الجمعة يوم نحركم وذلك لان فرضكم ان تعتبروا شهر رمضان ثلثين يوما فيكون يوم عيدكم يوم الاحد ثم تعتبروا شهر شوال تسعة وعشرين يوما وشهر ذي القعدة ثلثين يوما او بالعكس لئلا يكون ثلثة شهور متتالية ثلثين ثلثين فيكون غرة شهر ذي الحجة الحرام يوم الاربعا ويوم النحر يوم الجمعة لا محالة وعلى هذا القياس اذا غمت الاهلة وتحيرتم في يوم عاشورا وقد كان هلال شوال ثابتا ويوم العيد متعينا عندكم فاتخذوا يوم عيدكم بعينه يوم عاشورا وذلك لان الاصل في ذلك الشهر الثابت اوله ان يكون ثلثين يوما وفي الشهرين الاخرين من بعده ان يكون احدهما ثلثين والآخر تسعة وعشرين يوما وذلك فرضكم فانه وان كان من المحتمل ان يكون كل منهما تسعة وعشرين الا انه لا يسوغ في الشرع اعتبار ذلك بمجرد الاحتمال فلتتفقه وثانيهما ان يعكس اعتبار الوضع والحمل فيعتبر تقديم الخبر تنبيها على ادعاء حصر مفهومه في المبتدأ مطلقا او على الكمال وبالحقيقة ويقال لا يبعد ان يكون معناه ان يوم الصوم اعني اول شهر رمضان هو المحقوق عند المؤمن والحقيق في المذهب خلوص الايمان بان يعد يوم العيد وهو يوم الاضحى واما عيد الفطر وهو اول شوال فحقه اذا ما كمل قسط وتم نصاب استلذاذ العبادات والالتذاذ بها ولا سيما الصلوة التي هي روح المؤمن والصوم الذي جزاء العاشق العارف به لقاء القدوس الاحد الحق ووصال المعشوق الجميل البهي مبهج العقول النور المطلق ان لا يعد عيد اهل الحب كانه يوم عاشورا وماتما لمضي شهر الرحمة لفيوض ارواقه وحزنا على فواته وصبرا على فراقه فها دعاء الكريمة السجادية في وداع شهر رمضان لبيان هذا المعنى موضح ما اوضحه ومبين ما ابنيه حيث سماه

سيد الساجدين عليه السلام العيد الاعظم لاولياء الله فقال عليه السلام في وداعه السلام عليك يا شهر الله الاكبر
ويا عيد اوليائه الاعظم السلام عليك يا اكرم مصحوب من الاوقات ويا خير شهر في الايام والساعات
السلام عليك من قرين جل قدره موجودا وافجع فقده مفقودا ومرجو آلم فراقه السلام عليك
من اليف آنس مقبلا فسر واوحش منقضيا فمض السلام عليك غير كريه المصاحبة ولا ذميم
الملابسة السلام عليك كما وفدت علينا بالبركات وغسلت عنا دنس الخطيئات السلام
عليك من مطلوب قبل وقته ومحزون عليه قبل فوته السلام عليك ما كان احرصنا بالامس
عليك واشد شوقنا غدا اليك السلام عليك وعلى فضلك الذي حرمناه وعلى ماض من بركاتك
سلبناه وقال ع فنحن مودعوه وداع من عز فراقه علينا وغمنا واوحشنا انصرافه عنا
وقال ع اللهم صل على محمد وآله واجبر مصيبتنا بشهرنا ولقد رايت في بعض كتب الصوفية ان الحسين بن
منصور الحلاج كان ينوي في اول شهر رمضان ويفطر يوم العيد ويختم القران في كل ليلة في ركعتين وكل يوم
في مائتي ركعة وكان يلبس السواد يوم العيد ويقول هذا لباس ماتم من يرد عمله فلعل هذا في مذهب
استحقار الطاعة واستكبار المعصية في سبيل العبودية وجه آخر للكامل عيد الفطر يوم ماتم وبالجملة العارف
انما يتعيد بضاحية نهار العرفان والعاشق انما يتنورز بطلوع شمس وجه الحبيب في نيروز خلع الاجساد ورفض
الابدان جعلنا الله سبحانه من اهل سعادة لقائه ومن المبتهجين ببهجة الاستضائة بنوره والابتهاج ببهائه بحرمة
اخلائه من سفرائه واوصيائه من اوليائه

العالي الاسناد اما علو اسناده بالقرب من المعصوم
وقلة الوسائط وهذا افضل انحاء علو الاسناد لدى الاكثر ولا سيما اذا كان بسند صحيح نظيف ومن الرابع
المشهور ثلاثيات رئيس المحدثين من اصحابنا في جامعه الكافي وثلاثيات البخاري من العامة في صحيحه
قال محمد بن اسلم الطوسي على ما نقله عنه الطيبي في خلاصته قرب الاسناد قرب او قربة الى الله تعالى
واو اما ترديد من الراوي او تنويع من القائل كقوله عز من قائل عذرا او نذرا ثم بعد هذه المرتبة
قرب الاسناد من احد ائمة الحديث كشيخ الطائفة والصدوق وعروة الاسلام ورئيس المحدثين
والحسين بن سعيد الاهوازي ومحمد بن الحسن الصفار واضرابهم وان بتطاول التنازل وكثرة الوسائط

مع كون الجميع اعيان الثقات الاثبات واعاظم العلماء الاجلاء الفقهاء فان ذلك يفيد متانة القوة وزيادة الصحة ونهم
من يرجح التنازل مطلقا استنادا الى ان كثرة البحث وزيادة الفحص مفتاح زيادة الفيض ومثراة تضاعف الاجر وذلك امر
وحشي الغرض فنحن في سبيله وهو ما يتعلق بالتزيين والتثمين والتوهية والتوهين ولا تعدد الاسناد في سند واحد فالاكثر
قد يطلق ويراد به بعض السند ولا يكون ما يرويه المحدث بسنده النظيف من احاديث احد الاصول المعتبرة والكتب المعتمدة كالكافي
لابي جعفر الكليني والفقيه والتوحيد وعيون اخبار الرضا عليه السلام وعرض المجالس للصدوق والتهذيب و[illegible] للشيخ
لنا وكصحيحي البخاري ومسلم وموطأ مالك وصحيحي ابي عيسى الترمذي وابي عبد الرحمن النسائي وسنن ابي داود السجستاني
ومستدرك ابي عبد الله الحاكم وجامع الاصول لابن الاثير ومصابيح البغوي ومشكوة الطيبي للعامة وهناك قسمان
اخران دون هذه الاقسام في الرتبة احدهما بتقدم وفاة من في طبقة في احد الاسنادين المتساويين بالعدد بالنسبة الى
من في طبقة مثلها في الاسناد الآخر والآخر بتقدم السماع في احدهما مع اتفاقهما في وقت الوفاة

المسند هو ما اتصل سنده من رواته متصاعدا الى منتهاه الى المعصوم عليه السلام فخرج بالاتصال المرسل والمقطوع والمعضل
والمعلق وبالغاية الموقوف بسند متصل وربما يقال اكثر ما يستعمل المسند فيما عن النبي صلى الله عليه وآله خاصة وقال الحاكم من
العامة هو ما اتصل سنده مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وآله

المتصل ويقال له الموصول هو ما اتصل اسناده وكان كل
من طبقات الرواة قد سمعه ممن فوقه سماعا حقيقيا او في معناه كالاجازة او المناولة سواء كان مرفوعا بالتصاعد
الى المعصوم عليه السلام او موقوفا على غيره

المرفوع هو ما اضيف الى المعصوم ع من قول او فعل او تقرير سواء كان متصلا
او منقطعا باسقاط بعض الاوساط او ابهامه او رواية بعض السند عمن لم يلقه ولا حكاية وهو يفارق المتصل
في المنقطع ويفارقه المتصل في الموقوف ويجتمعان في المتصل غير الموقوف وهو المسند فبينهما عموم من وجه وهما اعم مطلقا
من المسند

المعنعن وهو ما يقال في سنده فلان عن فلان من غير ذكر التحديث والاخبار والسماع والعنعنة
بحسب مفاد اللفظ اعم من الاتصال فاذا امكن اللقاء وصحت البراءة من التدليس تعين انه متصل ولا يفتقر
الى كون الراوي معروفا بالرواية عن المروي عنه على الاصح قال ابن الصلاح من العامة وكثر في هذه الاعصار استعمال عن في
الاجازة ولعل ذلك في عصره وفي اصطلاحات اصحابه واستعمالاتهم واما عندنا وفي اعصارنا وفي استعمالات اصحابنا
فاكثر ما يريدون بالعنعنة الاتصال واذا قيل فلان عن رجل او عن بعض اصحابه او عمن سماه عن فلان فبعض الاصوليين يسميه
مرسلا واستمر عليه ديدن الشيخ في [illegible] اكثريا وفي [illegible] تارات وليس في حيز الاستقامة والصواب عندي
ان يصطلح عليه بالابهام او الاستبهام فيعتبر قسما آخر ويسمى المبهم والمستبهم

المعلق

هو ما حذف من مبدأ اسناده واحد واكثر الى حد يقتصر على اخر السند وهو الراوي المتصل بالمعصوم ع واخذوا ذلك من تعليق الجدار
والطلاق لاشتراكهما في قطع الاستيصال يعني نقضوا الحائط وعلقوه اي حفروا تحته وتركوه معلقا ولم يستعملوا التعليق فيما سقط
وسط اسناده او اخره فذانك مسميان بالمنقطع والمرسل ولا يستعمل ايضا في مثل يروى عن فلان ويذكر او يحكى عنه وما اشبه ذلك
على صيغة المجهول لانها لا تستعمل في معنى الجزم المعتبر في الحديث فامثال هذه لا يحكم عليها بالصحة الا ان يكون موردة في اصل
صحيح معتبر معول عليها فيعني ان ايرادها في ذلك الاصل الصحيح مشعر بصحتها في اصلها وان كانت موردة بصيغة المجهول لا تصيغه
البت والجزم والشيخ في كتابيه كثيرا ما يعلق فيترك الاقل او الاكثر كقوله محمد او احمد او محمد بن يعقوب او البزوفري او الحسين بن سعيد
مثلا ثم يذكر الاسناد الى اخر السند ويأتي في ساقة الكتاب بالتصريح بكل من تركه في تعليق تعليق وكذلك سنة الصدوق في
الفقيه فيقول مثلا روى زرارة عن الباقر عليه السلام وروى هشام عن الصادق عليه السلام ثم في ساقة الكتاب يذكر متروكي
اسانيده المعلقة جميعا ولكن رئيس المحدثين فاقلّ التعليق جدا وسيرته الاكثرية في جامعه الكافي انه يذكر السند بتمامه او
يكتفي في بعضه من اوله بالاشارة الى اسناد سبق والبخاري من العامة اكثر الاكثار من التعليق في صحيحه وهو قليل جدا في صحيح مسلم
كقوله في التيمم روى الليث بن سعيد ولا يخرج المعلق عن حريم الصحة اذا كان معروفا من جهة ثقات علق عنهم او كان لا يصحبه خلل
الانقطاع لما قد علم من التزام المحدث ان لا يكون تعليقه الا عن ثقات **الفارد** ويقال له المفرد وهو على قسمين فرد منفرد به
راويه عن جميع الرواة وذلك الانفراد المطلق وربما الحقه بعضهم بالشاذ وفرد مضاف بالنسبة الى جهة معينة كما تفرد به اهل مكة
والكوفة او البصرة او تفرد به واحد معين من اهل مكة مثلا بالنسبة الى غيره من المحدثين من اهلها **المدرج** وهو اقسام احدها
ما درج في الحديث كلام بعض الرواة فيظنه من بعده من الحديث فيرويه متصلا منتظما وهذا باب متسع كثيرا ما يقتحم فيه المحدثون
فيجب التيقظ فيه والتحفظ عنه وثانيها ان يكون عنده متنان باسنادين فيدرج في بعض احدهما شيئا من الاخر كادراج
سعيد بن ابي مريم في حديث لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تدابروا ولا تنافسوا وهو مشهور لدى العامة
وثالثها ان يختلف متن واحد بعينه بالزيادة والنقيصة في سندين فيدرج الراوي الزائد في سند ناقص ورابعها
ان يسمع حديثا واحدا من جماعة مختلفين في سنده مع اتفاقهم على متنه او في متنه مع اتفاقهم على سنده فيدرج رواياتهم
جميعا على الاتفاق في المتن او السند ولا يتعرض لذلك الاختلاف وتعمد هذه الاقسام انما كان حرام **الغريب والعزيز**
من الذرايع عند ائمة هذا الفن ان العدل الضابط ممن يجمع حديثه ويقبل لعدالته وثقته وضبطه اذا انفرد بحديث
سمي غريبا فان رواه عنه اثنان او ثلثة فهو المسمى عزيزا فان رواه جماعة كان من الذي يسمى مشهورا ومن الافراد
ما ليس بغريب كالافراد المضافة الى البلدان وينقسم الغريب مطلقا الى صحيح وغير صحيح وينقسم الى غريب متنا واسنادا
وهو متن غير معروف الا عن واحد انفرد بروايته والى غريب اسنادا لا متنا كحديث معروف المتن عن جماعة من

الصحابة

الصحابة او من في حكمهم اذا انفرد واحد بروايته عن صحابي اخر مثلا غيرهم ويعبر عنه بانه غريب من هذا الوجه ومنه غرائب الشيوخ في اسانيد
المتون الصحيحة غير الشواذ قال الطيبي وغيره وهذا ما يعنيه الترمذي بقوله غريب من هذا الوجه قالوا ولا يوجد ما هو غريب متنا لا اسنادا
الا اذا اشتهر الحديث المفرد فرواه عمن تفرد به جماعة كثيرة فانه يصير غريبا مشهورا او غريبا متنا غير غريب اسنادا الا بالنسبة
الى احد طرفيه فان اسناده متصف بالغرابة في طرفه الاول وبالشهرة في وسطه وفي طرفه الاخر وقد يطلق الغريب فيقال هذا
حديث غريب ولا يرام هذا الاصطلاح بل يراد غرابته من حيث التمام والكمال في بابه او غرابة امره في الدقة والمتانة واللطافة والنفاسة
ولا سيما اذا ما قيل حسن غريب وذلك كما قد يقال هذا حديث حسن ولا يراد المعنى الاصطلاحي ولا سيما اذا ما قيل حسن صحيح ولكن
ربما يعني بذلك انه حسن من طريق صحيح من طريق اخر فلذلك قال الطيبي في شرح مشكوة المصابيح وقول الترمذي حديث
حسن صحيح يريد انه روي باسنادين احدهما يقتضي الصحة والاخر الحسن او يريد اللغوي وهو ما يميل اليه النفس ولا تستخشنه ومن هذا
الباب الحديث الصحيح المستفيض من طرق العامة عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي لا يحل لاحد
يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك قال علي بن المنذر فقلت لضرار بن صرد ما معنى هذا الحديث قال لا يحل لاحد يستطرقه
جنبا غيري وغيرك اورده صاحب المشكوة ثم قال رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب قلت ولذلك سماه
البغوي في المصابيح غريبا لا لانه من الاحاديث الصحيحة الغريبة الاسناد اصطلاحا ففي كتبهم المعتمدة باسانيدهم المعتبرة مسندا
عن ام سلمة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وآله قال باعلى صوته الا ان هذا المسجد لا يحل لجنب الا للنبي وعلي وفاطمة بنت
محمد صلى الله عليه وآله ومن الطرق الخاصة رويناه من طريق الصدوق في عيون اخبار الرضا عليه السلام من مسانيد عن سيدنا ابي الحسن الرضا عليه
عليه السلام عن ابائه الطاهرين صلوات الله عليهم اجمعين وليعلم ان حديث انما الاعمال بالنيات قد عده كثير من علماء
الحديث غريب الاسناد في الاول مشهورا في الاخر حيث رواه عن يحيى بن سعيد اكثر من مائتي راو ويحكى عن ابي اسمعيل
الهروي انه كتبه من سبعمائة طريق عن يحيى بن سعيد وذكر رهط من العلماء انه كان رووه من الصحابة عن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله
فقد رووه عن انس وعن ابي سعيد الخدري وايضا عن امير المؤمنين علي عليه السلام ومن حديث جمع من الصحابة غيرهم
فاذن ليس هو من حريم حد الغرابة في شيء اصلا **المحرّف** ما وقع فيه تحريف من جهل المحرفين وسفههم اما
بزيادة او نقيصة او بتبديل حرف مكان حرف ليست هي على صورتها وهو اما في السند كان يجعل ابن ابي مليكة
بضم الميم وفتح اللام مصغرا الملكة ابن ابي ملئكة بالفتح والمدجج المُلك واما في المتن كما في حديث النبي صلى الله عليه وآله
المروي عند العامة والخاصة من طرق متكثرة متفقة واسانيد صحيحة وموثقة متلوثة يا علي ع هلك فيك
اثنان محب غال ومبغض قال الاول بالغين المعجمة تقييد المحب الذي يقتحم ورطة الهلاك بمجاوزة الحد في المحبة

الى حيث ينتهي الى درجة الغلو والثاني بالقاف بيانا وتفسير اللمبغض الهالك بالتارك النابذ وصي النبي صلى الله عليه وآله وثقل القرآن
وراء ظهره فحرفه بعض سفهاء اي اهلين او بعض العصابة الخارجين عن حريم الموالاة الى حد النصب والمعاداة فجعل الاخير ايضاً
بالغين المعجمة نستعيذ بالله سبحانه من المروق عن سمت الدين والخروج عن دايرة الاسلام ومن تحريفات عصرنا هذا انه قد ورد
في الحديث عن سيدنا ابي جعفر الباقر عليه السلام في توحيد الله تعالى وتمجيده وتوصيفه وتقديسه هل سمي عالماً وقادراً الا
لانه وهب العلم للعلماء والقدرة للقادرين وكل ما ميزتموه باوهامكم في ادق معانيه مخلوق مصنوع مثلكم مردود اليكم و
الباري تعالى واهب الحيوة ومقدر الموت ولعل النمل الصغار تتوهم ان لله زبانيتين فانهما كمالها وتتصور ان عدمهما
نقصان لمن لا تكونان له هكذا حال العقلاء فيما يصفون الله تعالى به فيما احسب والى الله المفزع فاهل العصر حرفوا زبانيتين
تثنية الزباني وزباني النمل والعقرب قرناها والزبانيان كوكبان نيران على احد منازل القمر زبانيتين بزيادة التاء
وادخالها بين اليائين مثناة الزبانية والزبانية ملائكة العذاب واحدها زبنية بكسر الزاء كعفرية من الزبن بالفتح
وهو الدفع وقيل زبني وكانه نسب الى الزبن ثم غير للنسب كقولهم امسي بكسر الهمزة في النسبة الى امس واصل
الزبانية فجمع زبني زباني بالتشديد فقيلت زبانية بالتخفيف على تعويض التاء عن احدى اليائين والزباني بالفتح
والتخفيف المنسوب الى الزبن كالزبني بالكسر والتشديد على تعويض الالف عن الياء كاليماني والنجاشي وقد سمعنا
من قبل وبالجملة ضعف التحصيل بذر زرعه العثرة وسوء التدبر شجرة ثمرها السقطة وفي المثل السائر تعثر
بقدمك خير من ان تعثر بلسانك وتعثر بلسانك خير من ان تعثر بقلمك ومن الله العصمة وبيده ازمة الفضل
ومقاليد الرحمة المصحف قالوا وهذا فن جليل عظيم الخطر انما ينهض بحمل اعبائه الحذاق من العلماء الحفاظ والنقاد
من الكبراء المتبصرين وهو اما محسوس لفظي واما معقول معنوي والمحسوس اللفظي اما من تصحيف البصر في هوالا الالفاظ وجواهر
الحروف او في صورها الوزنية وكيفياتها الاعرابية وحركاتها اللازمة وكل منهما اما في الاسناد او في المتن اما الذي
من تلقاء البصر في الاسناد فكحديث شعبة عن العوام بن مراجم بالراء والجيم صحفه يحيى بن معين فقال مزاحم بالزاي
والحاء وكتصحيف جرير بحريز وبريد بيزيد وكنانه بنونين عن جنبتي الالف وهو ابن عتيق من اصحاب ابي عبد الله الصادق
عليه السلام بكناز مشدد النون وآخره زاي وهو ابن حصين وكنيته ابو مرثد بفتح الميم واسكان الراء بعدها
مثلثة الصحابي البدري المشهور بكنيته وتصحيف حرام بن ملحان الانصاري البدري الاحدي على ضد الحلال
وكسر الميم واهمال الحاء بعد اللام بحزام بالزاي بعد المهملة المكسورة وملحان بالجيم وفتح الميم وكتصحيف العوام
بالعوام بنقل التشديد من الواو الى الميم وكتصحيف خلاف الائمة في ابي حمزة واصل بن عبد الرحمن

اسم ارض ذات حجارة سود نخرة كانها احرقت بالنار بتبديل الضمة الى الفتحة وقد صحف العلامة ره كثيراً من الاسماء والكنى
والالقاب في خلاصة الرجال وفي ايضاح الاشتباه فالشيخ تقي الدين الحسن بن داؤد تولى الاعتراض عليه ونبه على كثير من ذلك
واصاب اكثرها واما في المتن فكحديث من صام رمضان واتبعه ستاً من شوال صحفه ابو بكر الصولي شيئاً بالشين المعجمة
وكحديثه صلى الله عليه وآله لنسائه ايتكن صاحبة الجمل تنبحها كلاب الحوأب وفي رواية كيف باحديكن اذا نبحتها كلاب الحوأب
قال الدميري من علماء الشافعية في كتابه حيوة الحيوان قال ابن دحية كيف يمكن انكار هذا الحديث وهو من فلق
الصبح الحوأب بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وقبل الهمزة المفتوحة بعدها باء موحدة قال ابن الاثير منزل بين مكة
والبصرة وهو الذي نزلته عايشة لما جاءت الى البصرة في وقعة الجمل وقال الجوهري موضع من مياه العرب على
طريق البصرة وقد صحفه بعض المصحفين بالاجوف الواوي كالجواب وبعض آخر بمهموز العين على وزن جؤار
وآخر على وزن سؤر وكحديث ابي مسعود الانصاري رفع سوطاً ليضرب غلاماً له فبصر به رسول الله صلى الله عليه وآله
فصاح صلى الله عليه وآله ابا مسعود لله اقدر عليك منك عليه فرمى بالسوط واعتق الغلام بفتح اللام للتحقيق والتاكيد ورفع الله
على الابتداء فصحفه بعضهم فقال لله بكسر اللام وجر مدخوله وتورط ليصحح نظم الكلام محمضة توجيهات سقيمة
وتأويلات عقيمة واما الذي من تلقاء السمع في الاسناد فكحديث يروى عن عاصم الاحول رواه بعضهم فقال واصل
الاحدب قال الدارقطني هذا من تصحيف السمع دون البصر لانه لا التباس ولا اشتباه بينهما في الكتابة وكحديث رواه
قيس بن ابي مسلم وهو ابو المفضل الاشعري الكوفي وامه رمانة عن الصادق عليه السلام او عن الباقر عليه السلام يرويه بعضهم
فيقول ليث بن ابي سليم وهو بكر القرشي الاموي مولاهم الكوفي عن احدهما عليهما السلام واما المتن فكما في الحديث
عن النبي صلى الله عليه وآله في الكهان قر الدجاجة بالدال صحفه المصحفون فقالوا الزجاجة بالزاي القر ترديدك الكلام
في اذن المخاطب حتى تفهمه تقول قررته فيه اقره قراً وقر الدجاجة صوتها اذا قطعته تقول قرت تقر قراً وقريراً
فان رددته قلت قرقرت قرقرة وقر الزجاجة صوتها اذا صببت فيها الماء هذا على ما قالوه وعندي ان نسبة
هذا التصحيف الى السمع والبصر سواء والصواب في مثال تصحيف السمع ما في حديث الرؤيا فاستاي لها على وزن استقى
افتعالاً من المساءة اي سائته فرواه بعض المحدثين فاستالها على وزن استمال وجعل اللام من اصل جوهر الكلام
استفعالاً من التاويل اي طلب تاويلها كالاستيفاق طلب التوفيق والاستيزاع طلب الايزاع فالمصحف المعقول
المعنوي فهو ما لا يكون في اللفظ تصحيف اصلاً لا من تلقاء السمع ولا من تلقاء البصر بل انما يكون مصحفاً من جهة معناه

ومحرّفاً عن سبيل معزاه الا غير كحديثه صلعم المروي لدى العامة والخاصة من طرق عديدة وثيقة عليٌّ مني مثل رأسي من بدني اي
نازل مني منزلة الرأس من البدن ونسبته الى نسبة الرأس الى البدن كما في حديث المنزلة انت مني بمنزلة هرون من موسى
الا انه لا نبي بعدي قال الكرماني في شرح صحيح البخاري تسمى هذه بمن الاتصالية وبعضهم يسميها من المنزلة ومن النسبية
وهي بدخولها غير صالحة للخبرية ولتمام الكلام بها بل يكون ابدا الا من تتمة ما حيز الموضوع او من تتمة ما في حيز المحمول
فبعض المصحفين المنحرفين عن الدين يحرفون الكلم عن مواضعها بمن التبعيضية او الابتدائية وحرف المعنى عن سبيله وجعل
مني تمام الكلام اي علي من جملتي كالرأس من جملة البدن او من قبلي ومن جنبتي كالرأس من جنبة البدن ومن
قبله ومن التصحيفات الفاضحة المغنوية ما للعلماء العامة في حديث مرض النبي صلى الله عليه وآله ايتوني بدواة
وقرطاس اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعدي وقال عمر ما شأنه اهجر او هجر قال الكرماني في شرح صحيح البخاري
قال النووي هو همزة الاستفهام الانكاري اي انكروا على من قال لا تكتبوه اي لا تجعلوا امره كامر من هذى في كلامه
وان صح بدون الهمزة فهو انه لما اصابه الحيرة والدهشة لعظم ما شاهده من هذه الحالة الدالة على وفاته صلعم وعظم المصيبة
اجرى الهجر مجرى شدة الوجع اقول هو مجاز لان الهذيان الذي للمرض مستلزم لشدة الوجع فاطلق الملزوم واراد
اللازم او من الهجر ضد الوصل اي يهجر من الدنيا واطلق بلفظ الماضي لما رأوا فيه من علامات الهجرة من دار الفناء وفي
بعضها اهجر من باب الافعال قلت مما لا يخفى على المتدرب في الفنون العربية والعلوم اللسانية ان ما بمعنى
الهجرة من مكان الى آخر انما هو هاجر على وزن فاعل من المفاعلة لا هجر على وزن فعل او اهجر على وزن افعل فانهما من الهجر
بمعنى الهذيان والاهجار بمعنى الفحش والتخليط كما ان الفعل من ضد حضر من بلد مثلا الى آخر سافر يسافر لا سفر يسفر
او اسفر يسفر فانهما من السفارة بمعنى الرسالة والكتابة والاسفار بمعنى الاضاءة والاشراق ولان الهجر ضد الوصل فالصحيح فيه
هجر فلان فلانا يهجره هجرا لا هجر فلان من بلد كذا او من مقام كذا وكذا سفر فهو سافر فالصحيح فيه انه من السفر [illegible]
بمعنى الخروج الى السفر لا بمعنى السفر والمسافرة من بلد الى بلد فتوجيه الكرماني تصحيف غلط معنوي وانما كان يتصحح وجهاً
لو كان قال عمر ما شأنه اهجرنا على ان فيه ايضا من البشاعة ما لا يتكلفه ذو ذوق صحيح وان تأويل النووي ففيه تصحيفان
غلطان لفظي ومعنوي وكيف يصح صوغ الاستفهام الانكاري هناك مع ما قد جرى الحال عليه من الردع من تمشية
قول النبي صلى الله عليه وآله وعن امتثال امره صلعم بالاتيان بالدواة والقرطاس ثم من كان تصور مصيبة النبي صلى الله عليه وآله
مع حيوته تغير عليه ويسلب عنه الاختيار الى حيث توقعه في اطلاق الهذيان على كلامه صلعم والحيلولة بين الامة وبين
كتابته صلعم العاصم عن الضلال بعده ليته يكون بعد موته صلعم والتوقع في فجيعة ماتمه ورزيته فراقه مشدوهاً بعظم المصيبة
عن تدبير الخلافة والسعي في سبيل تقمصها وتجهيز حبيب ودفنه وتسلية اصحاب مصيبته من عترته وحامته واهله
واولاده عن حضور السقيفة وطلب الرياسة وتزوير البيعة لها وسل السيف عليها فاما ما قال ابن الاثير في نهايته

حديث مرض النبي صلعم قالوا ما شأنه اهجر اي اختلف كلامه بسبب المرض على سبيل الاستفهام اي هل تغير كلامه واختلط لاجل ما به من المرض
هذا ما يتأتى فيه ولا يجعل اخبارا فيكون اما من الفحش والهذيان والقائل عمر ولا يظن به ذلك فهو وان كان احسن من كلام النووي
وغيره على ما قاله لكنه ايضا مما لا ينفع عمر ولا يجديه اصلا لان تسويغ احتمال الفحش او الهذيان في كلام النبي صلى الله عليه وآله
كما هو مقتضى مقام الاستفهام يكفي في خروج المستفهم عن حريم حرم الاسلام ثم مخالفة امره وعصيان حكمه ومنع المأمورين
من جنابه بالاتيان بالدوات والقرطاس عن الامتثال مع ما قد نص على انه يريد ان يكتب لهم كتابا يعصمهم عن
الضلال مما لا تسعه دائرة صلوح التأويل ولا يحويه نطاق تجشم الاعتذار ولقد اغرب جهبذ علومهم وعلامة علمائهم
محمد بن عبد الكريم الشهرستاني مع شدة عتوه في تعصبه وفرط عناده في مذهبه فيما صنع في كتاب الملل والنحل حيث قال
في بيان اول شبهة وقعت في الخليقة ومن مصدرها في الاول ومن مظهرها في الآخر اعلم ان اول شبهة وقعت في
الخليقة شبهة ابليس لعنه الله ومصدرها استبداده بالرأي في مقابلة النص واختياره الهوى في معارضة الامر وساق القول
في ذكرها الى حيث قال ان الشبهات السارية في اذهان الناس كلها ناشئة من شبهات اللعين الاول ثم قال المقدمة
الرابعة في بيان اول شبهة وقعت في الملة الاسلامية وكيفية انشعابها ومن مصدرها ومن مظهرها ولما قررنا ان الشبهات
التي وقعت في آخر الزمان هي بعينها تلك الشبهات التي وقعت في اول الزمان كذلك يمكن ان يقرر في كل زمان نبي ودور
كل صاحب ملة وشريعة ان شبهات امته في آخر زمانه ناشئة من شبهات خصمائه اول زمانه من الكفار والمنافقين واكثرها
من المنافقين وان خفي علينا ذلك في الامم السالفة لتمادي الزمان فلم يخف في هذه الامة ان شبهاتها كلها نشأت
من شبهات منافقي زمن النبي صلى الله عليه وآله اذ لم يرضوا بحكمه فيما يأمر وينهى وذكر حديث ذي الخويصرة التميمي وساق البيان
الى ان قال والمنافقون يخادعون فيظهرون الاسلام ويبطنون النفاق وانما يظهر نفاقهم في كل وقت بالاعتراض على
حركات النبي صلى الله عليه وآله وسكناته صلعم فصارت الاعتراضات كالبذور وظهرت منها الشبهات كالزروع ثم ذكر
الاختلافات الواقعة في حال مرضه صلعم وبعد وفاته صلعم بين الصحابة فقال فاول تنازع وقع في مرضه صلعم فيما رواه
محمد بن اسمعيل البخاري باسناده عن عبد الله بن عباس رضه قال لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وآله مرضه الذي توفي فيه قال صلعم
ايتوني بدوات وقرطاس اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعدي فقال عمر ان رسول الله صلعم قد غلبه الوجع حسبنا كتاب الله
وكثر اللغط فقال النبي صلعم قوموا عني لا ينبغي عندي التنازع قال ابن عباس الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين
كتاب رسول الله صلعم والخلاف الثاني انه صلعم قال جهزوا جيش اسامة لعن الله من تخلف عنها فقال قوم يجب علينا
امتثال امره واسامة قد برز عن المدينة وقال قوم قد اشتد مرض رسول الله صلى الله عليه وآله فلا تسع قلوبنا المفارقة صلعم

فنصبر حتى ينصر الشيء يكون آخره هذا الكلام للشهرستاني بعبارته ويقرب منه ما قال الآمدي كان المسلمون عند وفاة النبي صلى الله عليه وآله
على عقيدة واحدة وطريقة واحدة الا من كان يبطن النفاق ويظهر الوفاق ثم نشأ الخلاف بينهم وذلك كاختلافهم عند قول
النبي صلعم في مرض موته ايتوني بقرطاس اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعدي حتى قال عمر ان النبي صلعم قد غلبه الوجع حسبنا كتاب الله
وكثر اللغط في ذلك حتى قال النبي صلعم قوموا عني لا ينبغي عندي التنازع قلت اللغط باعجام الغين واهمال الطاء
وبالتحريك اصوات مبهمة غير مفهومة المعنى بضجة وهوشة يقال لغط القوم يلغطون لغطا ولغطوا يلغطون
الغاطا ومن بدع التصاحيف بحسب المعنى ما حكوه عن ابي موسى الاشعري انه قال نحن قوم لنا شرف ونحن من عنزة
صلى الينا رسول الله صلعم يريد بذلك ما روي انه صلعم صلى الى عنزة وهي بالتحريك حربة اطول من العصا واقصر من
الرمح مثل نصفه او ازيد من النصف يسيرا وفيها سنان كسنان الرمح ينصبها المصلي بين يديه سترة فتوهم
انه صلعم صلى الى قبيلتهم بني عنزة قالوا وهذا التصحيف معنوي عجيب ثم من تتمات المقام انه قد وقعت من الذين
شاركونا في الصناعة ولم يساهمونا في البضاعة وادركوا عصرا من الدهر والمدة ولم يلحقوا اشأونا في التصلب من العلم
والحكم تحريفات غريبة وتصحيفات عجيبة لفظية ومعنوية في افانين العلوم وطبقات الصناعة فلا جناح علينا لو تلونا طائفة
منها على اسماع المتعلمين تبصيرا لبصائرهم في سبيل الدين وصيانة لاحاديث سيد المرسلين صلعم واوصيائه الطاهرين ع
عن شرور تصريفات الجاهلين وتصرفات القاصرين فمنها حديث ارتد الناس بعد رسول الله صلعم المروي بطرق عديدة
عند العامة اوردناها من صحاحهم في كتاب شرح التقدمة ومن طريق الخاصة روى ابو بكر الحضرمي قال قال ابو جعفر عليه السلام
ارتد الناس الا ثلثة نفر سلمان وابو ذر والمقداد فقلت فعمار قال ع كان عمار جاض جيضة ثم رجع ثم قال ان اردت
الذي لم يشك ولم يدخله شيء فالمقداد فيه روايتان بالجيم والضاد المعجمة وبالحاء والصاد المهملتين كلاهما بمعنى
الحيود والزيغ فصحفه بعض المصحفين من القاصرين بالحاء المهملة والضاد المعجمة ومنها حديث التعرب بعد الهجرة المستعاذ منه
المعدود من موبقات الكبائر وله طرق متعددة عامية وخاصية فمن طرقه عندنا ما رويناه في الكافي لرئيس المحدثين
في الصحيح عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن عبيد بن زرارة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الكبائر فقال ع
هن في كتاب علي عليه السلام سبع الكفر بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين واكل الربوا بعد البينة واكل مال اليتيم ظلما
والفرار من الزحف والتعرب بعد الهجرة الحديث قلت هو بالعين المهملة قبل الراء المشددة معناه العود الى
البادية والاقامة مع الاعراب وان يصير المرء اعرابيا بعد ان كان مهاجرا ومن هناك ما جعل المهاجر ضد الاعرابي
والاعراب ساكنوا البادية الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلونها الا لحاجة وفسره الاصحاب بالالتحاق ببلاد الكفر
والاقامة بها بعد المهاجرة عنها الى بلاد الاسلام وبالجملة هو كناية عن الزيغ عن المعرفة والحيود عن الحق والالتحاق

باهل

باهل الشقاوة والضلال من بعد الدخول في حريم سعادة الهداية فصحفه بعض قليل البضاعة المتتبع للمصحفين بالتغرب بالغين المعجمة
على ظن الاخذ من الغربة ومنها في دعاء زيارة مولانا الشهيد ابي عبد الله الحسين عليه السلام يوم عاشورا اللهم
العن العصابة التي جاهدت الحسين ع وشايعت وبايعت وتابعت على قتله كلتاهما بالمثناة من تحت
بعد الالف قبلها موحدة في الاولى ومثناة من فوق في الثانية تخصيص بعد التعميم اذ المبايعة بالباء الموحدة
مفاعلة من البيعة بمعنى المعاقدة والمعاهدة سواء كانت على الخير او على الشر والمتابعة بالتاء المثناة من فوق
معناه المجاراة والمساعات والمهافتة والمسارعة والمعاضدة والمسائرة على الشر ولا يكون في الخير وكذلك التتايع
التهافت في الشر والتسارع اليه مفاعلة وتفاعلا من التيعان يقال تاع القيء يتيع تيعا وتيعانا خرج وتاع الشيء ذاب
وسال على وجه الارض وتاع الى كذا يتيع اذا ذهب اليه واسرع وبالجملة بناء المفاعلة والتفاعل منه لا يكون الا للشر وجماهير القاصرين
من اصحاب العصر يصحفونها ويقولون تابعت بالتاء المثناة من فوق والباء الموحدة ومنها في دعاء الزيارة الرجبية لمن حضر
احد المشاهد المقدسة غير محلئين عن ورد في دار المقامة باهمال الحاء المفتوحة او المكسورة وتشديد اللام او تخفيفها
وبالهمز بعدها على صيغة المفعول من حلأت الابل عن الماء واحلأتها اذا طردتها عنه ومنعتها ان ترده وكذلك غير الابل
ومنه في الحديث عنه صلعم يرد علي يوم القيمة رهط من اصحابي فيحلئون عن الحوض وقد اخرجناه في شرح التقدمة على
البناء للمفعول من باب التفعيل ومن باب الافعال اي يصدون عنه ويمنعون من وروده فبعض بني العصر
صحف تصحيفا فضيحا فقال غير مخلئين بالخاء المعجمة مهموزا من التخلية تفعيلا من خلا الشيء يخلو خلوا وخلوت
خلوة وخلاء وانا منك خلاء اي براء ومجانب ومباعد ولج واصر على تصحيح ذلك وفساده عند من له بصيرة
بالحديث وخوض في العربية كرمل عالج وقول الاصمعي لابي حنيفة في مثله من المحاضرات المعروفة اذ سأله توضأت قال
نعم توضأت وصلأت فقال له ضيعت الفقه اما كان يكفيك حتى ضيعت اللغة ومنها في الآثار اخشى من تقتاس به
من حكماء والرم خيرتك من العلماء ولا تكن امعة ومنها في الحديث اغد عالما او متعلما ولا تكن امعة
فسره ائمة الفن بالذي يقول لكل احد انا معك ومنه حديث ابن مسعود لا يكونن احدكم امعة قيل وما الامعة قال الذي
يقول انا مع الناس قال ابو عبيد القسم بن سلام المروزي البغدادي في كتاب غريب الحديث لم يكره عبد الله من
هذه الكينونة مع الجماعة ولكن اصل الامعة هو الرجل الذي لا رأي له ولا عزم فهو يتابع كل احد على رأيه ولا يثبت على شيء
ويروى عن عبد الله انه قال كنا نعد الامعة في الجاهلية الذي يتبع الناس الى الطعام من غير ان يدعى وان الامعة
فيكم اليوم المحقب الناس دينه قلت فتشديد الميم المفتوحة من حيث ادغام النون فيها واما الهمزة فاصلها الفتح
وكسرت للتغيير المعتبر عندهم في مثال هذه الابواب او لعدم الالتباس بافعل الصفة ولو سير على الاصل فلا باس والهاء

اللاحقة كانها للاشمام التعويض عمّا اسقط للتخفيف وقال ابن الاثير في النهاية الامّعة بكسر الهمزة والميم الذي لا رأي معه فهو
يتابع كل احد على رأيه والهاء فيه للمبالغة ويقال فيه امّع ايضا ولا يقال للمرأة امّعة وهمزته اصلية لانه لا يكون افعّل
وصفا ويقرب منه ما في صحاح الجوهري يقال رجل امّع وامّعة ايضا للذي يكون لضعف رأيه مع كل احد ولا يكون
افعّل وصفا وقول من قال امرأة امّعة غلط لا يقال للنساء ذلك وفي قاموس الفيروزآبادي الامّع
والامّعة كهلّع وهلّعة ويفتحان ولا يقال امرأة امّعة وتأمّع واستأمع صار امّعة وبنو عصرنا هذا اكثرهم
هنالك من التصحيف لفظا او معنى في متيهة تيهاء ومنها في كتب الحديث عن عبد الله بن مسعود ان امرأة
سألته ان يكسوها جلبابا فقال اني اخشى ان تدعي جلباب الله الذي جلببك قالت وما هو قال
بيتك فقالت اجبنك من اصحاب محمد ص تقول هذا انه بفتح الجيم وكسرها أمن اجل انك فحذفت من واللام والهمزة
وحركت الجيم بالفتح والكسر والفتح اشهر وشيع قاله الكسائي وابو عبيد بن سلام وجار الله الزمخشري وابن الاثير و
غيرهم وللسان العرب في الحذف والتخفيف باب واسع كقوله عز من قائل لكنّا هو الله ربي اصله لكن انا هو الله
ربي فحذفت الالف فجاء التشديد لالتقاء النونين ومن هذا الباب قولهم ليس لابدّ له كان في الاصل هذا
ما ليس بعده غاية في الجودة او الرداءة فاختصر فقيل ليس بعده ثم لو حمل عليه لا النافية للجنس واستعمل
استعمال الاسم المتمكن وكذلك قولهم في مقام المدح او الذم انه وانه اي انه عالم وانه كريم وانه امين او
مثلا او انه جاهل وانه لئيم وانه خائن ومن هذا السبيل قولهم وهذا دليل على تم ومنها في الحديث
من طريق رئيس المحدثين في كا ومن طريق الصدوق في كتاب من لا يحضره الفقيه عن القاسم بن يحيى عن جده
الحسن بن راشد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان الناس يقولون ان المغفرة تنزل على من صام
شهر رمضان ليلة العيد فقال يا حسن ان الفاريجار انما يعطى اجرته عند فراغه وذلك ليلة العيد
فمن اصحاب التصحيف من ابناء العصر من صحّف النون بالراء ومنهم من تمادى في طنبور التصحيف نغمة فصحّف
الفاء ايضا بالقاف ولم يكن له سبيل الا الى ان يتحول فيقول القاريكار معرب كاركر وما ذلك كله الا
من قلة البضاعة وضعف التحصيل واللفظة عربية تليدة غير مولدة وهي بالفاء قبل الالف والراء قبل
الياء المثناة من تحت ثم الجيم قبل الالف والنون اخيرا من الفرجون اي من يعمل بالفرجون والفرجون
المحسّة بكسر الميم ثم الجيم المفتوحة قبل المهملة المشددة وكذلك المحسّة بالميم المكسورة قبل الحاء المهملة المفتوحة
ثم تشديد السين المهملة وهي ما تحسّ به الدابة والفرجون ايضا المحسّ والمحسّة بكسر الميم قبل الحاء المهملة المفتوحة

ثم الشين

ثم الشين المعجمة المشددة اي آلة حديدية تستعمل في الحصار ويقطع بها الحشيش وايضا ما يحرك به النار من حديد والفاريجان
ايضا من يصنع الفرجين كما الباريجان بالباء الموحدة من هو المتمهر في حساب البرجان والفرجين الخُصّ بالخاء
المعجمة المضمومة والصاد المهملة المشددة وهو بيت يتخذ من القصب ونحوه ومنها في حديث الاستسقاء
اللهم حوالينا ولا علينا ومن المتكرر جدا في الاحاديث وفي اقاويل العلماء وتراكيب البلغاء حواليه و
حواليك وحوالينا وحواليكم فجماهير القاصرين من اهل هذا العصر يتوهمونها مكسورة اللام مفتوحة الياء على
هيئة صيغة الجمع المنصوبة على الظرفية وانما ذلك كسائر اغاليطهم من شدة ضعف الثقافة وكمال قوة
السخافة والصحيح فتح اللام واسكان الياء على وزان اوزان التثنية وحوليه وحواليه على هيئة المثناة
وحوله وحواله كلها بمعنى يقال رأيت الناس حوله وحواله وحوليه وحواليه اي مطيفين به من جوانبه وقال
ابن الاثير في تفسير الحديث يريد اللهم انزل الغيث في مواضع النبات لا في مواضع الابنية ومنها
عنه ص في خطبة الجمعة طول صلوة الرجل وقصر خطبته مَئِنّة من فقهه فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة
وفي حديث آخر ان رجلا اتاه ص فقال يا رسول الله صلى الله عليه وآله علمني عملا يدخلني الجنة فقال ص لئن
اقصرت الخطبة لقد اطلت المسئلة ذكرهما الاصحاب في كتبهم الفقهية كلاهما من الاقصار بقطع همزة باب
الافعال اي اجعل الشيء قصيرا ضد الاطالة اي جعله طويلا قال المطرزي في المغرب وامرنا باقصار
الخطبة اي بجعلها قصيرة ومنه لئن اقصرت الخطبة لقد اعرضت المسئلة اي جئت بهذه قصيرة موجزة وبهذه
عريضة واسعة وفي النهاية الاثيرية لئن كنت اقصرت الخطبة لقد اطلت المسئلة اي جئت بالخطبة
قصيرة وبالمسئلة عريضة اي قللت الخطبة واعظمت المسئلة وجماهير القاصرين يقصّرون في الفحص و
التفتيش فيتوهمونهما في الحديثين من القصر ضد الاتمام ولا يعلمون ان القصر انما يصح فيما يكون له في نفسه
او من تلقاء الشرع حد محدود يقال له التمام والحد مضروب يعبر عن بلوغه بالاتمام فيكون ما دونه القصر
كما في الصلوة والصوم مثلا ولا كذلك الخطبة واما مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون فقد قال
المطرزي في المغرب اي مخلقة ومجدرة وعن ابي عبيدة معناه ان هذا مما يعرف فقه الرجل وهي مفعلة
من انّ التوكيدية وحقيقتها مكان لقول القائل انه عالم انه فقيه ومنها في الحديث اول جمعة جمعها
رسول الله صلى الله عليه وآله بالمدينة وفي صحيحة منصور عن ابي عبد الله عليه السلام يجمع القوم الجمعة اذا كانوا خمسة

فما اتفق في كتب الاصحاب ويجمع الفقهاء في زمان الغيبة وبالجملة ذلك متكرر جدا في الاحاديث وفي اقاويل الفقهاء
ويجمع بالتشديد من التجميع وهو الاتيان بصلوة الجمعة وعامة اهل العصر يغلطون فيقرؤنها بالتخفيف من الجمع ولا يتفطنون
لفساد ذلك مع شدة وضوحه قال الجوهري في الصحاح وجمع القوم تجميعا اي شهدوا الجمعة وقضوا الصلوة فيها
وقال ابن الاثير في النهاية جمعت بالتشديد صليت ومنه حديث معاذ انه وجد اهل مكة مجمعون في الحجر فنهاهم عن
ذلك اي يصلون صلوة الجمعة في الحجر ونهاهم لانهم كانوا يستظلون بفيء الحجر قبل ان تزول الشمس فنهاهم وفي مغرب
المطرزي وجمعنا اي شهدنا الجمعة او الجماعة وقضينا الصلوة فيها ثم ان العلامة ره قال في كتاب الاعتكاف
من كتابه المختلف مسئلة قال المفيد ره المساجد التي جمع فيها نبي او وصي نبي اربعة ثم قال والمراد
بالجمع فيما ذكرناه هيهنا صلوة الجمعة بالناس جماعة دون غيرها من الصلوات فعامة الغالطين حيث يغلطون
في جمع فيها بالغفول عن اعتبار التشديد بعد يهم داء الغلط في والمراد بالجمع ايضا فيفتحون الجيم ويسكنون الميم
على مصدر جمع يجمع وانما الصحيح عند العارف بالحق في الاول تشديد جمع من التجميع وفي الثاني ضم الجيم وفتح
الميم على صيغة جمع الجمعة اي المراد بالجمعات في هذه المساجد صلوة الجمعة بالناس فيها جماعة دون غيرها
من الصلوات في يوم الجمعة ومنها في الحديث من طرق الخاصة والعامة انه صلعم دخل من ثنية كداء
وخرج من ثنية كدا وفي قواعد شيخنا المحقق السعيد الشهيد قدس سره في قاعدة افعال النبي صلى الله عليه وآله
وانه لو تردد الفعل بين الجبلي والشرعي فهل يحمل على الجبلي لاصالة عدم التشريع او على الشرعي لانه صلى الله عليه وآله
بعث لبيان الشرعيات منها جلسة الاستراحة وهي ثابتة من فعل النبي صلى الله عليه وآله وبعض العامة زعم
انه صلعم انما فعلها بعد ان بدن وحمل اللحم فتوهم انه للجبلة ومنها دخوله من ثنية كداء وخروجه من ثنية كدا
فهل ذلك لانه صادف طريقه او لانه سنة وتظهر الفائدة في استحبابه لكل داخل فمن امثل اصحاب
التصحيف طريقة من ابناء العصر من قرء في الموضعين من بيته كذا بالموحدة قبل المثناة من تحت
قبل المثناة من فوق واعجام ذال كلمة الاشارة من بعد كاف التشبيه ثم لم يقتنع بفضائح هذه القراءة
بل زاد في طنبور الفضيحة نغمة فقال في شرحها انه صلعم كان عند دخول بيته يقدم رجله اليمنى وعند الخروج
من داره صلعم رجله اليسرى ولقد كان بعض اصحابي في محتفل الدرس ومحفل الاستفادة قد سار
في قراءة العبارة هذا المسير فزجرته ورفعت عليه الصوت وغلظت عليه القول وبينت له الامر
وهديته السبيل وقلت هي ثنية بالثاء المثلثة قبل النون ثم الياء المشددة المثناة من تحت معناها العقبة

سميت بها

سميت بها لانها تتقدم الطريق وتعرض له او لانها تثني سالكها وتصرفه ومنه قولهم فلان طلاع الثنايا اذا كان ساميا
لمعالي الامور وكداء بالمد واهمال الدال بعد الكاف المفتوحة الثنية العليا بمكة مما يلي المقام وهي المعلاة وكدا بالضم والقصر
الثنية السفلى مما يلي باب العمرة قاله ابن الاثير وهو الصواب قال وأما كدي بالضم والتشديد فهو موضع باسفل مكة
وقال المطرزي كداء بالفتح والمد هو جبل بمكة وكدي على تصغيره جبل بها آخر وفي شرح شيخنا الشهيد في كتاب الحج
ويستحب عندنا دخوله من ثنية كداء بالفتح والمد وهي التي ينحدر منها الى الحجون مقبرة مكة ويخرج من ثنية كدا بالضم والقصر
منونا وهي باسفل مكة والظ ان استحباب الدخول من الاعلى والخروج من الاسفل عام وقال الفاضل الخيصي بالمد اني
والشامي ثم مما يصحفه فيه المصحفون بدن وحمل فاعلم ان الصحيح في الاول التشديد من التبدين بمعنى الكبر في السن يقال
بدن تبدينا اي كبرت وأسننت لا التخفيف من البدانة وهي السمن والضخامة لان ذلك خلاف صفته صلعم وفي الثاني الجيم من الحمل
بمعنى الاذابة يقال جمل الشحم يجمله جملا من باب طلب اي اذابه واستخرج دهنه وكذا اجمله ومنه يقال الجميل للشحم المذاب
لا بالحاء المهملة كناية عن كثرة اللحم وضخامة الجثة ومنها في حديث مولانا امير المؤمنين عليه السلام لشريح القاضي اذ سأل شريحا
عن امرأة طلقت فذكرت انها حاضت ثلث حيض في شهر واحد فقال شريح ان شهدت ثلث نسوة من بطانة اهلها
انها كانت تحيض قبل ان طلقت في كل شهر كذلك فالقول قولها فقال عليه السلام قالون هي بالقاف واللام والنون خبر كلمة رومية
بل يونانية معناها اصبت قاله ابن الاثير والمطرزي وقال صاحب القاموس معناها الجيد وطفيف التتبع هنالك
من المتحيرين ومنها في رواية الخاصة والعامة عنه صلعم اني اباهي بكم الامم يوم القيمة حتى بالسقط يظل محبنطئا
على باب الجنة فيقال له ادخل فيقول لا حتى يدخل ابواي قبلي المحبنطئ بالهمزة وتركه معناه المستغضب المستبطئ للشيء
قال ابن الاثير وقيل هو الممتنع امتناع طلبة لا امتناع اباء يقال احبنطأت واحبنطيت والحبنطى القصير البطين
واصله من الحبط بالتحريك والنون والهمزة والالف والياء زوايد للالحاق ولقد تقلد رهط من المصحفين تسقيم
نسخ من كتاب من لا يحضره الفقيه ومن غيره من الكتب فبعض جعله متخنبطا من التخنبط وبعض متحبطا من التحبط وكل
يسير على غير بصيرة ومنها في كتب الاخبار من طريق ومن طريق الصدوق بالاسناد عن علي بن عطية عن ابي عبد الله عليه السلام
انه عليه السلام قال الفجر هو الذي اذا رايت كان معترضا كانه بياض نهر سوراء سوراء بالقصر وبالمد وبضم المهملة موضع و
من عجايب تصحيفات هذا العصر نياض بالنون قبل الموحدة مكان بياض بالموحدة قبل المثناة من تحت ومنها
قال الصدوق ابو جعفر بن بابويه ره في كتاب من لا يحضره الفقيه لا بأس بالوضوء والغسل من الجنابة والاستيال

تخفيف الدال

بماء الورد وذلك مذهبه في الماء المضاف قلت الاستيال اما باللام بمعنى التسوّل وهو التزيّن مطاوع التسويل وهو تحسين الشيء
وتزيينه ومنه في التنزيل الكريم بل سوّلت لكم انفسكم امرا ونعني به ههنا الاغتسال اللتي هي للنظافة والتزين كغسل الجمعة و
غسل الاحرام مثلا واما بالكاف بمعنى التمصمص بالمهملتين ومعناه الاغتسال من الدنس للتنظف والتطهر كغسل
الجمعة وساير الاغتسال المسنونة للنظافة لا لرفع الحدث واصله من تمصمص اناءه اذا غسله وجعل فيه الماء وحركه
للتنظيف وفي الحديث القتل في سبيل الله ممصمصة اي مطهرة من دنس الخطايا او افتعال من السوك واستياك
الشيء وتسويكه دلكه وتحريكه وتساوكت الابل اذا اضطربت اعناقها من الهزال فهي تتمايل من ضعفها وجاءت الابل
ما تساوك هزالا اي ما تحرك رؤسها فهذا سبيل التحصيل في تحقيق هذه اللفظة وتفسيرها وان جماهير المتكلفين القاصرين
من بني زماننا هذا الجشموا انفسهم تكلفا متوعرا جدا فاخذوه من السواك وذلك معروف كالتسوك يقال استاك
وتسوك اذا ساك فاه بالمسواك ثم جعلوا الاستياك هذا بمعنى التمضمض بالمعجمتين اي المضمضة في الوضوء لمناسبة السواك
اذ كما السواك من مسنونات الوضوء فكذلك المضمضة والاستنشاق من مسنوناته ولعمر الحبيب ان هذه اعجوبة من الاعاجيب فان
الثكلى على واحدتها حتى تضحك منها وتلتهي بذلك عن فجيعة رزيتها ومنها اوردت في كتاب شرح الفقيه رواية
عبد الله بن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وآله يا ابن مسعود انه قد نزلت علي آية واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا
منكم خاصة وانا مستودعكها ومسمّي لك خاصة الظلمة فكن لما اقول واعيا وعني له مؤديا من ظلم عليا مجلسي هذا
كمن جحد نبوتي ونبوة من كان قبلي فقال له الراوي يا ابا عبد الرحمن أسمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وآله قال نعم
قال قلت كيف واليت الظالمين قال لا جرم جُليتُ عقوبة عملي وذلك اني لم استأذن امامي كما استأذنه جندب
وعمار وسلمان وانا استغفر الله واتوب اليه واليت من المواتاة الموافقة وحسن المطاوعة واصله الهمز فخفف
وكثر حتى صار يقال بالواو الخالصة وليس بالوجه وجُليتُ على البناء للمجهول واصله جُللت من جلله كذا اي البسه اياه
وغطاه به وجعله به محوطا محفوفا كما يتجلل الرجل بالثوب فابدلت احدى اللامين ياء كما قد قيل تظنّي وتمطّي في
تظنّن وتمطّط ولقد تاه بعض الناس في تحقيق هذه اللفظة فذهب حيث شاء ومنها في احاديث المتعة عن مولانا
امير المؤمنين عليه السلام وعن ابن عباس وعن عمران بن الحصين ما كانت المتعة الا رحمة رحم الله بها امة محمد صلى الله عليه وآله
اتانا بها كتاب الله وامرنا بها رسول الله صلى الله عليه وآله لولا نهي عنها ذلك الرجل ما زنى الا شقي بالمعجمة والفاء اي الا
قليل من الناس من قولهم غابت الشمس الا شفى اي الا قليلا من ضوئها عند غروبها وقال الازهري قوله الا

شفى

شفى اي الا ان يشفي يعني يشرف على الزنا ولا يواقعه فاقام الاسم وهو الشفا مقام المصدر الحقيقي وهو الاشفاء على الشيء وحرف
كل شيء شفاه فبعض بني هذا الزمان صحّف الفاء بالقاف وشدّد الياء على فعيل من الشقاوة ومنها في الحديث
في الرقة ربع العشر وفي كلام الفقهاء نصاب الرقين مائتان الرقة الورق بكسر الراء فيها وبالتسكين ايضا في الورق
وهو المضروب المسكوك من الفضة وجمع رقة رقون كما جمع عضة عضون وجمع سنة سنون والغافلون عن ذلك
غالطون ومنها من المتكرر في الحديث قربته وقربتها ولا تقربوه ولا تقربوها وفي التنزيل الكريم فلا يقربوا المسجد الحرام
بعد عامهم هذا فاعلمن ان قرب بالضم ككرم لازم يقال قرب الشيء يقرب اي دنا يدنو وقرب بالكسر من باب
علم متعد يقال قربته اي دنوت منه اقربه ادنو منه قاله الكرماني في شرح صحيح البخاري والجوهري في الصحاح والفيروزابادي
في القاموس وعليه بنى الزمخشري في الكشاف ومن لم يعلم ذلك من القاصرين يرتكب الخرف ومنها في الاخبار
اكره ان اكون من المسهبين بفتح الهاء على البناء للفاعل سماعا على غير القياس من الاسهاب اي اكره ان اكون من
الكثيري الكلام المكثرين المعنين في الاكثار واصله من السهب وهي الارض الواسعة فليعلم ان الفاعل بالفتح على غير
القياس من باب الافعال في شواذ ثلث لا رابعة لهن اسهب اذا اكثر من ذكر الشيء او من فعله وامعن فيه و
اطال فهو مسهَب بالفتح والفج اذا افتقر وفلس فهو ملفَج بالفتح اي فقير واما الملفِج بالكسر فهو الذي افلس وعليه دين و
واحصن الرجل بمعنى تزوج وكذلك احصنت المرأة بمعنى تزوجت فهو محصَن وهي محصَنة بالفتح فيهما اي متزوجة
فاما من الاحصان بمعنى الاعفاف فهي محصِنة ومحصَنة بالكسر والفتح جميعا على القياس اما الكسر فبمعنى انها عافة عفيفة
احصنت وعفّت فرجها واما الفتح فبمعنى انها عفيفة احصنها زوجها واعفها قد نصّ على ذلك المطرزي في كتابيه
المعرب والمغرب والجوهري في الصحاح وقال ابن الاثير في باب حصن من كتاب النهاية بعد تحقيق القول في الاحصان
والمحصَن بالفتح يكون بمعنى الفاعل والمفعول وهو احد الثلثة التي جئن نوادر يقال احصن فهو محصَن واسهب فهو
مسهَب والفج فهو ملفَج وفي باب سهب منه يقال اسهب فهو مسهَب بفتح الهاء وهو احد الثلثة التي جاءت
كذلك وفي باب لفج منه اطعموا ملفجيكم الملفج بفتح الفاء الفقير يقال الفج الرجل فهو ملفَج على غير قياس ولم يجئ
الا في ثلثة احرف اسهب فهو مسهَب واحصن فهو محصَن والفج فهو ملفج الفاعل والمفعول سواء ومنه حديث الحسن
قيل له ايدالك الرجل المرأة قال نعم اذا كان ملفجا اي يمطلها بمهرها اذا كان فقيرا والملفج بكسر الفاء الذي افلس و
عليه دين هذا قوله بالفاظه وجمهور بني هذا العصر عن دقايق هذه النكات في ذهول عريض ومن حيث ادريناك
استبان لك سبيل الامر في قوله عز من قائل والمحصنات من النساء على قراءة الفتح والكسر وان تجشم بعض

المفسّرين هنالك خارج عن السبيل وبسط القول فيه يطلب من حيّزه في معلّقاتنا ومنها في الصّحيفة الكريمة السجّادية
في دعاء العافية ومن شرّ كلّ مُترَفٍ حفيد زلّ فيه بعض من لم يُؤتَ قسطاً وافراً من التمهّر في العلوم فحمله على صيغة
الفاعل وحسبه بمعنى المسرف فنبّهته على هفوته وقلت الصيغة على البناء للمفعول كما في التنزيل الكريم والقرآن الحكيم في مواقع اربع
وبيّنت مغزاه الصّريح ومعناه الصّحيح من سبل ثلثة قد اوضحتها معلّقاتنا على الصحيفة المكرمة فليرجع اليها ومنها في كتب
اصحابنا والفقهاء من العامّة في كتاب الايمان في باب التورية لو حلف لا يأخذ جملاً وعنى به السّحاب جاز ومساغ ذلك
التسويغ ومساقه ما ورد في التنزيل الكريم من قوله عزّ قائلاً افلا ينظرون الى الابل كيف خلقت حيث ذهب المفسّرون في
تفسيره على احد الوجهين الى انّ المراد بها السّحاب على الاستعارة من جمل الاستقاء وبعير الراوية فبنو العصر من جماهير القاصرين
اذ لم يتعرفوا السرّ صحّفوا الجيم هنالك بالحاء المهملة ومنها من الدائر على السنة العلماء اذا ما تحقّق ثبوت مراد تطرّق
الغلط الى الكلام مثلا على الاطلاق ولم يتبيّن على البتّ انّ ذلك على ايّ وجه ومن ايّ سبيل قولهم أَمِيديٌّ ام مرجولٌ
وتحقيق اصل هذا القول وسبيل تحصيله غير مستبين لهؤلاء الاقوام اصلاً مع انّه مذكور في صحاح الجوهري حيث قال
تقول اذا وقع الظّبي في الحبالة أمَيديٌّ ام مرجولٌ اي اوقعت يده في الحبالة ام رجله وبالجملة الميديّ من اُصيبت
يده او من اصاب يده شيء او عرضت ليده آفة وكذلك المرجول من اُصيبت رجله او اصابها شيء او
ابتليت بآفة كما الممثون بالثاء المثلثة من مَثَنَتُه اي اصبت مثانته او الذي تشتكي مثانته ومنه في الخبر
عن عمّار بن ياسر انّه صلّى في تبّان فقال انّي ممثون والملسون من لسنته اي اخذته بلسانك او اصبت
لسانه او اصاب لسانه شيء ومن هنالك قالوا الملسون الكذاب والميديّ والمرجول والممثون والملسون
متكررة الورود في الاخبار ومنها في كتابي الاخبار التهذيب والاستبصار في حديث مسند من طريق علي بن
رئاب عن ابي عبد الله عليه السلام كانّي انظر الى ابي وفي عنقه عُكْنَة وكان يُحفي رأسه اذا جزّه باهمال الحاء اي يكثر
من الاحفاء بمعنى الاستقصاء والتبالغ كما في الحديث امر ان تُحفى الشوارب اي يبالغ في قصّها وفي حديث
السواك حتّى كدت اُحفي اي استقصي على اسناني فاذهبها بالتسوك وبالزاي من جزّ الرأس بمعنى حلقه
وتحليقه فبعض القاصرين من المصحّفين صحّفا الحاء المهملة بالخاء المعجمة والزاي بالراء ثمّ تخلّق في معنى الحديث
على التصحيف الفضيح ما لا يستحلّ ذو بصيرة ما ان يصغى اليه احداً ابداً ومنها حديث تكسية النبي صلى الله عليه وآله
الثابت عند الخاصّة والعامّة من طرق متشعّبة واسانيد متلونة احدها ما في تقدمة الرواية في الصحيفة الكريمة

المكرّمة

المكرّمة السجّادية بالاسناد عن مولانا الصادق ابي عبد الله جعفر بن محمد الباقر عليهما السلام وفيه قال يا جبرئيل اعلى عهدي
يكونون وفي زمني قال لا ولكن تدور رحى الاسلام من مهاجرك فتلبث بذلك عشراً ثمّ تدور رحى الاسلام
على رأس خمسة وثلثين من مهاجرك فتلبث بذلك خمساً ثمّ لا بدّ من رحى ضلالة هي قائمة على قطبها فالذي استبان
لي في تفسيره ولست اظنّ انّ ذا دربة ما في اساليب الكلام وافانين البيان يتعدّاه هو انّ ما بين انتهاء
العشر وابتداء خمسة وثلثين من مهاجره صلى الله عليه وآله لم يكن تدور رحى الاسلام دورانها ولا تعمل عملها بل انّما تستأنف
دورها وتستعيد عملها على رأس خمسة وثلثين من هجرته المقدسة المباركة وذلك ابتداء اوان انصراف الامر
الى منصرفه واوان رجاع الحقّ الى اهله اي وقت ما تمكّن امير المؤمنين عليه السلام من ان يحلّ محلّه من الخلافة والامامة
ويتصرّف في منصبه من الوصاية والوراثة وانّما الوسط زمان الفترة وانقطاع الدورة اعني الخمسة والعشرين
سنة التي هي مدة لصوص الخلافة ومتقمّصيها والعشر التي هي مدّة اللبث في الدوران اولاً فهي زمانه صلى الله عليه وآله
في دار هجرته ومستقرّ شوكة الاسلام وقوته من بعد ضعفه وثانياً اي الطيبة المباركة والخمس التي هي مدة اللبث
في الدوران المستأنف اخيراً هي زمان خلافة امير المؤمنين عليه السلام وستة اشهر من زمان ابي محمد الحسن عليه السلام
هذا ما استفدته من سياق الحديث واوردته في معلقات الصحيفة الكريمة وافدت المتعلمين اياه بلاوة من الدهر
وانّ قاطبة اصحاب عصرنا وابناء زمننا اذ لم يكن لهم قسط صالح من التحصيل ضلّوا هنالك عن السبيل وتاهوا تيهاناً
بعيداً فصحّفوا معناه تصحيفاً سحيقاً وحرّفوا مغزاه تحريفاً محيقاً ولنطو الآن كشح الذكر عن هذا التمطّط من القول
ولنرجع الى حيث فارقناه ممّا نحن في سبيله المسلسل هو ما تتابع فيه رجال الاسناد عند روايته على قول سمعت
فلاناً يقول سمعت فلاناً الى ساقة السند واخبرنا فلان والله قال اخبرنا فلان والله الى آخر الاسناد ومنه المسلسل
بقراءة سورة الصّف او على فعل كحديث التشبيك يقول الصّحابي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله الحديث وقد
شبّك اصابعه وكذا التابعي يقول سمعته من الصّحابي وقد شبّك اصابعه وكذلك يقول من بعد التابعي الى الطرف
الاوّل من الاسناد ومنه العدّ باليد في حديث تعليم الصلوة على آل النبي صلى الله عليه وآله او على حالة كالقيام في الراوي او
الاتكاء حال الرواية من مبدء السند الى منتهاه او على قول وفعل جميعاً كالمسلسل بالمصافحة المتضمن لفعل المصافحة
من كلّ واحد من رجال الاسناد وقول كلّ واحد منهم صافحني بالكفّ التي صافح بها فلاناً فما مسست خزّاً ولا حريراً الين من كفه
ومنه المسلسل بالتلقيم لتضمّنه فعل التلقيم وقول كلّ واحد لقّمني فلان بيده لقمة وكذلك المسلسل بقرّبت اليّ جبناً وجوزاً

والمسلسل بالضيافة على الاسودين التمر والماء واما حديث اللهم اعني على شكرك وذكرك وحسن عبادتك
فهي اكثر طرق الرواية مسلسل بقولهم اني احبك فقل وفي رواية ابي داود واحمد والنسائي اخذ بيدي فقال اني لاحبك
فقل اللهم اعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك فيكون على هذا متسلسلاً بالنوعين الفعل والقول ومن اقسام
المسلسل المسلسل في سند الرواية كالحديث المتسلسل باتفاق اسماء الرواة كالمحمدين او الاحمدين او باسماء
آبائهم او كناهم او انسابهم او بلدانهم وكالمتسلسل برواية الابناء عن الآباء كالرواية المتسلسلة باثنتي عشرة
طبقة فيما رويناه باسنادنا موصولاً عن رزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن اسد بن الليث بن سليمان بن الاسود
بن سفيان بن يزيد بن اكينة بن الهيثم بن عبد الله التميمي من لفظه قال سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي
يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي
يعني اكينة يقول سمعت ابي يعني الهيثم يقول سمعت ابي يعني عبد الله التميمي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله
يقول ما اجتمع قوم على ذكر الله الا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ورويناه بالاسناد عنه موصولاً حديثاً آخر رويه
متسلسلاً بتسع طبقات من الآباء قال سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول
سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي وهو اكينة يقول سمعت علي بن ابي طالب ع
وقد سئل ع عن الحنان والمنان فقال ع الحنان هو الذي يقبل على من اعرض عنه والمنان الذي يبدأ بالنوال قبل السؤال
ومن المتسلسل برجال الطريق المسلسل باتفاق الصفة كحديث فقيه عن فقيه الى منتهى السند المتتابعان بالخيار
وكالحديث القدسي المتسلسل برواية عالم عن عالم مسنداً عن ابي ذر يا عبادي كلكم ضال الا من هديته وقد
يتسلسل السند باتفاق الآباء وباتفاق الصفة جميعاً كما في ما رويناه بالاسناد من المتسلسل بخمسة آباء كلهم فقهاء بصراء
بالحديث والرجال رواية الشيخ الجليل بابويه بن سعد بن محمد بن الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين بن بابويه عن ابيه سعد
عن ابيه الحسن عن ابيه الحسين وهو اخو الشيخ الصدوق عروة الاسلام ابي جعفر محمد وقد ولد للصدوق علي بن بابويه بدعاء
مولانا الصاحب القائم صلى الله عليه وعجل فرجه واياهما عنى في قوله ع له بسفارة ابي القاسم روح دعوت الله لك
وسترزق ولدين ذكرين خيرين عن ابيه الصدوق علي بن بابويه ومن المتسلسل بستة آباء كلهم رواة الشيخ الامام الكبير
الرواية الواسع المعرفة صاحب الاربعين عن الاربعين من الاربعين منتجب الدين ابي الحسن علي بن عبيد الله بن الحسن بن الحسين
بن الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين بن بابويه فانه يروي عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه الحسن بابيه الصدوق علي بن الحسين

بن موسى بن بابويه

بن موسى بن بابويه القمي رضي الله عنهم اجمعين فهذه اقسام التسلسل بحسب ما في جميع السند بطبقاته وهناك قسم آخر بحسب معظم الاسناد دون جميعه
قالوا وذلك كالحديث المسلسل بالاولية منقطعاً تسلسله في الطبقة الاخيرة التي هي منتهى الاسناد يعنون به الحديث المسلسل باول
حديث سمعته يقول الصحابي اول حديث سمعته عن رسول الله صلى الله عليه وآله هذا ويقول التابعي اول حديث سمعته من الصحابي
هذا وهلم جرا الى الطبقة الاولى التي هي مبدأ الاسناد فانه ينتهي التسلسلية الى الصحابي منقطعها عنده اذ ليس يصح
ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله فلا يصح عده من المسلسل من المبدأ الى المنتهى كما قد وهمه بعض قلت رسول الله صلى الله عليه وآله
ليس هو منتهى الاسناد بمعنى الطبقة الاخيرة من السند حتى لا يصح ما قاله ذلك البعض بل بمعنى من ينتهي اليه اسناد المتن
وعنه ابتداء روايته في آخر الاسناد وانما ساقة السند وجزؤه هو الصحابي لا غير فكلام البعض ليس وهماً نعم لو كان المتن
في مثل ذلك المتسلسل حديثاً قدسياً بسند النبي ص الى الله سبحانه اتجه ما قالوا واتضح الوهم في كلامه ومنهم من يقول المسلسل
باول حديث سمعته منقطع وصف التسلسل في الوسط فانه ينتهي الى سفيان بن عيينة ولا يتعداه وغلط من رواه مسلسلاً
الى منتهاه والحق في مثل هذا القسم ما يقول الذي هو طرف الاسناد اخبرني فلان قال اخبرني فلان قال اخبرني التابعي
قال اخبرني الصحابي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول الحديث وليعلم ان التسلسل ليس محالة مدخل في قبول
الرواية وعدمه وانما هو فن من فنون الضبط وضرب من ضروب المحافظة وفيه فضل للحديث من حيث الاشتمال
على مزيد ضبط الرواة وفضل ذلك بما فيه دلالة على اتصال السماع ثم المسلسلات قلما يسلم منها عن طعن في وصف
تسلسله لا في اصل متنه او في رجال طريقه المزيد على ما في معناه والزيادة فيه اما في المتن بان يروى فيه
كلمة او كلمات زائدة تفيد معنى زائداً اعني مستفاداً من الناقص المروي في معناه وزيادة الثقة الواحد المفرد بروايتها
مقبولة اذا لم تكن منافية لما رواه غيره من الثقات من دونها ولا مخالفة له اصلاً اتفاقاً من العلماء قولاً واحداً
ومردودة قولاً واحداً اذا كانت منافية لمروي سائر الثقات جميعاً منافاة بتة صرفة من كل وجه فاما اذا كانت
على مرتبة بين المرتبتين والتخالف بينهما نوعاً ما من الاختلاف لمجرد مخالفة العموم والخصوص بان يكون المروي بغير زيادة
عاماً بدونها فيصير بها خاصاً او بالعكس فمذهب اكثر علماء الاصول واهل الحديث من الخاصة والعامة انها مقبولة معمول بها
مطلقاً سواء عليها اكانت من شخص واحد بان رواه مرة على النقصان واخرى بالزيادة ام كانت من غير من رواه
ناقصاً وذلك كحديث وجعلت لنا الارض مسجداً وترابها طهوراً فهذه الزيادة قد تفرد بها بعض الرواة و
رواية الاكثر بل من عدا ذلك الفارد قاطبة لفظها وجعلت لنا الارض مسجداً وطهوراً فما رواه الجماعة عام
يتناول اصناف الارض من التراب والرمل والحجر والمروي الفارد المنفرد بالزيادة مختص بالتراب وفريق

من علماء علم الحديث يردّها مطلقاً وفرق يردّها اذا كانت ممّن قد كان رواه ناقصاً ويقبلها من غيره وكذا هي في الطريق
بان يرويه بعضهم باسناد ذي طبقات ثلث من رجال ثلث مثلاً فيزيد آخر في الاسناد طبقة اخرى ويضيف اليهم رجلاً
ويرويه باسناد مشتمل على طبقات اربع فهذا هو المزيد في الاسناد والطيبي صاحب المشكاة من علماء العامة في خلاصته
معرفة الحديث وبعض شهداء المتأخرين من اصحابنا في الدراية قالا اذا اسنده وارسلوه او وصله وقطعوه او رفعه
ووقفوه فهو كالزيادة ومقبول كما يقبل المزيد في المتن زيادة غير منافية لجامع عدم المنافات اذ يجوز ان يكون المسند
او الواصل والرافع قد اطلع على ما لم يطلع عليه المرسل والقاطع والواقف فيقبل منه قلت الناقص يكون موجوداً في المزيد بالزيادة
والمروي بالنقصان يكون كلاهما مقبولين لعدم التقابل بينهما ولا كذلك الارسال بالقياس الى الاسناد ولا القطع بالقياس الى
الوصل ولا الوقف بالقياس الى الرفع لكونهما من المتقابلين تحققاً وايضاً المزيد في الاسناد انما يكون بزيادة عدد الطبقات في السند
ولا يتصحح ذلك الا باشتماله على جميع طبقات الناقص اسناداً او زيادة وايضاً القطع في المقطوع بازاء طبقة في الموصول فاذن
انما الصحيح ان يقال ان الاسناد مقبول من المسند وكذلك الوصل من الواصل والرفع من الرافع لا انها كالزيادة في السند
بالقياس الى الارسال والقطع والوقف فليتثبت وليتحفظ وليعلم انه لو تعارض ارسال واسناد او قطع ووصل
او وقف ورفع في حديث بعينه من شخصين او من شخص واحد في وقتين فالذي هو الحق وعليه الاكثر ترجيح الاسناد والوصل
والرفع وفيهم من يقول الارسال نوع قدح في رواية المسند والقطع في رواية الواصل والوصل في رواية الرافع فمن
يذهب الى تقديم الجرح على التعديل يلزمه ههنا ايضاً تقديم المرسل على المسند والمقطوع على الموصول والموقوف على المرفوع
ويجاب بمنع الملازمة مع تحقق الفارق بل بابطالها لان الجرح انما يقدم لما فيه من زيادة العلم والزيادة هنا مع من اسند
ووصل ورفع على ان تقديم الجرح مطلقاً ليس بصحيح على ما قد اسلفناه في الرواشح الشاذ وتعريفه عند الاكثر ما رواه
الفارد الثقة مخالفاً لما رواه جملة الناس وقال بعضهم هو ما ليس له الا اسناد واحد شذ به شيخ من شيوخ الحديث
ثقة كان او غير ثقة فما كان عن غير ثقة فمتروك ويقال له الحديث المنكر وغير المعروف وكذا ما عن الثقة فمنهم من يردّه
ايضاً مطلقاً نظراً الى شذوذه ومنهم من يقبله مطلقاً تعويلاً على عدالة الراوي ومنهم من يفصّل القول وهو القول الفصل فيه
فيقول ان كان الثقة الفارد قد خالف بافراده اياه وانفراده في روايته اوثق منه وحفظ وضبط فشاذ مردود ومقابله
الراجح المقبول وان كان هو اوثق وحفظ وضبط من رهط خالفهم ولم يثبت انعقاد اجماع على خلاف ما رواه فمن المحتج به
المعوّل عليه وكذلك غير مردود في صحة الاحتجاج به اذا كان هو ممن خالفه ثقة وفقهاً وضبطاً وحفظاً رواية المكاتبة
وهي ان يروي آخر طبقات اسناد الحديث عن توقيع المعصوم ع مكتوباً بخطه ع المعلوم عنده جزماً وربما تكون المكاتبة

في بعض

في بعض اوساط الاسناد بين الطبقات بعض عن بعض دون الطبقة الاخيرة عن المعصوم ع وتقابلها رواية المشافهة وهي اقوى المضمرة
وهي ان يكون تعبير آخر الطبقات عن المعصوم ع بالاضمار عنه ع وربما تكون في قوة المصرحة اذا كانت دلالة القرائن الناطقة بالكناية
عن المعصوم ع قوية المقبول وهو الذي تلقوه بالقبول وساروا على العمل بمضمونه من غير التفات الى صحة الطريق وعدمها
صحيحاً كان او حسناً او موثقاً او قوياً او ضعيفاً ومقبولات الاصحاب كثيرة منها مقبولة عمر بن حنظلة التي هي الاصل
عند اصحابنا في استنباط حكم الاجتهاد وكون المجتهد العارف بالاحكام منصوباً من قبلهم عليهم السلام وستعرف ذلك
حيث يحين حينه في كتاب العلم ان شاء الله العزيز قال بعض المستسعدين بالشهادة من المتأخرين في شرح مقدمته في
الدراية وانما وسموه بالقبول لان في طريقه محمد بن عيسى وداود بن الحصين وهما ضعيفان وعمر بن حنظلة لم ينص الاصحاب فيه
بجرح ولا تعديل لكن امره عندي سهل لاني حققت توثيقه من محل آخر وان كانوا قد اهملوه ومع ما ترى في هذا الاسناد قد قبل
الاصحاب متنه وعملوا بمضمونه بل جعلوه عمدة التفقه واستنبطوا منه شرائطه كلها وسمّوه مقبولاً ومثله في تضاعيف احاديث الفقه
كثير قلت محمد بن عيسى قد ظن فيه التضعيف لاستثناء محمد بن الحسن بن الوليد اياه من رجال نوادر الحكمة ولا دلالة في ذلك على التضعيف
ولنا عدة دلائل ناهضة بتوثيقه سنتلوها عليك مفصلة اذا ما آن آنه ان شاء الله وكذا داود بن الحصين الاسدي فموثق
اتفاقاً نعم قد قيل فيه بالوقف ولم يثبت ولذلك كم من حديث قد استصحه العلامة ره وهو في الطريق ومن ذلك في
منتهى المطلب في باب قنوت صلوة الجمعة وسيستبين لك جلية الامر في مقامه ان شاء الله وحده المختلف في صنفه
لا في شخصه وذلك حديثان متضادان في ظاهر المعنى سواء امكن التوفيق بينهما بتقييد المطلق او تخصيص العام او الحمل على بعض
وجوه التأويل او كانا على صريح التضاد البات الموجب طرح احدهما جملة البتة فمن الممكن جمعهما حديث لا عدوى ولا طيرة
ولا هامة ولا صفر فقال اعرابي يا رسول الله صلى الله عليه وآله فما بال الابل تكون في الرمل كأنها الظباء فيخالطها البعير الاجرب
فيجربها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله فمن اعدى الاول وحديث لا يورد ممرض على مصح وفي رواية لا يوردن
ذو عاهة على مصح العدوى بفتح المهملة الاولى واسكان المهملة الثانية اسم من الاعداء كالدعوى بفتح الراء واسكان
المهملة من الادعاء والبقوى بالباء الموحدة المفتوحة والقاف الساكنة من الابقاء لما يعدي من جرب وغيرهما
واعداه الداء يعديه اعداء اصابه وجاوز اليه من صاحبه ولا عدوى اي لا يعدي شيء شيئاً والطيرة بكسر الطاء
المهملة وفتح الياء المثناة من تحت ويقال باسكانها ايضاً مصدر تطير بالشيء اذا تشأم به او اسم لما يتشأم به
من الفال الردي ولا طيرة نهي عن ذلك او نفي لتأثيره والهامة من الهوام كما قاله ابن الاثير لا من الهم كما ظنه
الجوهري الرئيس واسم طاير من طير الليل الصدى او البومة وقيل كانت العرب في الجاهلية تزعم ان روح القتيل

الذي لا يدرك ثاره تصير هامة فيقول اسقوني من سقاه الشراب واسقاه او اشقوني من اشقيتك اشياء اي اعطيتكه
فاذا ادرك ثاره طارت ولا هامة للنهي او للنفي والصفر بالمهملة قبل الفاء وبالتحريك فيما تزعم العرب
حية تكون في البطن تعض الانسان اذا جاع وقيل هو دود يقع في الكبد وفي شراسيف الاضلاع ويصفر
الانسان منه جدا وربما قتله وقال ابن الاثير هو اجتماع الماء في البطن كما يعرض للمستسقي ولا صفر نفي
كما لا عدوى والرمل بالتحريك الهرولة والظباء بالكسر والمد جمع كثرة للظبي ولا يورد بكسر الراء من الايراد والممرض
بضم اولى الميمين واسكان ثانيتهما وكسر الراء من الامراض يقال امرض الرجل اذا وقع في ماله العاهة والمصح بضم
الميم وكسر الصاد الذي صحت وسلمت ماشيته وابله من الامراض والعاهات ووجه الجمع بين الحديثين حمل الاول
على ان العدوى المنفية عدوى الطبع اي ما كان يعتقده الجاهل من ان ذلك يتعدى من جهة فعل الطبيعة من غير استناد
الى اذن الله تعالى وامره والطبيعة جل سلطانه ولذلك قال صلى الله عليه وآله فمن اعدى الاول وذلك كما ان الجاهليين كانوا
يسندون الامطار الى الانواء كالثريا والدبران لا الى افاضة الله تعالى ورحمته فنهى النبي صلى الله عليه وآله عن ذلك
وقال صلى الله عليه وآله من قال مطرنا بنوء كذا فقد كفر او فهو كافر والانواء منازل القمر الثمانية والعشرون واياها عنى اذ قال
عز قائلا والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم يكون كل منها مختفيا تحت شعاع الشمس ثلث عشر ليلة
ويظهر من بعد طلوع الفجر ويسمى ذلك الظهور طلوع ذلك المنزل فتسقط في افق الغرب بعد كل ثلث عشر ليلة منزلة ويطلع
من افق الشرق رقيبها مع طلوع الفجر وحمل الثاني على التحذير من ضر التعدية الغالب حصولها عند المخالطة والايذان
بان الله عز وجل جعل المخالطة سببا للاعداء وامر الطبيعة بالاقدام على ذلك والفعال المهيمن على الامر كله الذي بيده
مقاليد الامور كلها هو الله سبحانه ومن هذا السبيل قوله صلى الله عليه وآله فر من المجذوم فرارك من الاسد ونهيه عن دخول
بلد فيه الطاعون والوباء ونحو ذلك وقال بعضهم كانه صلى الله عليه وآله كره ذلك مخافة ان يحدث في مال المصح او في بدن
الصحيح بمال الممرض او ببدن المعيوه من العاهة والمرض فالجاهل يسمي ذلك عدوى ويجعله اعداء من فعل الطبيعة
لا قضاء وقدرا باذن الله سبحانه فيأثم بذلك واذا كان المتضادان بحيث لا يتيسر الجمع بينهما فان علمنا احدهما
ناسخا قدمناه والا رجعنا الى المرجحات المقررة في علم الاصول وهذا اهم فنون الحديث يضطر اليه طوائف العلماء
عموما والفقهاء خصوصا وانما يملك القيام به الائمة المتفقهون من المتضلعين في الحكمة والاصول والفقه
والغواصين في المنطق والمعاني والبيان وقد صنف فيه من علماء العامة الشافعي كتابه المعروف ولم يقصد استيعابه
بل زعم انه ذكر جملة تنبه العارف على طريق الجمع بين الاحاديث في غير ما ذكره ثم ابن قتيبة صنف كتابه المشهور
ومن اصحابنا شيخ الطائفة ابو جعفر الطوسي رحمه الله صنف كتاب الاستبصار فيما اختلف من الاخبار ولنا

بفضل

بفضل الله سبحانه وجوه لطيفة ونكات دقيقة في تضاعيف ابواب هذا الفن وبالجملة كل من يتكلم في الجمع على مقدار فهمه
وقلما يتفق فهمان على جمع واحد الناسخ والمنسوخ كما من القرآن ناسخ ومنسوخ كذلك في الاحاديث ما ينسخ
وما ينسخ وحقيقة النسخ مطلقا بيان انتهاء حكم شرعي وثبت استمراره والكشف عن غايته لا رفع الحكم وابطاله وبيان
ارتفاعه عن الواقع اذ رفع الواقع في نفس الامر وارتفاعه عن حد وقوعه ووقت ثبوته غير متصحح والا لتناقض النقيضان
في الواقع واجتمعا في الوقوع وعن الوقت العاقب وابد الآبد غير معقول اصلا لو لم يوجد فيه قط حتى يرتفع عنه
فالحديث الناسخ حديث دل على نهاية استمرار حكم شرعي ثابت بدليل سمعي سابق وبالجنس وهو الحديث خرج منه الناسخ
من القرآن وبالدلالة على نهاية الاستمرار خرج الحديث الدال على اصل الحكم ابتداء والدال على تخصيصه او تقييده
والحكم الشرعي المدلول على انتهائه يشمل الوجودي والعدمي وبالثبوت بدليل سمعي يخرج الحكم الشرعي المبتدأ بالحديث
اذا كان قاطعا لاستمرار الاباحة الاصلية لان دليلها على القول بها عقلي وهو عدم تضرر المالك وهو
الله سبحانه وغناه عنه كما يباح الاستظلال بحائط الغير مثلا عقلا وبالسابق يخرج الاستثناء والشرط والغاية
الواقعة في متن الحديث فانها تثبت استمرار حكم شرعي ثابت بنفس هذا الحديث لا بدليل سابق والمنسوخ منه
حديث ثبت استمرار حكمه الشرعي بدليل شرعي متأخر عنه وهذا فن صعب مهم جدا وادخل بعض اهل الحديث فيه
ما ليس منه لخفاء معناه كتخصيص العام وتقييد المطلق والزيادة على النص وطريق معرفته اما نص النبي صلى الله عليه وآله
مثل كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها فالفاء فيه فصيحة وهو من افراد لحن الخطاب اي ان اجبت
لكم الاذن فزوروها كما قوله عز من قائل فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت او نقل الصحابي مثل كان
آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وآله ترك الوضوء مما مسته النار او معرفة التاريخ لما روي من الصحابي
كنا نعمل بالاحدث فالاحدث كحديث افطر الحاجم والمحجوم وحديث احتجم وهو صائم فقد ورد ان الاول
كان سنة ثمان والثاني سنة عشر او الاجماع كحديث قتل شارب الخمر في الرابعة عرف نسخه بالاجماع
على خلافه حيث لا يتخلل الحد والاجماع لا ينسخ ولا ينسخ بنفسه وانما يدل على النسخ الغريب
لفظا او فهما لا متنا واسنادا اما غريب اللفظ فهو ما اشتمل متنه على لفظ عويص غامض بعيد عن الفهم لقلة
شيوعه في الاستعمال وتعرف ذلك في الاحاديث فن مهم شريف خطير جدا يجب ان يتثبت فيه اشد التثبت
بعد ان يكون المتثبت غزير البضاعة عريض التتبع وقد صنف فيه رهط من العلماء واول من دونه وافرده
فنا مفردا ابو عبيدة معمر ابن المثنى تلميذ ابان بن عثمان الاحمر البجلي الكوفي من رجال ابي عبد الله الصادق عليه السلام
وابي الحسن الكاظم عليه السلام عليهما السلام وقد كان ابان بن تغلب بن رباح رضي الله عنه الفقيه اللغوي القارئ من اصحاب

السجاد والباقر والصادق عليهم السلام قد انهج هذا المنهج من قبل وصنف كتاب الغريب في القرآن وذكر شواهده من الشعر
فابو عبيده هذا احذوه ونهج نهجه في غريب الحديث وقيل اول من صنف في غريب الحديث ودونه فناً النضر بن شميل ثم من
بعدهما ابو عبيد القسم بن سلام ثم ابن قتيبة ما فاته ثم الخطابي ما فاتهما فهولاء اولوا امهات هذا الفن ثم تبعهم غيرهم بزوايد
وفوايد ففاق الزمخشري في فائقه كل فايق ونال الهروي في غريبي القرآن والحديث اوفر النصيب وادرك المطرزي
باسباغ الفحص في كتابيه المعرب والمغرب امد كل غاية وبلغ ابن الاثير بالتحقيق في نهايته النهاية واما غريب الفقه فهو
ما يتضمن بظاهره المتن وباطنه نكتة غامضة اما من حقايق المعارف ودقايق الاسرار ومن شرايع الاحكام ووظايف الاداب
المستنبطة منه ببالغ النظر ودقيق التأمل فهذه احد وعشرون ضرباً من اقسام الحديث الفرعية تجري في كل من اقسامه الخمسة
الاصلية وهناك ضروب اخر فرعية منها في الاشهر انها لا تصح في الصحيح على المعنى المعقود عليه الاصطلاح بالحقيقة بل لا تصح
الا في الضعيف ولكن بالمعنى الاعم لا بالمعنى الحقيقي المصطلح عليه الذي هو احد الاقسام الخمسة الاصلية وهي هذه
المرسل وهو ما رواه عن المعصوم من لم يدركه باسقاط طبقة او طبقات من البين كان يقول صحابي قال رسول الله صلى
الله عليه وآله وفي البين صحابي آخر متوسط قد اسقطه او يقوله تابعي وفي الوسط صحابي ساقط في الذكر او يقوله
غيرهما باسقاطهما او باسقاط الطبقات بأسرها سواء عليه اكان ترك الواسطة للنسيان او للاهمال مع العلم
والتذكر والاشهر لدى الاكثر تخصيص الارسال باسناد التابعي الى النبي صلى الله عليه وآله كقول سعيد بن المسيب قال
رسول الله صلى الله عليه وآله من غير ذكر الواسطة وفي حكمه من نسبته بحسب الطبقة الى احد من الائمة عليهم السلام كنسبة التابعي
الى النبي صلى الله عليه وآله وفي حكم الارسال ابهام الواسطة كعن رجل وعن بعض اصحابه ونحو ذلك فاما عن بعض
اصحابنا مثلاً فالتحقيق انه ليس كذلك لان هذه اللفظة تتضمن الحكم له بصحة المذهب واستقامة العقيدة بل انها في قوة
المدح له بجلالة القدر لانها لا تطلق الا على من هو من علماء المذهب وفقهاء الدين وبعض المتأخرين لم يفرق بين هذه
وبين الاوليين واجراها مجراهما في امر الابهام وحكم الارسال من غير فرق اصلا وربما جرى على هذا السبيل كلام الشيخ
ايضا في الاستبصار وشبه ان يكون حق الفحص باباه المقطوع ويقال المنقطع قسم تخصصه من المرسل وهو ان يكون
الارسال فيه باسقاط طبقة واحدة فقط من الاسناد سواء كان من اوله او من وسطه او من آخره الا ان اكثر
ما يوصف بالانقطاع في غالب الاستعمال روايته من دون التابعي عن الصحابي في حديث النبي صلى الله عليه وآله او
روايته من دون من هو في منزلة التابعي عمن هو في منزلة الصحابي في حديث احد من الائمة عليهم السلام
ويعرف الانقطاع بمجيئه من وجه آخر بزيادة طبقة اخرى في الاسناد وصورته ان يكون حديث له اسنادان
في احدهما زيادة رجل فانكان ذلك الحديث ليس يتم اسناده الا مع تلك الزيادة ولا يصح من دونها فالاسناد

الناقص

الناقص مقطوع والا كان الامر من باب المزيد على ما في معناه بحسب الاسناد المعضل هو قسم آخر خاص ايضا من المرسل
وهو ما سقط من سنده اكثر من واحد اثنان فصاعداً قيل ويغلب استعماله فيما يكون ذلك السقوط في وسط السند
حتى اذا كان في احد الطرفين كان قسما تاما من اقسام المرسل لا مقطوعا ولا معضلا ولم يثبت عندي ذلك والدائر
على الالسن في ضبط اللفظ تسكين المهملة بعد الميم المضمومة وفتح المعجمة بعد المهملة الساكنة على البناء للمفعول من باب الافعال
كذلك ضبطها بعض شهداء المتأخرين من اصحابنا والطيبي ايضا من علماء العامة حيث قال في خلاصته يقال اعضله
فهو معضل بفتح الضاد قلت ذلك لا يطابق اللغة ولا يساعد عليه كلام ائمة العربية فان الاعضال المتعدي
هو بمعنى الاعياء يقال الداء العضال ما اعضل الاطباء اي اعياهم فاما اللازم فمعناه الاستغلاق والابهام والشدة
والصعوبة فهو لازم يقال اعضل بي الامر اذا ضاقت عليك فيه الحيل وامر معضل بكسر الضاد صعب عسير
لا يهتدى لوجهه وعضلت الحامل عند الطلق اذا عسرت عليها الولادة وصعب خروج ولدها والمعضلات
بالكسر الشدايد والمسائل العويصة المشكلة ومنه قول عمر بن الخطاب اعوذ بالله من كل معضلة ليس لها ابو حسن ع
وقول معوية اذ جاءته مسئلة مشكلة معضلة ولا ابا حسن قال ابن الاثير ابو حسن معرفة وضعت
موضع النكرة كانه قال ولا رجل كابي حسن ع لان لا النافية لا تدخل الا على النكرات دون المعارف واصل
العضل المنع وهو متعد يقال عضل الولي ايمه يعضلها عضلا اذ منعها من التزويج فصار بالنقل الى باب الافعال
لازما كما ان اللازم في صله يصير بالنقل الى باب الافعال متعدياً الا ان ذلك الكثير وهذا اقلي ومن هناك
اعترف ابن الصلاح من قدماء علماء العامة بان اخذ هذا من اللغة مشكل لكنه قال بعد هذا الاعتراف انه ماخوذ من
قولهم امر عضيل اي مستغلق شديد وقد دريت بما ادريناك ان اخذ ذا من ذاك ايضا غير مستقيم
اذ انما العضيل فيه بمعنى المعضل بكسر الضاد على صيغة الفاعل فاذن الحق في ضبط لفظتنا هذه اما فتح المهملة والمعجمة وتشديد
المعجمة على المفعول من التعضيل يقال عضلت عليه تعضيلا اذا ضيقت عليه وحلت بينه وبين ما يريد واما اسكان المهملة
وكسر المعجمة على الفاعل بمعنى المستغلق المشكل والاصوب هو الاول تعقيبه قال بعض الاصوليين من علماء
دراية الحديث المرسل ليس بحجة مطلقا سواء عليه اكان الساقط ساير الطبقات ام بعضها وسقط واحد ام اكثر و
ارسله الصحابي ام غيره وكان المرسل جليلا ضابطاً صحيح الحديث ام لا وذهب فريق منهم الى انه مقبول مطلقا
وهو قول محمد بن خالد من قدماء الامامية وذهب فريق انه لا يقبل الا ان يسنده غيره او يرسله آخر ويعلم ان شيوخهما
مختلفة او الا ان يعلم كون مرسله متحرزاً من الرواية عن غير الثقة كابن ابي عمير من اصحابنا على ما ذكره كثير وسعيد بن المسيب
عند الشافعي فيقبل ما ارسله ويكون في قوة المسند او الا ان يعضده قول اكثر اهل العلم ويعضده قول التارع
المبرز بالعلم على جهابذة اولي الفحص والتحقيق وهناك مذهب رابع اختاره رهط من محصليهم وهو انه ان كان

[illegible]

من يرسله من ائمة نقل الحديث ممن اشتهر بذلك ويروي عنه الثقات ويعترف المشيخة بانه شيخ جليل غلو في الثقة
والجلالة وصحة الحديث وضبط الرواية قبل والا لم يقبل واحتجاجهم على ذلك اما على مسلك العامة فيما في المختصر الحاجبي
وشرحه العضدي ان ارسال الائمة من التابعين كان مشهورا مقبولا فيما بينهم ولم ينكره احد فكان اجماعا كارسال
ابن مسيب والشعبي وابرهيم النخعي والحسن البصري والا من سبيل اصحابنا فيما نقل من اجماع الطائفة على استصحاح ما يصح
عن جماعة عددناهم فيما قد سبق من الرواشح اذا ارسلوه او اسندوه الى غير معلوم الحال واحتجوا عليه ايضا
بانه لو لم يكن الوسط الساقط عدلا عند المرسل لما ساغ له اسناد الحديث الى المعصوم ع وكان جزمه بالاسناد الموهم
لسماعه اياه من عدل تدليسا في الرواية وهو بعيد من ائمة النقل وانما يتم اذا ما كان الارسال باسقاط رأسا
والاسناد جزما كما لو قال المرسل قال النبي صلى الله عليه وآله او قال الامام عليه السلام وذلك مثل قول الصدوق رضه
في الفقيه قال ع الماء يطهر ولا يطهر اذ مفاده الجزم او الظن بصدور الحديث عن المعصوم ع فيجب ان تكون الوسائط
عدولا في ظنه والا كان الحكم الجازم بالاسناد هادما لجلالته وعدالته بخلاف ما لو التزم العنعنة وابهم الواسطة كقوله
عن رجل او عن صاحب لي او عن بعض اصحابه مثلا وذهب العلامة ره في يه وطابقه شيخنا الشهيد قدس الله
لطيفه في الذكرى الى الثالث ويشبه ان التحقيق يساعده والفحص يستصحه اذ لو كان مرسله معلوم التحرز عن الرواية
عن مجروح كان لا محالة في قوة المسند عن الثبت الثقة قال في الذكرى ولهذا قبلت الاصحاب مراسيل ابن ابي عمير
وصفوان بن يحيى واحمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي لانهم لا يرسلون الا عن ثقة قلت وعلى هذا فلا يختص الامر
بجماعة معدودة نقل الكشي اجماع العصابة على تصحيح ما يصح عنهم بل كل من يثبت بشهادة النجاشي او الشيخ او الصدوق .
او غيرهم من اضرابهم انه في الثقة والجلالة بحيث لا يروي عن الضعفاء ولا يحيل الحديث الا عن الثقات فان مراسيله يجب
ان تكون مقبولة فما قال بعض المستسعدين بالشهادة من المتأخرين في شرح بداية الدراية ان في العلم بكون المرسل
لا يروي الا عن الثقة نظرا لان مستند العلم ان كان هو الاستقراء لمراسيله بحيث يجدون المحذوف ثقة فهذا في معنى
الاسناد ولا بحث فيه وان كان حسن الظن به في انه لا يرسل الا عن ثقة فهو غير كاف شرعا في الاعتماد عليه و
مع ذلك غير مختص بمن يخصونه به وان كان استناده الى اخباره بانه لا يرسل الا عن الثقة فمرجعه الى شهادة بعدالة
الراوي المجهول وسيأتي ما فيه وعلى تقدير قبوله فالاعتماد على التعديل وظ كلام الاصحاب في قبول مراسيل ابن ابي عمير
هو المعنى الاول ودون اثباته خرط القتاد وقد نازعهم صاحب البشرى في ذلك ومنع تلك الدعوى فانه الصواب فيه
من وجه هو خصوص قوله غير مختص بمن يخصونه به لا غير فان المستند هناك ليس هو استقراء المراسيل ولا هو مطلق حسن
الظن الغير الكافي شرعا بل هو حصول الظن من طريقه الشرعي الذي سبيله ان يستشهد بذلك من امر التعديل والجرح

هذا الكلام المؤاخذة

موكول

موكول اليه واصل التوثيق والتوهين منوط بقوله ثابت بشهادته كما قد نبهناك عليه كما اصل ثقة الرجل وجلالته
امر يثبت شرعا بالشهادة مثل النجاشي او الشيخ او الكشي او الصدوق او ابن الوليد او غيرهم مع السلامة عن المعارض
فكذلك كونه في الثقة وصحة الرواية بحيث لا يروي الا عن الثقة ولا يرسل الا عن صحيح الحديث امر يثبت بذلك ثبوتا
يعتمد عليه في الشرع بتة وكان هذا الحكم يستبين سبيله بلطيف تأمل فاذن لا يختص هذا الحكم وهذه المنزلة من السبيل الشرعي
او العقلي باولئك المعدودين بل يثبت لغيرهم بشهادة من شهادته ملاك الامر في ذلك نعم تخصيص ذلك باولئك
من سبيل الاجماع المنقول في حقهم وكان الاصحاب لا يخصون بهم الا هذا على ما بلغنا من اقاويلهم وعباراتهم واخبار
المرسل الثقة بانه لا يرسل الا عن ثقة مقبول كما روايته مقبولة وسيستبين لك عن كثب ان شاء الله وظ كلام
الاصحاب في مراسيل ابن ابي عمير بخصوصها انها في الحقيقة صحاح مسانيد معلومة الاسناد عنده اجمالا وان كان اسانيدها
قد فاتته على التفصيل للحكاية المحكية في كتابي ابي عمرو الكشي وابي العباس النجاشي وقد اسلفناها في سوالف الرواشح و
الشافعية عند رواحه مراسيل ابن المسيب بانهم وجدوها بالاستقراء مسانيد من وجوه اخر وما اورد عليهم ان
الاعتماد حينئذ يكون على ذلك المسند دون هذا المرسل اللهم الا بالعرض فقد اجابوا عنه بان ذلك المسند ينهض حجة على صحة
هذا الاسناد الذي فيه الارسال فيصيران في قوة دليلين وتظهر الفائدة في ترجيحها عند معارضته دليل واحد وفريق
رجح القول بقبول مراسيل الثقة مطلقا محتجون بان الفرع لا يجوز له ان يخبر عن المعصوم ع على سبيل الجزم المعتبر في حقيقة الخبر
الا ويسوغ له الاخبار عنه وانما يكون كذلك اذا كان قد اعتقد عدالة الواسطة الساقطة وبانه انما علة التثبت الفسق
وهو منتف فيجب القبول وبانه لو لم يقبل المرسل لزم ان لا يقبل المسند ايضا الا على بعض الوجوه لاحتمال ان يكون
بين طبقتين من طبقات الاسناد طبقة اخرى لم تذكر فلا يقبل الا ان يستفصل ونص عليهم اخباره عن المعصوم ع محمول
على انه سمع انه ع قال لا على انه يعتقد انه ع قال وقد دريت ان ذلك انما يتصحح في مثل قوله عنه ع لا في مثل قوله
قال ع وانتفاء علة التثبت موقوف على ثبوت العدالة وفيه منع وقول الراوي عن فلان بظاهره يقتضي الرواية عنه
بغير واسطة وقد نوزع في ذلك وليعلم ان الشيخ المعظم نجم اصحابنا المحققين ابا القاسم جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد
الحلي رضه قال في مختصره المعمول في علم الاصول المعروف بين الاصحاب بنهج المعارج في الاصول اذا ارسل الراوي
الرواية قال الشيخ ره ان كان ممن عرف انه لا يروي الا عن ثقة قبلت مطلقا وان لم يكن كذلك قبلت بشرط
ان لا يكون لها معارض من المسانيد الصحيحة واحتج لذلك بان الطائفة عملت بالمراسيل عند سلامتها عن المعارض
كما عملت بالمسانيد فمن اجاز احدهما اجاز الآخر انتهى كلامه وربما يتوهم على ظ هذا التقرير يكون قول الشيخ مذهبا
خامسا غير راجع الى شيء من الاربعة المنقولة وليس كذلك فانه منطبق على المذهب الثاني بعينه من دون
تكلف ثم طريق معرفة الارسال العلم بعدم تعاصر طرفي عن في الاسناد او عدم تلاقيهما وان كانا في عصر واحد مع

[illegible]

عدم الاسناد الى اجازة ولا وجادة ولذلك احتيج الى ضبط انساب الرواة والقابهم وتواريخ مواليدهم واعمارهم
وازمنة تحصيلهم وامكنة وفاتهم واوقات اقامتهم وارتحالهم **تعقيب** قول الثبت الثقة عن بعض اصحابنا او
عن صاحب لي ثقة او اخبرني شيخ ثبت او سمعت صاحبا لي وهو ثقة ثبت او يجري مجرى ذلك شهادة منه
لا محالة لتلك الطبقة بالثقة والجلالة وصحة الحديث وجهالة الاسم والنسب هنالك مما لا يوجب حكم الارسال
ولا يثلم في صحة الاسناد اصلا والمنازع المشاح في ذلك مكابر لا محالة اليس قد صار من الاصول الممهدة عندهم
ان رواية الشيخ الثقة الثبت الجليل القدر عن احد ممن لا يعلم حاله امارة صحة الحديث وآية ثقة الرجل وجلالته بل
اذا ما كان في الاسناد مثلا محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم وهو ضعيف مذموم
تسمعهم يقولون رواية ابن ابي الخطاب عنه تجبر الوهن وتسد الثلمة ورواية الشيخ ابي جعفر الطوسي عن ابي الحسن
بن ابي جيد معدودة من الصحاح اتفاقا وكذلك رواية شيخه ابي عبد الله المفيد عن احمد بن الحسن بن الوليد مع انه
لم يجر لهما في كتاب الرجال ذكر اصلا الا في اضعاف الاسانيد وتضاعيف الطبقات ونظاير ذلك كثيرة على ما قد علمت في
سالفات الرواشح والشيخ الكشي في كتابه بعد ما روى جملة مما يوجب القدح والغمز في محمد بن سنان اثنى عليه فاردف تلك
الجملة بما هذه صورة عبارته قال ابو عمرو قد روى عنه الفضل وابوه ويونس ومحمد بن عيسى العبيدي ومحمد بن الحسين بن ابي الخطاب
والحسن والحسين ابنا سعيد الاهوازيان وايوب بن نوح وغيرهم من العدول والثقات من اهل العلم فجعل رواية
الثقات عنه في قوة مدحه وتوثيقه والثناء عليه ونظاير هذا الباب في كلامهم متكررة جدا فاذا كان مجرد رواية الثقة
عن رجل على هذا السبيل فما ظنك بقول الثقة عن بعض اصحابنا قال الشيخ المعظم نجم اصحابنا المحققين ابو القاسم بن
الحسن بن يحيى بن سعيد الحلي رحمه الله في مختصره المعروف بنهج المعارج في علم الاصول في الفصل المعقود في مباحث متعلقة
بالمخبر **المسئلة الخامسة** لو قال اخبرني بعض اصحابنا او عن بعض الامامية يقبل وان لم يصفه بالعدالة اذا لم يصفه
بالفسوق لان اخباره بمذهبه شهادة بانه من اهل الامانة ولم يعلم منه الفسوق المانع من القبول فان قال عن بعض اصحابه
لم يقبل لامكان ان يعني نسبته الى الرواة او اهل العلم فيكون البحث عنه كالمجهول وتعيير الثقة عمن روى عنه ببعض اصحابنا
او بعض الثقات او بعض الصادقين او شيء من اشباه ذلك لا ينسحب عليه حكم الارسال اصلا وما قاله بعضهم انه لا بد
من تعيينه وتسميته لينظر في امره هل اطبق القوم على تعديله او تعارض كلامهم فيه او سكتوا عن ذكره لجواز كونه ثقة عنده
مجروحا عند غيره مما لا يستند الى اصل اصلا واصالة عدم الجرح مع ثبوت التزكية بشهادة الثقة المزكي تكفي في دفاع
الاستضرار بذلك الاحتمال فليتبصر وحاجب ان يعلم ولا يجوز ان يذهل عنه ان مشيخة المشايخ الذين هم كالاساطين
والاركان امرهم اجل من الاحتياج الى تزكية مزك وتوثيق موثق ولقد كنا اسسنا ذلك فيما قد سلفناه
بما لا مزيد عليه ومن هناك قال بعض شهداء المتاخرين في شرح بداية الدراية تعرف العدالة المعتبرة في الراوي
بتنصيص عدلين عليها وبالاستفاضة بان تشتهر عدالته بين اهل النقل او غيرهم من اهل العلم كمشايخنا السالفين

سجيت ذيل ... ص

من عهد

من عهد الشيخ محمد بن يعقوب الكليني وما بعده الى زماننا هذا لا يحتاج احد من هؤلاء المشايخ المشهورين الى تنصيص على تزكية ولا بينة
على عدالته لما اشتهر في كل عصر من ثقتهم وضبطهم وورعهم زيادة على العدالة وانما يتوقف على التزكية غير هؤلاء من الرواة الذين لهم طرق
الحديث المدونة في الكتب غالبا وفي الاكتفاء بتزكية الواحد العدل في الراوي قول مشهور لنا ولمخالفينا كما يكتفي به
اي بالواحد في اصل الرواية وهذه التزكية فرع الرواية فكما لا يعتبر العدد في الاصل فكذا في الفرع انتهى كلامه
الموقوف وهو في شايع الاصطلاح قسمان مطلق ومقيد فالموقوف على الاطلاق من غير تقييد
ما روي عن الصحابي او عمن في حكمه وهو من بالنسبة الى الامام في معنى الصحابي بالنسبة الى النبي صلى الله عليه وآله
من قول او فعل او نحو ذلك متصلا كان سنده او منقطعا والموقوف مقيدا اما الوقوف فيه على غير الصحابي
ومن في معناه ولا يستعمل الا بالتقييد فيقال وقفه فلان على فلان مثل وقفه مالك على نافع وبعض الفقهاء
يفصل فيسمي الموقوف بالاثر اذا كان الموقوف عليه صحابيا والمرفوع بالخبر واما اهل الحديث فيطلقون الاثر
عليهما ويجعلونه اعم من الخبر مطلقا وربما خص الخبر بالمرفوع الى النبي صلى الله عليه وآله والاثر بالمرفوع الى احد من الائمة
عليهم السلام وكثيرا ما يسير المحقق نجم الملة والدين في كتبه بهذا السير قال ابن الاثير في جامع الاصول الموقوف على الصحابي
قلما يخفى على اهل العلم وذلك ان يروي الواقف مسندا الى الصحابي فاذا بلغ الى الصحابي قال انه كان يقول كذا وكذا
او يفعل كذا وكذا او يأمر بكذا وكذا ومن الموقوف تفسير الصحابي لآي القران مطلقا على القول الاشهر عملا بالاصل
وهو عدم كونه من النبي صلى الله عليه وآله ولجواز التفسير للعالم بطريقه من نفسه على وجه لا يكون تفسيرا بالرأي فلا يكون
قادحا فيه وقيل ذلك مرفوع مطلقا عملا بالظاهر من كونه شهد الوحي والتنزيل وسمع التفسير والتاويل فيكون ذكره
منه من تلقاء السماع ومن باب الرواية وليس بسديد ومنهم من فصل وقيد اطلاق الرفع في تفسيره بما يتعلق
من ذلك بسبب نزول اية يخبر هو به كقول جابر رضه كانت اليهود تقول من جاء امرأته من دبرها في قبلها جاء
الولد احول فانزل الله تعالى نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم انى شئتم فمثل هذا يكون معدودا في المرفوعات
وما عدا ذلك مما لا يشتمل على اضافة شيء الى رسول الله صلى الله عليه وآله فموقوف **فرعان** الاول قول
الصحابي كنا نفعل كذا او نقول كذا مثلا ان اطلقه ولم يقيده بزمان اصلا او قيده بزمان ما ولكن لم يضفه
الى زمنه صلى الله عليه وآله فموقوف على الاصح لانه ليس يستلزم بمنطوقه او بمدلوله الاسناد الى امره صلى الله عليه وآله بذلك او تقريره اياهم
عليه وفيه قول نادر بالرفع وقول الحاكم والخطيب من العامة في حديث المغيرة كان اصحاب النبي صلى الله عليه وآله
يقرعون بابه بالاظافير انه موقوف غير مستقيم اذ هو مرفوع في المعنى وان لم يكن مرفوعا لفظا لانه صلى الله عليه وآله اقرهم على ذلك

ولم يمنعهم وان قيده واضافه الى زمنه صلى الله عليه وآله فان ذكر اطلاعه صلى الله عليه وآله فمرفوع اجماعاً والا فوجهان واكثر المحدثين والاصوليين
على القطع بانه مرفوع وهو الاصح لظهور كونه صلى الله عليه وآله قد اطلع وقرّ عليه بل ظاهر اللفظ ان جميع الصحابة كانوا يفعلونه ولا يلزم من ذلك
عدم تسويغ الخلاف فيه بالاجتهاد مع انه قد ساغ وشاع لانه اجماع ظني الطريق من طريق الاحاد فساغت مخالفته ومن ذا
على ما هو الحق من جواز الاجماع في عصره صلى الله عليه وآله الثاني الموقوف وان اتصل وصح سنده فليس بحجة عند الاكثر وهو الحق
الصحيح لان مرجعه الى قول من عليه الوقف وليس بمعصوم فلا يكون قوله حجة وطايفة على حجيته لان الظاهر ان قوله مستند
الى الاخذ عن المعصوم وذلك مستبين الوهن جداً المقطوع في الوقف وهو ما جاء عن التابعي للصحابي او
عمن في معناه اي من هو لصاحب احد من الائمة عليهم السلام في معنى التابعي لصحابي النبي صلى الله عليه وآله من قوله
او فعله او نحو ذلك موقوفاً عليه ويقال له ايضاً المنقطع في الوقف وهو مباين للموقوف بالتقييد لان ذلك يشمل
التابعي ومن في حكمه وغيرهما ايضاً وذا يختص بهما فقط ولا يقع على ساير الطبقات وكذا هو مباين للمنقطع بالارسال
وقد عرفته فيما سبق وهذا اولى بعدم الحجية من الموقوف المطلق لان قول الصحابي من حيث هو صحابي اجدر بالقبول
من قول التابعي من حيث هو تابعي وقيد الحيثية احتراز عما لو كان الصحابي والتابعي كلاهما معصومين ولوحظ
قولاهما من حيث هما معصومان المعلل ويقال له المعلول ايضاً قالوا ومعرفة علل الحديث من اجل علومه
وادقها وانما يتمكن من ذلك اهل الحفظ والضبط والخبرة بطرق الحديث ومتونه ومراتب الرواة وطبقاتهم والفهم
الثاقب الناقد والفطرة الحادسة الواقدة قلت ويشبه ان تكون منفعة هذا الفن في علم الحديث كمنفعة فن سوفسطيقا
في علم البرهان وفي طريق الجدل ايضاً للتوقي عن شرور المغالطات والمشاغبات فهي عبارة عن اسباب خفية غامضة
قادحة في الحديث والحديث المعلل هو الذي قد اطلع فيه على ما يقدح في صحته وجواز العمل به مع ان ظاهره السلامة
من ذلك والعلة قد تكون في السند وقد تكون في المتن فالتي في السند هي ما يتطرق الى الاسناد الجامع لشروط الصحة
ظاهراً ويستعان على ادراكها بتفرد الراوي ومخالفة غيره له مع قراين تنبه العارف على ارسال في الموصول
او وقف في المرفوع او دخول حديث في حديث او وهم واهم او غير ذلك بحيث يغلب على الظن ذلك ولا يبلغ
حد الجزم والا لخرج من حريم هذا القسم ودخل في صريح شيء من تلك الاقسام بتة فالمعتبر في هذا القسم هو التردد
في ثبوت احدى هذه العلل او ظن ذلك بحيث ظناً لا يستوجب اخراجه البتة عما يقتضيه ظاهره من السلامة وطريق
معرفة هذه العلة ان يجمع طرقه واسانيده فينظر في اختلاف رواته وضبطهم واتقانهم وينبغي ان يجتهد غاية

الاجتهاد

الاجتهاد في التحرز عن اقتحام مواقع الاشتباه والالتباس حتى لا يتورط في جعل ما ليس بعلة علة كان لا يفرق مثلاً
بين مضطرب السند وبين المزيد في الاسناد او يوجد حديث باسناد موصولاً وباسناد اقوى منه مرسلاً فيتوهم
تعليل الموصول بالارسال ويحسب الوصل غير ضابط ولا يعرف ان مرسل الثقة قد يتقوى بالمتصل فيصير
بذلك بحيث يعد حسناً او صحيحاً بعد كونه مقبولاً فلا يكون هناك مجال للقدح اصلاً نعم ربما يتصحح القدح اذا
ما كان اسناد الموصول اقوى من اسناد المرسل والعلة في السند قد تقدح في المتن ايضاً كالتعليل بالاضطراب
او الارسال او الوقف او التباس الثقة بغير الثقة من جهة اشتراك الاسم او الكنية او اللقب وتعارض القرائن
والامارات الدالة على التعيين وقد لا تقدح الا في الاسناد خاصة كالتعليل في الاسناد عن احمد بن محمد بن عيسى
بانه احمد بن محمد بن خالد البرقي وهما ثقتان وكما في الاسناد عن علي بن رئاب بان الصحيح عن علي بن الريان وفي الاسناد
عن علي بن حنظلة بان الصحيح عن اخيه عمر بن حنظلة ومنه حديث يعلى بن عبيد من طريق العامة عن الثوري عن عمرو بن دينار
عن النبي صلى الله عليه وآله البيعان بالخيار قالوا هذا اسناد متصل عن العدل الضابط وهو معلل غير صحيح والمتن صحيح
والعلة في قوله عمرو بن دينار وانما الصحيح اخوه عبد الله بن دينار فوهم يعلى وابنا دينار ثقتان فاما العلة في المتن
فمثالها من طريق العامة ما انفرد مسلم باخراجه في حديث انس من اللفظ المصرح بنفي قراءة بسم الله الرحمن الرحيم
فعللوه بان نفي مسلم البسملة صريحاً انما نشأ من قوله كانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين فذهب مسلم الى المفهوم
واخطأ وانما معنى الحديث انهم كانوا يفتتحون بسورة الحمد لله رب العالمين ومن طريق الاصحاب ما ورد في مضمرة علي بن
الحسين بن عبد ربه الدالة على كراهة الاستنجاء ولو باليد اليسرى اذا كان فيها خاتم والفص من حجر زمزم وهو من المعلل
في المتن والصحيح على ما قال شيخنا الشهيد في الذكرى وفي نسخة من الكافي للكليني ره ايراد هذه الرواية بلفظ حجارة زمرذ
قال وسمعناه مذاكرة قلت وما في بعض اقاويل المتأخرين من تسمية هذه الرواية المضمرة كما هو المستبين والزمرذ
بضم الزاي والميم وفتح الراء المشددة واعجام الذال اخيراً معرب زمرد بتشديد الراء المضمومة بعد المضمومتين
وقبل الدال المهملة قال في المغرب الزمرذ بالضم وبالذال المعجمة معروف وعن بعض الثقات الزمرذ بضمات
ثلث وفي القاموس الزمرذ بالضمات وشد الراء الزبرجد معرب قلت وكان فتح الراء للتعريب اوفق
وانه معرب الزمرد لا الزبرجد وهما نوعان لا نوع واحد ومن ضروب العلة في المتن فقط كون الحديث مضطرب المتن
دون الاسناد والعلة في اخبار كتابي التهذيب والاستبصار متناً واسناداً غير نادرة ولكن يجب تدقيق التأمل
لئلا تغلط فيحسب المزيد بحسب المتن مضطرباً في المتن او المزيد بحسب الاسناد مضطرباً في الاسناد وقد تطلق العلة على غير

هذه الاقسام كالكذب والغفلة وسوء الضبط وضعف الحفظ ونحوها والترمذي من العامة سمى النسخ ايضا علته واصحابنا رض
ليسوا يشترطون في الصحة السلامة من العلة وقد كنا علمناك ذلك فيما قد سلف فالصحيح عندنا ينقسم الى معلل وسليم
وان كان المعلل الصحيح قد يرد كما يرد الصحيح الشاذ واكثر العامة على خلاف ذلك وقد وافقنا بعض منهم قال الطيبي
في خلاصته واطلق بعضهم اسم العلة على مخالفة لا تقدح كارسال ما وصله الثقة الضابط حتى قال من الصحيح
ما هو صحيح معلل كما قال آخر من الصحيح ما هو صحيح شاذ **المدلس** بفتح اللام المشددة من التدليس
اي اخفاء العيب وكتمانه واصله من الدلس بالتحريك بمعنى الظلمة او اختلاط الظلام سمي به لكونه المعيب الذي اخفي عيبه
وهو على اقسام ثلثة الاول ما يقع في نفس الاسناد وصورته ان يروي عمن لقيه او عاصره ما لم يسمعه منه موهما
انه سمعه منه ومن حق من يدلس وشأنه حتى يكون مدلسا لا كذابا ان لا يقول في ذلك حدثنا ولا اخبرنا وما
اشبههما بل يقول عن فلان او قال فلان ونحو ذلك كحدث او خبر فلان من غير الاضافة الى ضمير المتكلم ليوهم
انه حدثه او خبره والعبارة اعم من ذلك لاحتمالها الواسطة بينهما فلا يصير بذلك كذابا وربما لم يكن تدليسه
في صدر السند وهو شيخه الذي اخبره بل في الطبقة التي تلي مبدء الاسناد بان يسقط من بعده رجلا ضعيفا
او صغير السن ليحسن الحديث بذلك قال الطيبي وكان الاعمش والثوري وغيرهما يفعلون هذا النوع الثاني
ما يقع في الشيوخ لا في الاسناد وهو ان يروي عن شيخ حديثا سمعه منه ولكن لا يحب ان يعرف فيسميه باسم
او يكنيه بكنية هو غير معروف بها او ينسبه بلدا او حيا لا يعرف انتسابه اليهما او يصفه بما لا يعرف به كيلا يعرف
الثالث ما يقع في مكان الرواية مثل سمعت فلانا وراء النهر او حدثنا بما وراء النهر موهما انه يريد بالنهر جيحان
او جيحون وانما يريد بذلك نهرا آخر وجيحان نهر بالشام وجيحون نهر بلخ المعروف الذي وراءه بلاد ما وراء النهر
المعروفة على ما قاله الجوهري وقال ابن الاثير جيحان نهر بالعواصم عند ارض المصيصة وطرسوس ونحوهما
بلاد تصبّبها انطاكية وكذا سيحان نهر بالعواصم من ارض المصيصة وقريبا من طرسوس يذكر مع جيحان
وسيحون نهر الترك ويذكر مع جيحون وقول صاحب القاموس جيحون نهر خوارزم وجيحان نهر بين الشام والروم
لا تعويل عليه ولا قول القاضي عياض ان سيحان وجيحان هما سيحون وجيحون ببلاد خراسان
فكما قد قال النووي هو خلاف الاتفاق قلت وسيحان منبعه حيث الطول ثمانية وخمسون درجة والعرض
اربعة واربعون درجة ويمره من الشمال الى الجنوب في بلاد الروم الى حيث يتحد بجيحان في ارض المصيصة
وينصبان في بحر الروم ما بين اياس وطرسوس وجيحان منبعه حيث الطول ثمانية وخمسون درجة

والعرض

والعرض ستة واربعون درجة واما جيحون فعموده يخرج من حدود بدخشان حيث الطول اربعة وتسعون درجة والعرض
سبعة وثلثون درجة وتتصل به انهار ويجري نحو المغرب والشمال الى حدود بلخ ثم الى ترمذ فيتوجه شطر المغرب
والجنوب الى حيث الطول تسعة وثمانون درجة والعرض سبعة وثلثون درجة فينصرف نحو المغرب والشمال
الى حيث الطول ثمانية وثمانون درجة وثلثون دقيقة والعرض ستة وثلثون درجة وهكذا الى المغرب والشمال
الى خوارزم ثم يأخذ نحو المشرق مائلا الى الشمال الى ان ينصب في بحيرة خوارزم وسيحون ايضا يخرج من حيث
الطول احدى وتسعون درجة والعرض اثنتان واربعون درجة ويمر على بلاد الترك وخجند وجند وفاراب
لا حدود بلخ وفارياب كما قد قيل ويجري نحو المغرب الى الجنوب وينصب في بحيرة خوارزم وفي القاموس ايضا سيحان
نهر بالشام وآخر بالبصرة ويقال فيه ساحين وقرية بالبلقاء بها قبر موسى ع وسيحون نهر بما وراء النهر ونهر بالهند
والقسم الثالث من التدليس اخف ضررا من القسمين الاولين ثم الثاني منهما اخف من الاول والاول مكروه
جدا اذ ذمه اكثر العلماء وكان شعبة في علماء العامة من اشدهم ذما له وعن بعض العلماء التدليس اخو الكذب
ويعني به هذا القسم لما فيه من ايهام اتصال السند مع كونه مقطوعا وقلما يستجيزه الثقة الثبت بخلاف الامر
في القسم الثاني اذ الشيخ مع ذلك التدليس به لا ان يعرف فيعلم ما يلزمه من ثقة او ضعف اولا فيصير الحديث به
مجهول السند فيرد عند من يقول باشتراط ثبوت العدالة في قبول الرواية كالعلامة في يه وهو قول الشافعي
من العامة ومن يقول بمقتضى الآية كون الفسق مانعا من قبول فاذا جهل حال الراوي المعلوم العين والمذهب
لا يصح الحكم عليه بالفسق فلا يجب التثبت عند خباره قضية لمفهوم الشرط وكون عدم الفسق شرطا ممنوع بل المانع ظهوره
فلا يجب تحصيل العلم بانتفائه حيث يجهل فيذهب الى قبول الرواية لاصالة عدم الفسق في المسلم واصالة الصحة في قوله
وفعله وهذا مذهب شيخ الطائفة ابي جعفر الطوسي ره في بعض ارائه فانه كثيرا ما يقبل خبر من ليس ثابت العدالة
ولا معلوم الفضل والجلالة ولا يتبين نسبته واليه جنح بعض المتاخرين في شرح بداية الدراية وبه قال ابو حنيفة محتجا
بمثل ما ذكر وبقبول قوله في تذكية اللحم وطهارة الماء ورق الجارية وقال المحقق نجم الملة والدين ره في كتابه في الاصول
عدالة الراوي شرط في العمل بخبره وقال الشيخ يكفي كونه متحرزا عن الكذب في الرواية وان كان فاسقا بجوارحه وادعى
عمل الطائفة على اخبار جماعة هذه صفتهم ثم قد اختلف في ان التدليس هل هو جرح ام لا بل تقبل رواية المدلسة
ولا تقبل رواية من عرف بالتدليس في غير ما دلس به على اقوال فقيل مانع من قبول الرواية مطلقا سواء عليه
ابين السماع ام لم يبين وقيل لا يمنع من ذلك على الاطلاق بل ما علم تدليسه فيه يرد وما لا فلا اذ المفروض

ان المدلّس ثقة والتدليس ليس بكذب بل تمويه ومنهم من يقول التدليس بالمعاريض ليس بجرح لان قصده للتوهيم غير صحيح ومنهم من يفصّل فيقول ان صرّح بما يقتضي الاتصال كحدثنا او اخبرنا وسمعته فمقبول محتج به وان اتى بما يحتمل الامرين كعن وقال فحكمه حكم المرسل وانواعه وفيهم من يفرّق بين حدثني واخبرني فيجعل الاول كالسماع والثاني متردد بين المشافهة والاجازة والكتابة والوجادة والمرجع الى ان التدليس غير قادح في العدالة ولكن يحصل به الريبة في اسناده فلا يحكم باتصال سنده الا مع اتيانه بلفظ لا يحتمل التدليس بخلاف غير المدلّس فانه يحكم لاسناده بالاتصال حيث لا معارض له واما التدليس في امر الشيخ لا في نفس الاسناد فلا تترتب عليه كون المدلّس به مجروحاً ولكن فيه تضييع للمروي عنه وتوعير لطريق معرفة حاله فينبغي للمحدث ان يتجنّبه ويختلف الامر في كراهيته شدة وضعفاً بحسب اختلاف الغرض الحامل عليه فقد يحدو عليه كون الشيخ المغيّر وسمه غير ثقة او كونه اصغر سناً من الراوي عنه فيستكبر الراوي عن الرواية عنه او كون الراوي مكثار الرواية عنه فلا يستحب الاكثار من ذكر شخص واحد على صورة واحدة وربما كانت بينهما نائرة ومنافرة فاقتضت عدم التنويه بذكره اذ لم يكن يسعه لثقته ترك الحديث عنه صوناً للدين واهل الحديث يتسامحون في هذه كلها الا فيما كان لاخفاء ضعفه فانه كاد يكون من الغش في الحديث فاما التدليس في مكان الاخبار وحمل الخبر وتحمل الرواية فامره في الكراهة اخف من ذلك كله وليعلم ان عدم اللقاء يوجب التدليس ويعلم باخبار المدلّس عن نفسه بذلك او باطلاع متمهّر عليه والكثير ان يقع في بعض الطرق زيادة راو بينهما لاحتمال ان يكون من باب المزيد او من باب تعارض الاتصال والانقطاع **المضطرب** وهو ما تختلف راويه بعينه او رواته باعيانهم في طريق روايته على نحوين مختلفين مرة على وجه واخرى على وجه آخر مخالف له وانما يحكم بالاضطراب مع تساوي الروايتين المختلفتين في درجة الصحة او الحسن او الموثقية او القوة او الضعف وكذلك في درجة علو الاسناد او التسلسل او القبول او الارسال والقطع او التفصيل الاخيرة وبالجملة مع تساويهما في جميع الوجوه والاعتبارات بحسب درجات اقسام الحديث الاصلية والفرعية الا في نحوي الرواية المختلفين اللذين بحسبهما الحكم بوصف الاضطراب بحيث لا يترجح احدهما على الاخر ببعض المرجحات اما لو ترجحت احدهما على الاخرى بوجه ما من وجوه الترجيح كان يكون راويه احفظ او اضبط او اكثر صحبة للمروي عنه ونحو ذلك فالحكم للراجح ولا هناك مضطرب والاضطراب قد يكون في السند دون المتن كان يرويه تارة عن ابيه عن جده وتارة ثانية عن جده بلا واسطة وتارة ثالثة عن ثالث غيرهما كما اتفق ذلك في رواية امر النبي صلى الله عليه وآله بالخط للمصلي سترة حيث لا يجد العصا وعندي ان ذلك يلحق بباب المزيد في الاسناد وبباب المتعدد في بعض السند وهو قسم من عالي الاسناد وليس هو من الاضطراب في شيء الا ان يعلم وقوعه منه على الاستبدال

والحكم

والحكم على تلك الرواية بالاضطراب ليس لمجرد هذه الجهة او ان يخالف في الترتيب كان يرويه تارة مثلاً عن ابي بصير عن زرارة عن الصادق عليه السلام واخرى بعكس فيرويه عن زرارة عن ابي بصير عن الصادق عليه السلام وقد يكون في المتن دون السند كخبر اعتبار الدم عند اشتباهه بالقرحة بخروجه من الجانب الايمن فيكون حيضاً او بالعكس فالرواية وهي مرفوعة محمد بن يحيى عن ابان عن ابي عبد الله عليه السلام في الكافي وفي طائفة من نسخ يب على الوجه الاول وفي بعض نسخ يب على الوجه الثاني واختلف الفتوى بسبب ذلك حتى من الفقيه الواحد مع ان الاضطراب في المتن يمنع من العمل بمضمون الحديث مط وربما قيل بترجيح الثاني ودفع الاضطراب من حيث عمل الشيخ في يه بمضمونه فيرجح على الرواية الاخرى بذلك وبان الشيخ اضبط من الكليني واعرف بوجوه الحديث قال بعض شهداء المتأخرين وفيهما معاً نظر بيّن يعرفه من يقف على احوال الشيخ وطرق فتواه قلت وقد اصاب في نظره ومن احدق بكتاب الكافي لم يخف عليه تمهّر ابي جعفر الكليني وضبطه ومعرفته بوجوه الاحاديث ومسالك الطبقات وتوغّله في شعب الاسانيد وطرق الروايات وتضلّعه بالعرفان في علوم الاخبار وحقايقها واسرار الاثار ودقايقها ثم ان صاحب البشرى سمّى مثل ذلك الاضطراب تدليساً وليس بصحيح فهو اما سهو منه او اصطلاح آخر غير ما عليه المحدّثون والاضطراب في المتن قد يكون من راو واحد كهذه المرفوعة المضطربة عن ابان وقد يكون من رواة يروي كل واحد منهم على خلاف ما يرويه الاخر وذلك كثير في اضعاف الاحاديث **المقلوب** وهو ايضاً قد يكون في السند وذلك ان يكون حديث قد ورد بطريق فيقلب الطريق طريقاً آخر غيره اما بمجموعه او ببعض رجاله خاصة واما بالابدال باجود واثبت منه ليكون مرغوبا فيه كابدال ابن الغضائري مثلاً وهو احمد بن الحسين بابيه الحسين بن عبيد الله وهما جميعاً ثقتان ثبتان ولكن الحسين اوجه واوثق واضبط واثبت وكحديث مشهور من طريق العامة عن سالم جعل عن نافع ليرغب فيه او بالقلب سهواً كحديث يرويه محمد بن احمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن عيسى ومثله محمد بن احمد بن يحيى عن ابيه احمد بن محمد بن يحيى عن محمد بن يحيى فينقلب الاسم وكثيراً ما يتفق ذلك في اسانيد يب وقد يقع في اسانيد الاستبصار ايضاً وربما وقع هذا القلب من العلماء لامتحان بعضهم بعضاً في الحفظ والضبط قال الطيبي وكذلك ما روينا ان البخاري قدم بغداد فاجتمع قوم من اصحاب الحديث وعمدوا الى مائة حديث فقلبوا متونها واسانيدها وجعلوا متن هذا الاسناد لاسناد آخر واسناد هذا المتن لمتن آخر ثم حضروا المجلس والقوه عليه فلما فرغوا من القائها التفت اليهم فرد كل متن الى اسناده وكل اسناد الى متنه فاذعنوا له بالفضل وقد يكون القلب في المتن كحديث السبعة الذين يظلهم الله في عرشه وفيه ورجل تصدّق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم يمينه ما ينفق بشماله فهذا مما انقلب على بعض الرواة وانما اصله حتى لا تعلم شماله ما ينفق يمينه كما هو الواقع في الاصول المعتبرة **الموضوع** وهو المختلق المصنوع وهذا شر اقسام الضعيف

ولا يحلّ للعالم بحاله ان يرويه الّا مقرونا ببيان موضوعيّته بخلاف غيره من الاحاديث الضعيفة التي تحتمل الصدق حيث
جوّزوا روايتها في الترغيب والترهيب من غير ذكر ضعفها فانّ الاخبار على ثلثة ضروب ضرب يجب تصديقه
وهو ما نصّ الائمة على صحته وروده وضرب يجب تكذيبه وهو ما نصّوا على وضعه وضرب يجب التوقف فيه لاحتماله
الامرين كساير الاخبار ولا يجوز الافراط في نقل اخبار الآحاد والانقياد لكلّ خبر كما هو مذهب الحشوية اذ في الاخبار
موضوعات ثبتة لانّ من جملتها قول النبي صلّى الله عليه وآله ستكثر بعدي القالة عليّ وفي رواية
سيكذب عليّ بعدي وقول ابي عبد الله عليه السلام انّ لكلّ رجل منّا رجلا يكذب عليه فان كان مثل ذلك
صحيحا ثابتا فيثبت الوضع وان كان موضوعا مكذوبا فذاك ويعرف كون الحديث موضوعا باقرار واضعه
بالوضع او ما ينزّل منزلة الاقرار من قرينة الحال الدالّة على الوضع والاختلاق فباقراره يحكم على ذلك الحديث
بحسب ظاهر الشرع بالحكم على الموضوع في نفس الامر وان لم يكن يحصل بذلك حكم قطعيّ بأنّ بالوضع لجواز كذبه
في اقراره وقد يعرف ايضا بركاكة الفاظ المروي وسخافة معانيها وما يجري مجرى ذلك كما قد يحكم بصحة المتن مع
كون السند ضعيفا اذا كان فيه من اساليب الرزانة وافانين البلاغة وغامضات العلوم وخفيّات الاسرار
ما يأبى الّا ان يكون صدوره من خزنة الوحي واصحاب العصمة وحزب روح القدس ومعادن القوة القدسيّة وللمطلعين
بعلم الحديث ملكة قويّة وثقافة شديدة يعرفون به الصحيح والمكذوب ويميّزون الموضوع من المسموع والواضعون للحديث
اصناف واعظمهم ضررا واشدّهم فسادا قوم منتسبون الى الزهد والصلاح بغير علم وحكمة وضعوا احاديث احتسابا
لله تعالى وتقرّبا اليه بزعمهم الباطل لتنجذب بذلك قلوب الناس الى الله تعالى بالترغيب والترهيب فقبل جمّ
موضوعاتهم ثقة بهم وركونا اليهم كاخبار وضعوها في الوعظ والترهيب وفضايل اذكار واوراد وسنن عبادات
وفي اثبات المناقب والكمالات لجماعات واقوام واسناد افعال واحوال خارقة لطور العادة اليهم بحيث يقطع
العقل بكونها موضوعة وان كانت كرامات الاولياء ممكنة في نفسها وقد عدّ قوم من افاخم نقّاد علماء العامة
وائمة محقّقيهم كثيرا من مشهورات الاخبار في هذه الابواب من موضوعات الواضعين فمن ذلك ما قاله السيد
الفاضل المحقق العبري في شرح منهاج الاصول للمفسّر البيضاوي في مبحث الاجماع انّ حديث اقتدوا باللذين
من بعدي ابي بكر وعمر موضوع وقاله ايضا في شرح الطوالع وبيّنه بيانا وافيا ومن ذلك ما قال الطيبي في خلاصته
روينا عن ابي عصمة نوح بن ابي مريم انه قيل له من اين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضايل سورة سورة
وليس عند اصحاب ابن عباس هذا فقال اني رايت الناس قد اعرضوا عن القرآن بفقه ابي حنيفة ومغازي

محمد بن اسحق

محمد بن اسحق فوضعت هذه الاحاديث حسبة وابو عصمة هذا كان يقال له الجامع فقال ابو حاتم بن حبّان جمع كلّ شيء الّا الصدق
وروى ابن حبّان عن ابن مهدي قال قلت لميسرة بن عبد ربّه من اين جئت بهذه الاحاديث من قرأ كذا فله كذا
فقال وضعتها ارغّب الناس فيها وهكذا حال الحديث الطويل المشهور عن أبيّ بن كعب عن النبي صلّى الله عليه وآله
في فضل سور القرآن سورة فسورة بعث باحث عن مخرجه حتى انتهى الى من اعترف بانه وجماعة وضعوه وانّ
اثر الوضع لبيّن عليه روى بالاسناد عن المؤمّل بن اسمعيل قال حدثني ثقة عن ثقة قال حدثني شيخ به فقلت
للشيخ من حدثك فقال حدثني رجل بالمداين وهو حيّ فصرت اليه فقلت من حدثك فقال حدثني شيخ بواسط
وهو حيّ فصرت اليه وقلت اخبرني عمّن سمعته فقال حدثني شيخ بالبصرة فاتيت البصرة فلقيت الشيخ بالكلاء
فحدثني بالحديث وقال الشيخ الذي سمعناه بعبّادان فاتيت عبّادان فلقيت الشيخ فقلت من حدثك بهذا
فاخذ بيدي فادخلني بيتا فاذا فيه قوم من المتصوفة ومعهم شيخ فقال هذا الشيخ حدثني فقلت له يا شيخ اتّق الله
ما حال هذا الحديث ومن حدثك فقال لم يحدثني احد ولكنّا اجتمعنا هنا فراينا الناس قد رغبوا عن القرآن و
زهدوا فيه فوضعنا لهم هذه الفضايل ليصرفوا قلوبهم الى القرآن ويرغبوا فيه ولقد اخطأ رهط من المفسّرين
كالواحدي والثعلبي والزمخشري ومن تبع طريقتهم في ايداعهم هذه الاحاديث الموضوعة تفاسيرهم والعذر عنهم
بانّهم لم يطّلعوا على الوضع مع ما قد نبّه عليه جماعة من العلماء غير مسموع وخطب من ذكره مسندا كالواحدي
اسهل وقد ورد في فضايل السور والآيات وخواصّها ما قد ثبت عن الاثبات من طريقهم ومن طريق اصحاب
في الاصول المعتبرة فليؤخذ منها قال ابن الاثير في جامع الاصول ومن الواضعين جماعة وضعوا الحديث تقرّبا الى الملوك
مثل غياث بن ابرهيم دخل على المهدي بن منصور وكان تعجبه الحمامة الطيارة الواردة من الاماكن البعيدة فروى حديثا
عن النبي صلّى الله عليه وآله انه صلعم قال صلعم لا سبق الّا في خفّ او حافر او نصل او جناح قال فامر له بعشرة الاف درهم
فلمّا خرج قال المهدي اشهد انّ قفاه قفا كذّاب على رسول الله صلّى الله عليه وآله ما قال رسول الله صلّى الله عليه وآله او جناح
ولكن هذا اراد ان يتقرّب الينا وامر بذبحها وقال انا حملته على ذلك ويدخل في هذا الباب ما ذكره المفسّر المبرّز البارع
الزمخشري في الكشاف في تفسير قوله عزّ من قائل ولا تقولنّ لشيء اني فاعل ذلك غدا الّا ان يشاء الله حيث قال
ويحكى انه بلغ المنصور انّ ابا حنيفة خالف ابن عباس في الاستثناء المنفصل فاستحضره لينكر عليه فقال ابو حنيفة هذا
يرجع عليك انك تاخذ البيعة بالايمان افترضى ان يخرجوا من عندك فيستثنوا فيخرجوا عليك فاستحسن كلامه
ورضي عنه ومن الواضعين الزنادقة كعبد الكريم بن ابي العوجا الذي امر بضرب عنقه محمد بن سليمن بن علي العباسي

وبيان الذي قتله خالد القسري وحرقه بالنار والخوارج كالازارقة والنواصب ومن في حكمهم وبعض الغلاة كابي الخطاب ويونس بن
ظبيان ويزيد الصايغ روى العقيلي عن حماد بن زيد قال وضعت الزنادقة على رسول الله صلى الله عليه وآله اربعة عشر الف حديث
وروي عن عبد الله بن يزيد المقري ان رجلاً من الخوارج رجع عن بدعته فجعل يقول انظروا هذا الحديث عمن تأخذونه
فانا كنا اذا رأينا رأيا جعلنا له حديثا ومما وضعته الزنادقة ما تعرض له المفسرون انه صلعم لما بلغ في قرائته الى قوله تع
ومناة الثالثة الاخرى القى الشيطان في امنيته الى ان قال تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترتجى
ففرح به المشركون حتى شايعوه بالسجود لما سجد في آخرها بحيث لم يبق في المسجد مؤمن ولا مشرك الا سجد ثم نبهه جبرئيل
فاغتم صلعم فعزاه الله سبحانه بقوله وما ارسلنا قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى القى الشيطان في امنيته
ولا يستريب ذو بصيرة في انه باطل مردود لا يستصحه العقل ولا النقل والبرهان قائم بالقسط على كذبه وبطلانه
ومن الكذبة الواضعين السؤال يضعون على رسول الله صلى الله عليه وآله احاديث يرتزقون بها ويستأكلون منها
حكى الطيبي عن جعفر بن محمد الطيالسي انه قال صلى احمد بن حنبل ويحيى بن معين في مسجد الرصافة ببغداد فقام بين ايديهما
قاص فقال حدثنا احمد بن حنبل ويحيى بن معين قالا حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن قتادة عن انس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله من قال لا اله الا الله يخلق من كل كلمة منها طاير منقاره من ذهب وريشه مرجان
واخذ في قصة طويلة فجعل احمد ينظر الى يحيى ويحيى الى احمد فقال انت حدثته بهذا قال والله ما سمعت به الا
هذه الساعة فسكتا جميعا حتى فرغ فقال له يحيى من حدثك بهذا قال احمد بن حنبل ويحيى بن معين فقال
انا ابن معين وهذا احمد بن حنبل ما سمعنا بهذا قط في حديث رسول الله صلى الله عليه وآله فان كان ولا بد من الكذب
فعلى غيرنا قال لم ازل اسمع ان يحيى بن معين احمق وما علمته الا هذه الساعة كانه ليس في الدنيا يحيى بن معين و
احمد بن حنبل غيركما كتبت عن سبعة عشر احمد بن حنبل غير هذا قال فوضع احمد كمه على وجهه وقال دعه يقوم فقام
كالمستهزئ بهما ومما جرى بين عايشة وابي هريرة في حديث رواه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وانكرت عليه
فقالت له متى قاله رسول الله صلى الله عليه وآله فقال لها يوم نصب اباك للخلافة ثم ان الواضع ربما اختلق
كلاما من عند نفسه فرواه بسند او ربما اخذ كلام بعض الحكماء فاسنده الى رسول الله صلى الله عليه وآله وربما غلط انسان
فوقع في شبه الوضع من غير تعمد كما وقع لثابت بن موسى الزاهد في حديث من كثرت صلوته بالليل
حسن وجهه بالنهار يروى كان شيخ يحدث في جماعة فدخل رجل حسن الوجه فقال الشيخ في اثناء الحديث
من كثرت صلوته بالليل الخ فوقع لثابت بن موسى انه من الحديث فرواه وربما وجد حديثا ضعيف الاسناد

فركب له اسنادا صحيحا للترويج وقد ذهبت الكرامية بكسر الكاف وتخفيف الراء وتشديد الراء بعد الكاف المفتوحة
وبفتح الكاف وتخفيف الراء على اختلاف نقل الضابطين وهم المنتسبون بمذهبهم في التشبيه والتجسيم الى ابي عبد الله
محمد بن كرام والطائفة المبتدعة من المتصوفة الى جواز وضع الحديث للترغيب والترهيب واستدلوا بما في بعض
طرق الحديث من كذب علي متعمدا ليضل به الناس فليتبوء مقعده من النار وهذه الزيادة قد ابطلها نقلة
الحديث على انها لا تنجعهم اذ مطلق الافتراء على الله ورسوله صلعم اضلال وضلال وان كان في امر حق وقد حمل
بعضهم خذلهم الله من كذب علي على من قال انه ساحر او مجنون حتى قال بعض المخذولين قاتلهم الله انما قال
من كذب علي ونحن نكذب له ولشرعه وحكى القرطبي في المفهم عن بعض اهل الرأي ان ما وافق القياس الجلي
جاز ان يعزى الى النبي صلى الله عليه وآله نسأل الله العصمة ونستعيذ به من الشقاوة ثم نهضت الجهابذة
من نقاد الحديث بتفضيح موضوعات الاحاديث وكشف عوارها ومحو عارها وعن بعض العلماء ما ستر الله على احد
يكذب في الحديث وقد صنف فرق من الناقدين في الاحاديث الموضوعة كتبا عديدة منها الدر الملتقط
في تبيين الغلط للشيخ الفاضل الحسن بن محمد الصغاني وهو احسنها واتقنها ودونه في الجودة كتاب ابي الفرج
بن الجوزي ففيه كثير من الاحاديث قد ادعى وضعها ولا دليل على كونها موضوعة بل الحاق بعض منها بالضعيف
اولى وطائفة جمة منها قد لحق بالصحيح والحسن عند اهل النقد وساير المدونات في هذا الباب ابعد عن الحق
نمطا واشد في الاعتساف شططا فاما كتاب الصغاني فلمراعاة جهة الاحتياط الزم والى التزام سمت الانصاف
اقرب مع ان فيه ايضا اعتسافا في القول وانصرافا عن السمت وايضا في الحديث احاديث يحكم عليها انها
من الموضوعات على رسول الله صلى الله عليه وآله ولكنها ليست من مختلقات الوضاعين بل هي احاديث الاوصياء
المنتجبين اصحاب العصمة والطهارة صلوات الله عليهم ولها من طريق الاصحاب رضي الله عنهم اليهم صلوات الله عليهم طرق مضبوطة
وبالجملة لا يحمل اعباء هذا الخطب الا الناقد المتثقف المتيقظ المتمهر المتبصر حكى الطيبي عن الصغاني انه قال في الدر
الملتقط قد وقع في كتاب الشهاب للقضاعي كثير من الاحاديث الموضوعة وما هو ظنه فمن ذلك الصبحة تمنع الرزق
السعيد من وعظ بغيره الشقي من شقي في بطن امه الحج جهاد كل ضعيف الجنة دار الاسخياء المؤمن
يسير المؤنة شرف المؤمن قيامه بالليل وعزه استغناؤه عن الناس اليقين الايمان كله الموت
كفارة لكل مسلم المرء كثير باخيه الناس كاسنان المشط الغنا اليأس مما في ايدي الناس حبك
للشيء يعمي ويصم طاعة النساء ندامة البلاء موكل بالقول الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر وبعده
ينفي اللمم ويصحح البصر من كنز البر ويروى من كنوز البر كتمان المصايب والامراض الصدقة

القاص ينتظر المقت والمستمع اليه ينتظر الرحمة والتاجر ينتظر الرزق والمحتكر ينتظر اللعنة من اشتاق الى الجنة سارع الى الخيرات
ومن اشفق من النار لهى عن الشهوات ومن ترقب الموت جانب اللذات ومن زهد في الدنيا هانت عليه
المصيبات من ايقن بالخلف جاد بالعطية من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه
ومن كثرت ذنوبه كانت النار اولى به من عزى مصابا فله مثل اجره من كثرت صلوته بالليل حسن وجهه
بالنهار من اخلص لله اربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه من اسلم على يديه رجل
وجبت له الجنة من نزل على قوم فلا يصومن تطوعا الا باذنهم من انتهر صاحب بدعة ملأ الله قلبه
امنا وايمانا رحم الله امرأ اصلح من لسانه ابى الله ان يرزق عبده المؤمن الا من حيث لا يعلم كأن الحق
فيها على غيرنا وجب وكأن الموت فيها على غيرنا كتب وكأن الذين نشيع من الاموات سفر عما قليل الينا
عائدون نبوئهم اجداثهم ونأكل تراثهم كأنا مخلدون بعدهم قد نسينا كل واعظة وامنا كل جائحة
طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس ومن انفق من مال اكتسبه من غير معصية وخالط اهل الفقه
والحكمة وجانب اهل الذل والمعصية طوبى لمن ذل في نفسه وحسنت خليقته وانفق الفضل من ماله
وامسك الفضل من مقاله ووسعته السنة ولم يعدها الى البدعة زر غبا تزدد حبا اسمح يسمح لك
اطلبوا الخير عند حسان الوجوه اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله الظوا بيا ذا الجلال والاكرام
اطلبوا الفضل عند الرحماء من امتي تعيشوا في اكنافهم استعينوا على انجاح الحوائج بالكتمان لها
تجافوا عن ذنب السخي فان الله اخذ بيده كلما عثر اكرموا الشهود فان الله يستخرج بهم الحقوق ويدفع بهم الظلم
ارحموا ثلثة غني قوم افتقر وعزيزا ذل وعالما يلعب به الحمقاء والجهال تعشوا ولو بكف من حشف
فان ترك العشاء مهرمة احبب حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما عش ما شئت فانك ميت واحبب من احببت فانك مفارقه واعمل ما شئت فانك مجزي به اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه
لا هم الا هم الدين ولا وجع الا وجع العين لا خير في صحبة من لا يرى لك من الحق مثل الذي ترى له لا تظهر الشماتة
لاخيك فيعافيه الله ويبتليك لا تجعلوني كقدح الراكب ان لجواب الكتاب حقا كرد السلام ان في
المعاريض لمندوحة عن الكذب ان لكل شيء معدنا ومعدن التقوى قلوب العارفين ما من عمل افضل
من اشباع كبد جائع لولا ان السؤال يكذبون ما قدس من ردهم يا دنيا اخدمي من خدمني
واتعبي يا دنيا من خدمك ووقع في كتاب النجم للاقليشي من مات في طريق مكة حاجا
لم يعرضه الله ولم يحاسبه من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني من قاد اعمى اربعين خطوة غفر له ما تقدم

من ذنبه

من ذنبه من عير اخاه بذنب لم يمت حتى يعمله لا صلوة لجار المسجد الا في المسجد الايمان معرفة بالقلب واقرار
باللسان وعمل بالاركان رد دانق حرام يعدل عند الله سبعين حجة مبرورة يحشر اولاد الزنا في صور القردة
والخنازير صنفان من امتي ليس لهما في الاسلام نصيب القدرية والمرجئة يوم الاربعاء يوم نحس مستمر ثم قال
ومما يجري في كلام الناس معزوا الى النبي صلى الله عليه واله قولهم اذا رويتم عني حديثا فاعرضوه على كتاب الله
فان وافق فاقبلوه وان خالف فردوه وقال الخطابي في كتاب معالم السنن هذا حديث وضعته الزنادقة
ويدفعه قوله صلى الله عليه واله اني قد اوتيت الكلام وما يعدله ويروى اوتيت الكتاب ومثله معه ومنه قولهم عليكم بدين
العجائز وكنت نبيا وادم بين الماء والطين عليكم بحسن الخط فانه من مفاتيح الرزق المستحق محروم العلم
علمان علم الاديان وعلم الابدان العنب دودو ومن بشرني بخروج صفر بشرته بالجنة لا تسافروا والقمر في العقرب
خير خلكم خل خمركم وقال قال الشيخ تقي الدين بن التيمية ما يروى ان اول ما خلق الله العقل فقال له
اقبل فاقبل ثم قال له ادبر فادبر فقال وعزتي ما خلقت خلقا اكرم منك فبك اخذ وبك اعطي
ولك الثواب وعليك العقاب ويسمونه ايضا القلم موضوع كما ذكره ابو جعفر العقيلي وابو حاتم البستي
وابو الحسن الدارقطني وابن الجوزي وغيرهم قلت الحكم بالوضع على اكثر هذه المعدودات زور نعم بعض هذه
نقل بالمعنى وبعضها من احاديث العترة الطاهرة اصحاب العلم والحكمة والقدس والعصمة وكلامهم عليهم السلام
من كلامه صلى الله عليه واله وحديثهم من حديثه صلى الله عليه واله وعلمهم من علمه صلى الله عليه واله وحكمتهم من حكمته صلى الله عليه واله صلوات الله وتسليماته عليه وعليهم
اجمعين وقليل منها موضوع وما استدل به على كون حديث عرض الحديث على كتاب الله وقبول ما وافقه
ورد ما خالفه موضوعا مزيف مقدوح وقد كنا فيما اسلفناه من القول بينا معناه واوضحناه انه
لا مدافعة بينه وبين قوله صلى الله عليه واله اوتيت الكتاب ومثله معه ومن الاعاجيب ان في صحاحهم الستة واصولهم
المعتبرة من الموضوعات على رسول الله صلى الله عليه واله طوائف جمة شواهد الوضع عليها قائمة واثار الاختلاق
فيها ظاهرة وهم يتلقونها ويقبلونها ولا يتعرضون لموضوعيتها اصلا اما يكفي شاهدا على ذلك ان في زمن معوية
بن ابي سفيان كان منهم من يروي حديثا في فضل الخلفاء الثلثة صرة ولمن يمحو حديثا في مناقب علي عليه السلام
صرتان وسيرة من بعده من بني امية وبني العباس لعنهم الله تعالى ايضا في هذه الشاكلة مستبينة و
ناهيك في حقيقة الامر قول الخليل بن احمد النحوي العروضي رحمه الله تعالى حيث سئل عن حال امير المؤمنين عليه السلام
وقيل له ما تقول في علي بن ابي طالب عليه السلام فقال ما اقول في حق امرء كتمت فضائله اولياؤه
خوفا وكتمت مناقبه اعداؤه حسدا ثم ظهر من بين الكتمين ما ملأ الخافقين تمت

اذا وجدت حديثا باسناد ضعيف فلا يسوغ لك ان تقول انه ضعيف المتن بالتصريح ولا ان تقول هذا الحديث
ضعيف بقول مطلق وتعني بالاطلاق ضعف الاسناد والمتن جميعا بل انما لك ان تصرح بانه ضعيف الاسناد
او تطلق القول وتعني بالاطلاق ضعف الاسناد فقط اذ ربما يكون ذلك المتن قد روي باسناد آخر تثبت بمثله
الحديث وانت لم تظفر به واذا وجدت اماما من ائمة الحديث المطلعين على شجون الاخبار وافانينها المضطلعين
بمتونها واسانيدها قد حكم بانه لم يرو ذلك الحديث بضعيف الاسناد لطريق آخر معتبر يثبت المتن بمثله اصلا
فلك ان تحكم عليه بالضعف مطلقا فاما اذا اطلق ذلك المضطلع تضعيفه من غير تقييد له بخصوص ذلك الطريق
او على الطريق بالضعف مجملا من غير اسناده الى طبقة بخصوصها او اسند التضعيف الى طبقة بعينها ولم يسنده
الى سبب بوجهه ففي جواز هذا الحكم بغيره على ذلك النمط وجهان مترتبان على ان الجرح هل يثبت مجملا او يفتقر
الى التفسير ثم انه لا يجوز للمحدث رواية الموضوع من غير بيان حاله ولا غيره من افراد الضعيف فيمنعون ايضا
عن روايته من دون التعرض لضعفه في العقايد والاحكام ويتساهلون في روايته بلا بيان في غير الصفات
الالهية والاحكام الشرعية في ابواب الحلال والحرام دون ابواب السنن والآداب وفضايل الاعمال الواجبة و
المندوبة وثواب الفرايض والنوافل والترغيبات والترهيبات والقصص والحكايات ومن يحاول رواية
حديث ضعيف او مشكوك في صحته بغير اسناد فوظيفته ان يقول روي او بلغنا او ورد او جاء او شيئا
مما اشبه ذلك لا ان يأتي بصيغة الجزم كقال رسول الله صلى الله عليه وآله او فعل او غير ذلك من الالفاظ الجازمة
ولو اتى بالاسناد مع المتن لم يكن عليه جناح في ترك البيان لانه قد اتى بحقيقة الامر عند اهل البصيرة والجاهل
غير معبوء بشأنه ولو بين الحال مع ذلك ايضا كان اقرب الى رعاية الاحوط واصابة الاولى والله تعالى ولي
العون والعصمة في المبدء والمنتهى واليه المصير والمرجع في الآخرة والاولى **الراشحة الثامنة والثلثون**
سبيل رهط في الفرق بين الحديث القدسي وبين القرآن وبينه وبين الاحاديث النبوية ان القرآن
هو الكلام المنزل بالالفاظ المعينة في ترتيبها المعين للاعجاز بسورة منه والحديث القدسي هو الكلام المنزل
بالفاظه بعينها في ترتيبها بعينه لا لغرض الاعجاز والحديث النبوي صلى الله عليه وآله هو الكلام الموحى اليه صلعم بمعناه
لا بالفاظه فما اتانا به عليه وآله صلوات الله وتسليماته فهو جميعا من تلقاء ايحاء الله سبحانه اليه صلعم وما ينطق
عن الهوى ان هو الا وحي يوحى لكن الوحي على انحاء ثلثة وقال فرق الحديث القدسي ما اخبر الله نبيه معناه
بالالهام او المنام فاخبر النبي صلعم امته بعبارة عن ذلك المعنى فلا يكون معجزا ولا متواترا كالقرآن قال الطيبي
فضل القرآن على الحديث القدسي انه نص الهي في الدرجة الثانية وان كان من غير وساطة الملك غالبا لان المنظور فيه

المعنى

المعنى دون اللفظ وفي التنزيل اللفظ والمعنى منظوران فعلم من هذا مرتبة بقية الاحاديث قلت ويشبه ان يكون حق التحقيق
ان القرآن كلام يوحيه الله تعالى وسبحانه الى النبي صلى الله عليه وآله معنى ولفظا فيتلقاه النبي صلى الله عليه وآله من
روح القدس مرتبا ويسمعه من العالم العلوي منظما والحديث القدسي كلام يوحى الى النبي صلى الله عليه وآله معناه
فيجري الله سبحانه على لسانه صلعم في العبارة عنه الفاظا مخصوصة في ترتيب مخصوص ليس للنبي صلى الله عليه وآله ان يبدل لها
الفاظا غيرها او ترتيبا غيره والحديث النبوي صلى الله عليه وآله كلام معناه مما يوحى الى النبي صلى الله عليه وآله فيعبر عنه حيث
يشاء وسر الامر ان النفس النبوية اذا ما كانت بالغة نصاب الكمال بحسب قوتها القدسية لصفاء جوهرها
وقلة التفاتها الى الامور الجسمانية الجاذبة اياها الى الجنبة السافلة وشدة اتصالها بالمبادي العالية المنتقشة
بحقايق المعقولات وصور الكاينات ماضيها وغابرها وآتيها وحاضرها تكون بحيث تستنير باضوائها وتنطبع
بما فيها كمرآة مجلوة حوذي بها شطر الشمس فيحصل لها ما يمكن للنوع دفعة او قريبا من دفعة اذ لا بخل في صقع الرشح
والافاضة ولا احتجاب في معدن النور والرحمة وانما المانع انجذاب القوابل الى عالم الطبيعة وانغماسها في الشواغل
عن عالم العقل وقد ارتفعت الغواسق من جهة مستضيء القابل فالقوة المتخيلة ايضا تكون حينئذ طايعة للقوة العاقلة
مشايعة لها في الصعود الى معارج القدس فتكون بحيث تتمثل لها العقول المجردة ولا سيما روح القدس صورا بشرية
واشباحا انسانية يخاطبونها ويسمعونها كلاما منظوما محفوظا كما القوة المحركة تصير بحيث تطيعها هيولى
اسطقسات العناصر طاعة البدن للنفس فتتصرف فيها تصرفها فيه فاذن كما النايم ومن يجري مجراه في تعطيل
استيلاء الحواس وسلطانها عليه وامحاق انغماسه بها وانغماره فيها قد يشاهد صورا عجيبة ويسمع الحانا
غريبة ليست هي بمعدومة صرفة ولا بموجودة في الخارج بل ملقاة في قوته المتخيلة وحسه المشترك لا مؤداة
اليهما من طرق الحواس الظاهرة بل من سبيل الباطن ومن عالم آخر فكذلك الانسان المتأله المتقدس اذا كان
ذا نفس شريفة الجوهر شديدة الاتصال بعالم القدس طفيفة الالتفات الى عالم الحس ومتخيلته خالصة الطاعة
لنفسه القدسية جدا في الانصراف الى عالم العقل والانخراط في سلك الانوار العقلية قوية التلقي من سماء
عالم الغيب قليلة الانغماس في ظلمات ارض الجسد ومضلات القلب من سبيل الظاهر بحيث لا تشغلها
المحسوسات الظاهرة عن افعالها الخاصة الملكوتية وتخيلاتها الصادقة الحقيقية فليس بمستغرب ان يتيسر
لذلك المتقدس وهو في صريح اليقظة الحقة لا في شبه نوم ولا في شبه سنة ان يتصل بعالم النور ويصير الى
عالم الغيب فيتلقى روعه من روح القدس ويطالع شيئا من الملكوت وتتمثل لقوته المتخيلة العقول المفارقة
العلوية والنفوس العاقلة السماوية اشباحا مصورة منطبعة في حسه المشترك على سبيل الانحدار اليه من سبيل الباطن
ومن عالم الملكوت فيراها متمثلة حاضرة ويسمع منها كلاما مرتبا منظوما من دون التأدية من مسلك الجليدية

وسبيل الصّماخ ولو للعقل الفعّال زيادة اختصاص وعتناء بالترشح على ما في عالم العناصر فاكثر ما يتفق ذلك لمن تلقائه فيتمثل له ويخاطبه ويسمعه كلاما مسموعا منظوما يحفظ ويتلى ويكون هو من قبل الله تعالى وملائكته المقربين لا من شخص انساني ولا من حيوان ارضي فهذا حقيقة الوحي على ما قد ادت اليه الاصول العقلية والقوانين الحكمية والله عنده علم الكتاب وكنه الحكمة وسر الغيب وملكوت الحقيقة ثم ان للوحي مراتب مختلفة وضروبا متنوعة بحسب اختلاف احوال النفس ومقاماتها واحايينها واوقاتها فمن المتكرر الثابت في الحديث انه صلعم كثيرا ما كان يرى جبرئيل ع وهو متشبح له في صورة دحية الكلبي وفيه ان الحارث بن هشام رضه سال رسول الله صلعم صلى الله عليه وآله كيف يأتيك الوحي قال صلعم احيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو اشد علي فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال واحيانا يتمثل الي الملك رجلا فيكلمني فاعي ما يقول الصلصلة صوت الحديد اذا حرك ويفصم على صيغة الفاعل من باب الانفعال اي ينقلع من افصم المطر اذا اقلع وانكشف وقد ورد فيه ايضا ان جبرئيل ع اتى النبي صلى الله عليه وآله مرة في صورته الخاصة كانه طبق الخافقين معناه في صورة ذاته المجردة التي نسبته النسبة الى المشرق والمغرب والماضي والمستقبل وبالجملة الى الاحياز والاوضاع والازمنة والامكنة والجهات والابعاد جميعا فاذن ليس له تخصص بجزء من اجزاء عالم الخلق ولا تحدد من حدوده ولا هو بمنفصل الوجود عن اجزائه وحدوده انفصال المباعدة والمباينة فهو بالقياس الى هذا العالم لا فيه بداخل ولا عنه بخارج فكانه طبق خافقيه وان لم يكن هو فيه بل في عالم آخر مستعلي على عالم التهيؤ والكيان مرتفع عن عالمي الزمان والمكان وفي المقام ضرب من المقال بسطه على ذمة باب القول في الوحي والايجادات من كتابنا التقويمات والتصحيحات في تعليم حق ما يتعاطاه علم الربوبيات وتتميم ما يتعلق بابواب الالهيات

الراشحة التاسعة والثلثون ادلة العقل اما ان تكون متعلقة بالعقود الاعتقادية والعقايد الايمانية او بالاحكام الشرعية من الخطابات التكليفية والوضعية والاول يكون العقل فيه لا محالة بافادة العلم وايجاب الاعتقاد من دون تعلق بسمع والثاني فعلى ضربين احدهما ما يتفرد العقل به من غير توقف على الخطاب وهو ما يستفاد من قضية العقل من الاحكام الخمسة كوجوب رد الوديعة وحرمة الظلم واستحباب الاحسان وكراهية منع اقتباس النار واباحة تناول المنافع العامة الخالية عن وجوه المضار وكل من هذه قد يكون بضرورة الفطرة كحسن الصدق النافع وقبح الكذب الضار وقد يكون باقتناص النظر كقبح الصدق الضار وحسنه وحسن الكذب النافع او قبحه وكذلك حال رد الوديعة مع الضرر وورود السمع في اقسام هذا الضرب جميعا مؤكد ويلحق بهذا الباب استصحاب حال العقل ويعبر عنه باصل البراءة عند عدم دليل كنفي الغسلة الثالثة في الوضوء والضربة الزائدة في التيمم وهو عام الورود وقد ورد التنبيه عليه

في الحديث

في الحديث بقولهم عليهم السلام كل شيء فيه حلال وحرام فهو لك حلال حتى تعرف الحرام بعينه فتدعه واليه مرجع لا دليل كذا فينتفي وكثيرا ما يستعمله الاصحاب ليستتم عند التتبع التام وكذا الاخذ بالاقل عند فقد دليل على الاكثر كدية الذمي عندنا لانه المتيقن فيبقى الباقي على اصل البراءة منه واما اصالة بقاء ما كان ويسمى استصحاب حال الشرع وحال الاجماع في محل الخلاف كصحة صلوة المتيمم فيتحقق طهارته معلومة والاصل عدم طرو البطلان او صلوته صحيحة قبل الوجدان فكذا بعده فقد اختلف في حجيته وحيز القول فيه علم الاصول ولقد حققنا الامر فيه في غير موضع واحد والضرب الاخر ما يتوقف قضاء العقل فيه على ورود الخطاب وله اقسام عدة الاول مقدمة الواجب المطلق شرطا كان او وصلة وعقلا كانت او شرعا او عادة ولذلك لازم الواجب اذ الامر بالشيء لا يكون عزوا عن استيجاب الامر بما يتوقف عليه ذلك الشيء توقفا بالذات ويتأخر عنه تأخرا بالطبع اي بحسب حكم العقل او من تلقاء الشرع او من سبيل العادة البتة ولازم الواجب بما هو لازم الواجب لا يكون متقدما على الواجب تقدما بالذات اصلا بل الواجب متقدم عليه بمرتبة ذاته وان كان لا يكون منسلخا عن صحابته في الوجود وبالجملة المامور به بالذات وعلى الحقيقة ما يكون الامر متوجها اليه بالحقيقة سواء كان هو نفس المامور به او في مرتبة ذاته وقبل مرتبة ذاته قبلية بالذات لا ما يتوجه الامر اليه لا بالذات بل بالعرض من حيث صحابته للمامور به ولزومه له في الوجود وهذا مسلك دقيق وفج عميق وافق خافق وباب صافق قد التبس الامر فيه على فريق جم من المحصلين من اصحابنا رضه ومن علماء العامة فضلا عن الخارجين عن سبيل التحصيل ولكني قد اوضحت سبيله في كتبي وكلماتي وزبراتي وتعليقاتي باذن الله سبحانه ومن هناك يتخلل تشكيك الكعبي في نفي المباح الثاني لحن الخطاب وهو ما استفيد من المعنى الملحون اليه ضرورة من غير ان يكون ملفوظا به كما في قوله عز قائلا ان اضرب بعصاك الحجر فانفجرت وان اضرب بعصاك البحر فانفلق فالمعنى اللازم فضرب فانفجرت وضرب فانفلق ومن لحن الخطاب دلالة اعتق عبدك عني على ادخله في ملكي فاعتقه عني لكون العتق فرع الملك وكذلك اعتقه عني على الف اي ملكه لي على الف فاعتقه عني والحق ذلك بعضهم بباب المفهوم دون المنطوق وليس بصواب ثم منهم من جعلها مما يلزم للمفهوم عن المفرد وهو عتق لا عن المركب وهو مجموع اعتقه عني الثالث فحوى الخطاب وهو ما دل عليه بالتنبيه ويشترط فيه ان يكون المسكوت عنه اولى بالحكم ولذلك يسمى التنبيه بالادنى على الاعلى والتحقيق انه انما يكون حجة اذا كان التعليل والاولوية قطعيين كما

في الضرب بالنسبة الى التأفيف في قوله الكريم سبحانه ولا تقل لهما افّ لا مطلقا كما قال الشافعي فهي
اذا كان اليمين غير الغموس توجب الكفارة فالغموس اولى ومما قد عدّ من فحوى الخطاب دلالة قوله سبحانه
حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر على جواز الاصباح جنبا وعدم افساده للصوم
ومنهم من ادخلها في باب دلالة الاشارة لانّ جواز الاصباح جنبا لم يقصد بالاية ولكن لزم من المقصود
وهو جواز استغراق الليل بالرفث والمباشرة والحق هو الاوّل الرابع دليل الخطاب ويسمى المفهوم
والمفاهيم منها الوصفي وهو تعليق الحكم على احد وصفي الحقيقة مثل اكرم بني تميم الطوال ومنه قوله صلى الله عليه وسلم في
سائمة الغنم زكوة يفهم منه ان ليس في المعلوفة زكوة قال به الشيخ واليه ذهب الشافعي ومالك واحمد بن
حنبل وابو الحسن الاشعري وجماعة من الفقهاء والمتكلمين وابو عبيد وقوم من ائمة العربية ونفاه السيد المرتضى رحمه الله
والمحقق والعلامة وهو مذهب ابي حنيفة واصحابه والقاضي وابن شريح والقفال والغزالي وجماهير
المعتزلة وقال ابو عبد الله البصري انه حجة لا على الاطلاق بل في ثلث صور لا غير احدها ان يكون الخطاب
للبيان كما انه صلى الله عليه وسلم قال خذ من غنمهم صدقة ثم بيّنه بقوله صلى الله عليه وسلم الغنم السائمة فيها زكوة وثانيها
ان يكون لتعليم الشرع وتمهيد اسه كما في خبر التحالف عند التحالف والسلعة قائمة وهو قوله صلى الله عليه وسلم ان
تخالف المتبايعان في القدر او الصفة فليتحالفا وليترادّا وثالثها ان ما يكون ما عدا ذا الصفة
داخلا فيما له الصفة كان يقول احكم بشاهدين فانه يدلّ على عدم الحكم بشاهد واحد لدخوله فيهما ومنها
الشرطي كقوله سبحانه وان كنّ اولات حمل فانفقوا عليهنّ حتى يضعن حملهنّ وقوله صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء
كرّا لم يحمل خبثا والحق انه حجة تحقيقا لقضية الشرط وهو اقوى من مفهوم الصفة فكل من قال بذلك
فقد قال بذا وبعض من يقول بذا غير قائل بذاك ومنها مفهوم الغاية وما قال شيخنا الشهيد في الذكرى
انه راجع الى الوصفي غير مستبين السبيل وهو اقوى من مفهوم الشرط ومن لا يقول بحجيته لا يعتدّ بقوله
فاذا قيل مثلا يصام او لا يؤكل ولا يشرب في الصوم حتى تغيب الشمس كان لا محالة معناه آخر وجوب
الصوم او آخر حرمة الاكل والشرب في الصوم غيبوبة الشمس فلو قدّرنا ثبوت الوجوب او الحرمة بعد ما غابت
لم تكن الغيبوبة آخرا وذلك خلاف صراح المنطوق وتدقيق الكلام في الامر نفسه لا فيما بعد الآخر
ففي قوله عز وعلى الى المرافق آخر وليس ما بعد المرافق في حريم النزاع وفي حزب اولي تدقيق النظر من
قال التحقيق يستدعي تفصيلا وهو انّ الغاية اما ان تكون منفصلة عن ذي الغاية حسّا كالليل

في قوله تعالى

في قوله تعالى واتمّوا الصيام الى الليل فانه غاية لزمان الصوم وهو منفصل عن ذلك الزمان حسّا او لا يكون كذلك
كالمرفق في قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق فانه غاية لليد غير منفصل عنها حسّا والقسم الاول
يقتضي ان يكون حكم ما بعد الغاية خلاف ما قبلها لان انفصال احدهما عن الآخر معلوم حسّا والقسم الثاني
لا يقتضي ذلك لانّ المرفق لما لم يكن منفصلا عن اليد حسّا لم يكن تعيينه لكونه غاية اولى من سائر مفاصل اليد
فلا يجب خروجه عما قبله قلت انما حريم البحث دخول ما بعد الغاية في الحكم بالذات وعلى القصد الاوّل
ومن المنصرح ان قضية التغيئة قاضية بخروج ما بعد الغاية المتعينة في الواقع وعند شارع الحكم وان لم تكن متعينة
في حسّ المكلّف عن القصد بالذات وما ذكره من عدم الانفصال حسّا ليس يقتضي الا ادخال جزء ما من بعد الغاية
الحقيقية في الماتي به بالعرض وعلى القصد الثاني من باب المقدمة تحصيلا لما هو الغاية في الواقع حقيقة وليس الكلام فيها
ومنها مفهوم الحصر ويفهم من الحيود عن الترتيب الطبعي بين الموصوف والصفة وضعا وحملا مثل العالم زيد
وصديقي زيد وحق الترتيب بالطبع بحسب استحقاق الوضع والحمل زيد العالم وزيد صديقي وفي افادته
اياه بالمنطوق او بالمفهوم او عدم الافادة اصلا اقوال وحريم النزاع ما اذا كان اللام للعالم وصديقي
نفس طبيعة الجنس لعدم قرينة العهد فلو وجدت خرج عن حريم البحث ولم يدل على نفي العلم والصداقة عمن عدا زيد
اتفاقا ومنها مفهوم انما كقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وفيه اقوال ثالثها افادته للحصر بالمفهوم
دون المنطوق ومنها مفهوم الاستثناء والحق انه من النفي اثبات خلافا للحنفية ومن الاثبات نفي اتفاقا
وانه يفيد الحصر كما في لا اله الا الله ولا عمل الا بالنية والحنفية يحجّون بافادة الكلمة الطيبة لتمام التوحيد ويلزمهم
ان لا يتم بها وذلك باطل اجماعا واحتجاجهم بانه لو افاد الاستثناء من النفي الاثبات للزم من قوله صلى الله عليه وسلم لا صلوة
الا بطهور ثبوت الصلوة بمجرد الطهور ومن قولنا لا علم الا بحيوة ثبوت العلم بمجرد الحيوة مجتوث بانّ
سياق القول ليس اخراج الطهور من الصلوة واخراج الحيوة من العلم ليثبتا ثبوتهما بل تعليق ما بعد الا بمتعلق
على ان يكون ظرفا مستقرا صفة له ومساق التقدير الى لا صحة للصلوة الا صحة مشروطة بطهور ولا تحقق لعلم
الا تحقق مقرون بحيوة او لا صلوة الا صلوة بطهور ولا علم الا علم بحيوة او ان يكون ظرفا لغوا صلة له
والمساق الى لا صلوة الا باشتراطها بطهور ولا علم الا بمقارنته بحيوة فالمستثنى ذلك المتعلق و
المستثنى منه اما النكرة المنفية واما محذوف هو بوجه من الوجوه والاستثناء مفرغ على التقديرين
فاما اذا جعلت النكرة المذكورة هي المستثنى منه المنفي على اعتبار الظرف مستقرا وسيق التقدير الى
لا صلوة الا صلوة حاصلة بطهور ولا علم الا علم ملصق بحيوة كما هو المسلوك في الشرح العضدي فتوهم

الاستثناء مفرغاً كما توهمه فاسد ولئن اخذ هذا الاستثناء منقطعاً لعدم كون الطهور صلوة وحيوة علماً
فسقط كثير اذ المستثنى هو الجار بمجروره دون الطهور والحيوة والاستثناء المنقطع لا يكون مفرغاً وربما قيل
الاستثناء المفرغ من النفي الاعم مقتضاه نفي جميع الصفات غير الصفة المثبتة او جميع الوجوه غير الوجه المثبت
بالاستثناء ففي مثل قولنا ما زيد الا عالم ولا صلوة الا بقرآنها بطهور وان لم يبق الاشكال في جانب الاثبات
لكنه باق في جانب النفي اذ يلزم نفي ما عدا العلم من الصفات عن زيد وما عدا الاقتران بالطهور من الوجوه
عن كل صلوة فيلزم ان لا يكون زيد انساناً ولا جوهراً ولا حياً ولا شيئاً مما عدا العلم ولا الصلوة على وجه
آخر من الوجوه المعتبرة فيها اصلاً اذا حصلت مع الطهور والجواب عنه على ما قد قرر في علم المعاني من سبيلين
بل من سبل ثلثة فانّ من القصر قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف وكل منهما منقسم
الى الحقيقي والاضافي والحقيقي والادعائي وما على الحقيقة وما على المبالغة فما زيد الا عالم ليس يصح حقيقياً
على الحقيقة بمعنى انه لا صفة له في نفس الامر سوى العلم وانما يصح اضافياً رداً على من يزعم انه جاهل او يردده
بين العلم والجهل ويعتقده عالماً او شاعراً مثلاً فانت تثبت العلم وتنفي غيره مما يظنه مخاطبك او
حقيقياً ادعائياً لما انك تجعل ساير الصفات بمنزلة العدم فتدعي انه لا صفة له غير العلم او حقيقياً لا على
الحقيقة بل على مذهب المبالغة كانك تقول انه من كمال علمه كان نفس حقيقته وجوهر ذاته وجميع صفاته العالم
فكانه عين مجرد العالم لا غير وكذلك لا صلوة الا بقرآنها بطهور اما حصر بالاضافة الى عدم الطهور رداً على من
يتوهم ان الصلوة تصح اذا استجمعت ساير الشرائط غير الطهور او ادعائي تنزيلاً لساير الشروط بالنسبة الى
الطهور منزلة العدم او للمبالغة في افتقار الصلوة الى الطهور كانها من كمال الافتقار وشدة الاحتياج الى
الطهور لا مجال لها الا ان تفتقر الى غيره كما قول القائل لا قضاء الا بالعلم والورع مفاده العرفي ان الشرط
الاعظم في القضاء هو العلم والورع كانه لا احتياج الا اليهما اما لانهما اقوى الشروط او لانه من شدة
الاحتياج اليهما لا يتفرغ للافتقار الى غيرهما فليفقه ثم قد احتجوا ايضاً بانّ بين الحكم بالنفي والحكم بين
الاثبات واسطة وهي عدم الحكم فمقتضى الاستثناء بقاء المستثنى غير محكوم عليه لا بالنفي ولا بالاثبات
ويرد انه ينقلب عليهم في الاستثناء من الاثبات فيلزم ان لا يكون نفياً للواسطة وقد صح الوفاق على كل
فبطل الاحتجاج قيل المشهور من كلام ش فعية ان ذلك وفاق وانما الخلاف في كونه من النفي اثباتاً
والمذكور من كتب الحنفية انه ليس من الاثبات نفياً ولا من النفي اثباتاً بل هو تكلم بالباقي بعد الثنيا ومعناه

انّ

انّه اخرج المستثنى وحكم على الباقي من غير حكم على المستثنى ففي مثل عليّ عشرة الا ثلثة لا تثبت الثلثة بحكم البرائة الاصلية
وعدم الدلالة على الثبوت لا بسبب دلالة اللفظ على عدم الثبوت وفي مثل ليس عليّ الا سبعة لا يثبت شيء
بحسب دلالة اللفظ لغة وانما يثبت بحسب العرف وطريق الاشارة كما في كلمة التوحيد حيث يحصل الايمان بها
من المشرك ومن القايل بنفي الصانع تعالى عن ذلك علواً كبيراً بحسب عرف الشارع وربما ولون كلام اهل العربية
انه من الاثبات نفي بانه مجاز تعبيراً عن عدم الحكم بالحكم بالعدم لكونه لازماً له لكن انكار دلالة ما قام الا زيد
على ثبوت القيام لزيد يكاد يلحق بانكار الضروريات واجماع علماء العربية على انه من النفي اثبات لا يحتمل التأويل
وفي الشرح العضدي محاولة التوفيق بين كلامهم وكلام اصحاب العلوم اللسانية بما تلخيصه على تقرير شارح الشرح
انّ الخبر يدل على نسبة نفسية لها متعلق يعبّر عنه بالنسبة الخارجية الواقعة في نفس الامر فان اعتبرت دلالته
على النسبة الخارجية الواقعة في نفس الامر فلا نفي ولا اثبات في المستثنى اي لا دلالة في اللفظ على انّ
للمستثنى حكماً مخالفاً لحكم الصدر وان اعتبرت دلالته على النسبة النفسية ففي الاستثناء سواء كان
من النفي او الاثبات دلالة على انّ للمستثنى حكماً مخالفاً لحكم الصدر وهو عدم الحكم النفسي الثابت في الصدر
جمعاً بين الادلة فان قيل كما انّ المخالفة في النسبة النفسية هي عدم الحكم النفسي ممكن في الخارجية هي عدم
الحكم الخارجي وقد ذكر انّ في الاستثناء اعلاماً بعدم التعرض وهو يستلزم عدم الحكم ضرورة فيكون فيه دلالة
على المخالفة قلنا الاعلام بعدم التعرض للشيء ليس اعلاماً بعدم ذلك الشيء وعدم التعرض انما يستلزم عدم
الحكم الذكري او النفسي لا الخارجي ومن الغلط الظاهر ما فسر النسبة الخارجية بالنسبة اللسانية التي هي الذكر الحكمي
ثم ههنا بحث وهو انّ ما ذكر لا يتأتى فيما هو العمدة في مأخذ الاحكام اعني الانشاء لعدم دلالته على نسبة
الخارجية فيلزم ان لا يكون زيد في اكرم الناس الا زيداً في حكم المسكوت عنه بل محكوماً عليه بعدم ايجاب الاكرام
بلا خلاف قلت النسبة العقدية المحكي عن وقوعها او لا وقوعها بالعقد النفسي والذكر اللفظي من حيث هي
حقة في حد نفسها واقعة في نفس الامر لا بتعمل واختراع من العقل تسمى لها النسبة الخارجية ومن حيث خصوص
تمثلها في الذهن وتطبع القوة العاقلة بها تطبعاً اذعانياً وان كان ذلك المتمثل المذعن الواقع في الذهن
واقعاً في حد نفسه لا بتعمل العقل واختراعه بل باذعانه له وادراكه اياه تسمى لها النسبة الذهنية النفسية
المطابقة بما هي ذهنية نفسية لنفسها بما هي واقعة في حد نفسها مع عزل النظر عن لحاظ العقل اياه
وان لم يكن تحققها الواقعي في نفس الامر الا تحققها في العقول والاذهان كما في العقود الذهنية فالنسبة
العقدية مطلقاً مطابق بالفتح باحد الاعتبارين ومطابق بالكسر بالاعتبار الآخر ولا تفارق ولا تغاير بينهما

بالذات وخصوصيات انحاء الوجود ملغاة في المطابقية بالفتح والحقية في نفس الامر في انواع العقود على
الاطلاق والنسبة الخارجية مرآة هي الخارجة عن خصوص اعتبار العقل وان كانت هي في العقل لا غير وليس
يتضح خلو المستثنى عن حكم الصدر ومقابلة بحسب نفس الامر اذ الايجاب والسلب لا يجتمعان ولا يرتفعان
بتة فاذن لا يعقل خلاف الاستثناء من النفي والاثبات في مخالفة حكم الصدر بحسب اختلاف
النسبتين النفسية والخارجية فليتفق ومنها مفهوم العدد هذا آخر ما صنف في هذا الباب

رضوان الله تعالى على مؤلفه المبرور المرحوم وقدس الله روحه الشريف حشره
مع آبائه الكرام المعصومين الطيبين الطاهرين قد استراح
القلم من كتابة هذه الاوراق ليلة الخميس في
اواخر جمادى الثاني حامدا ومصليا
في المشهد المقدس المطهر
الرضوي على مشرفه الاطهر
الاف التحية والثناء
لنا وسلم
سنة ١٢٧٢
هزار و دويست و
هفتاد دو
قد الهجرة

[illegible] رسالة المرحوم [illegible] الحدائق
من مؤلفات المرحوم صاحب الحدائق

المقالة الخامسة في معرفة السهام من التركة وهذا
هو ثمرة حساب الفرائض فان التركة قد تكون ثلثة دنانير وسهام
الورثة فانه سهام فلا يظهر ما يصيب كل وارث وقد ذكر لذلك طرق نعلم بها
نصيب كل واحد من الورثة الاول اذا نسبت سهام كل وارث من الفريضة واخذت له
من التركة بتلك النسبة كما لو كان الورثة منحصرين في زوج واخ لام واختين لاب والتركة ثمانية
واربعون درهما فان الفريضة من ستة للزوج نصفها ثلثة فتاخذ من التركة نصفها وللاخ من الام سهم
من الفريضة فتاخذ من التركة سدسها وللاختين من الاب ما بقي وهو سهمان من الستة وهما ثلث الفريضة [illegible]
من الفريضة والعمل بهذا الطريق متجه فيما اذا كانت النسبة واضحة كالمثال المذكور والا فلا بد من عمل على
كما لو كانت التركة خمسة دنانير فانه يعسر معرفة سدسها فلا بد من عمل آخر زائد على ما ذكرنا الثاني ان تقسم التركة على
الفريضة فما خرج بالقسمة تضربه في سهام كل واحد فما بلغ فهو نصيبه من التركة فاذا قسمت ثمانية واربعين في المثال
المتقدم على الفريضة وهي ستة يكون خارج القسمة ثمانية لان الثمانية والاربعين اذا احللتها الى الاسداس
فسدسها ثمانية فتضرب الخارج بالقسمة وهو ثمانية في سهام كل واحد من الفريضة فما بلغ كان نصيبه
فللزوج من الفريضة المذكورة ثلثة اذا ضربتها في ثمانية التي هي خارج القسمة تبلغ اربعة وعشرين
وهي نصيبه من التركة المذكورة وللاخ للام من الفريضة سهم واحد وهو سدسها اذا ضربته في
ثمانية فهي ثمانية بعينها وهي نصيبه من التركة وللاختين للاب من الفريضة سهمان اذا ضربتهما
في ثمانية تبلغ ستة عشر وهي نصيبهما من التركة وهذا الطريق يحتاج اليه حيث يعسر معرفة عدد
نسبة التركة الى سهام الفريضة كما اشرنا اليه آنفا كما لو كانت التركة خمسة
في المثال المتقدم فيعسر معرفة سدسها فاذا قسمت على الفريضة وهي ستة فخارج القسمة
وهي خمسة اسداس فاذا اردت ان تعرف
نصيب الزوج من التركة
خمسة اسداس
ضربت خارج القسمة
من

من الفريضة خمسة عشر سهما للبنت وهي نصف وفي سهام للام وهي

ثالثة تبلغ خمسة ونصف وهو سهام الام فاخرج القسمة للام من التركة وفي بسهام التركة

عبارة عن اثنين ونصف وهكذا في خمسة الاسداس التي هي بعينها وهي حصته من التركة يحصل عشرة وابن وزوج العشرة هي

المفروضة تركة فتضرب خمسة الاسداس اذا ضربت الخمسة الاسداس فيها وهي حصته عشرة ودانقين والورثة زوج وابن فاذا قسمت وهي بثلاثة تبلغ خمسة

السدس من الستة فهي خمسة وهو سهمان اذا ضربت المذكورة وكذا لو كانت الثلث اثنان من التركة فاضرب الخارج من سهام الميت والعشرة وللاب السدس واحد من سهام العشرة من نصيبها

وهو واحد من الستة للاب وهو سهمان من التركة الثالث مع عدم الحاجب فاذا اردت الزوج من التركة ثلثه وثلث في نصيبها ودانقين نصف الورثة وهو خمسة

سهم الاختين للاب وللام مع عدم الحاجب فاذا اردت سهام الام مخرج ولو كانت التركة عشرة وللاب الباقي فهو الزوج

وهي اثنان الا الثلث حصتها من التركة ثلثه وللام مع عدم الحاجب في اثنين سهام الام من العشرة ثلثها الربعة وحصته

من ستة للزوج النصف القسمة واحد وثلثين فاذا اردت نصيب الاب من العشرة وللام مع الحاجب ثلثها فاذا اضربت في الربعة وهي

على ستة يكون خارج القسمة ... تركة وتضرب الخارج في اثنين وهو نصيب الاب وللام مع الحاجب خمسة اسداس فاذا ضربت الخارج في الربعة وهي نصيب الام

نصف العشرة التي فرضناها تركة واحد وثلثان وهو الربع ثلثه القسمة خمسة اسداس واذا ضربت الخارج في الربعة وسدس وهي

في اثنين سهام الام يخرج بقدر واحد وثلثان الربع منها للزوج كان خارج التركة يحصل الربعة وسدس العشرة

زوجة وابوان فالفريضة من اثني عشر للزوج منها الربع من التركة وفي خمسة يحصل الربعة وسدس فالعشرة

فاذا قسمت العشرة على الفريضة التي هي اثنا عشر وهو نصيب الام في خمسة يحصل المذكور فالعشرة

من الفريضة وهي ثلاثة يحصل اثنان ونصف وهو رصدها من التركة واذا ضربت نصيب الام والتركة كالمثال المذكور فابلغ

يحصل ثلاثة وثلث فهي رصدها من التركة وتضرب بين الفريضة والتركة تضرب سهام كل وارث منه وهو خمسة

فائدة اعلم انه متى يحصل التوافق بين الفريضة والتركة وتضرب سهام كل وارث منه وفي التركة وهي ستة

رصدها من التركة النصف فلك ان تاخذ وفق التركة ففي المثال المذكور تاخذ وفق الفريضة وهي اثنا

موافقة للاثني عشر بالنصف فاخرج فهو نصيبه من التركة خمسة عشر فقسمها على وفق التركة كما عرفت المذكور

فاقسم على وفق الفريضة وهي ثلاثة تبلغ خمسة عشر وهو رصدها من التركة في الوفق المذكور

وتضرب فيه سهام الزوجة اثنان ونصف وهو رصدها من التركة في الوفق المذكور

فخارج القسمة اثنان ونصف سهام الام وهي اربعة في الوفق

واذا ضربت سهام الام وهي اربعة فتقسم العشرين

يحصل عشرون فتقسم على الستة التي هي وفق

على الستة التي هي وفق

الفريضة

الفريضة ثلث

ثالثة والخارج ثلاثة من التركة كما للعدد الذي في الوفق المذكور

يكون الخارج من التركة وهي خمسة في الوفق الفريضة يكون الخارج للتركة على

وهي رصدها من سهام الام فتقسمها على وفق الفريضة ان تقسم وفق التركة فهي المثال

واذا ضربت وعشرون فتقسمها كما قدمنا وان ابضر من الفريضة فما بلغ فهو نصيبه خمسة اسداس يحصل من الاول

يحصل خمسة وهي حصته كما قدمنا كل وارث من الفريضة وهو يكون خارج القسمة وهذا الطريق التركة صحيحا

اربعة وسدس فاخرج فاضربه في سهم كل وارث من الفريضة وهو نصيبه من التركة انه ان كانت التركة على العدد

وفق الفريضة ووفق التركة وهو خمسة على وفق الفريضة يحصل ما ذكرنا وهو نصيبه المثال الثالث واضرب في التركة فما حصل فاقسمه على سهام

المذكور تقسم وفق كل من الورثة المذكورين يحصل اسهل عند ظهورها من الورثة واضرب في التركة عشرة ودانقين تاخذ

اذا ضربته في سهم كما ذكرنا سابقا والطريق الاول ثم خذ ما حصل لكل واحد من الورثة وهو يكون التركة يكون الخارج اثنين ونصفا

عند خفاء النسبة كما ذكرنا سابقا منه تصحيح الفريضة في المثال المتقدم وهو صحت منه الفريضة اثني عشر يكون

لا كسر فيها تجد العدد الذي منه الفريضة فهو نصيب ذلك الوارث على عدد الاثني عشر الذي فقسمها على الاثني عشر وان كانت

التي صحت منه الفريضة فاخرج يحصل ثلاثون فقسمه على التركة يحصل اربعون من الفرايض ايضا وان كان

الزوجة وهي ثلاثة وتضربه في التركة وهي اربعة واضربها في حصة الاب وفي غير ذلك من الفرايض اضعفت اليه

وهو رصدها من التركة وتاخذ سهام الام وهكذا تفعل في ضرب مخرج الكسر في التركة فما حصل على اثنين و

الخارج ثلاثة وثلث وهو رصدها من التركة من جنس ذلك الكسر بان تضرب مخرج الكسر نصفا فقسمة الكسر ان

التركة مشتملة على كسر فابسط التركة من جنس ذلك الكسر بان تضرب المخرج فان كان الكسر نصفا من جنس الكسر

عملت فيه ما عملت في الصحاح فاجمع من الوارث قسمته على ذلك المخرج بسطتها من غير كسر والتركة

ثلثا قسمته على ثلاثة وعلى هذا الى العشرة فلو كانت التركة في المثال المتقدم عشرة ونصفا فيما فرض فيه سابقا

فجعلها نصوفا يصير جميع احد وعشرون وكذلك اذا ضربت مخرج ذلك الكسر وهو الاثنان فيما عملت فيها ما علمت بثلاثة

وهي عشرة تبلغ عشرين ثم تضيف الكسر السابق تبلغ ما ذكرنا ايضا فتعمل فيها تبلغ عشرين الفريضة

في الصحاح بان تضرب سهام الزوجة وهو الثالثة في احد وعشرين صحت منه

وستين فتقسمها على الاثني عشر وهو العدد الذي صحت منه

يكون الخارج خمسة وربعا فتقسمها على اثنين

وهو مخرج النصف يخرج اثنان

خمسة اسهم

و

من ثمانية

ونصف وهي اربعة
سهام الام يحصل الربع و
فواحد وعشرين يحصل الاثنى عشر فيكون الخارج نصف عشرين
ثمانون فقسمها على اثنين يخرج النصف يحصل للاب وهي خمسة وواحد فقسمها
سبعة تقسمها من التركة وتضرب سهام الاب وهي ثمانية وثلثة ارباع ضعف
هي حصة الام من التركة تقسمها على الاثنى عشر يكون الخارج ثمانية واذا اجتمعت جميع التسعة
يحصل مائة وخمسة وثلثة اسهم من ثمانية وعلى هذا افضل عدد ادام وهو الحاصل من الكسور
على اثنين يحصل اربعة ونصف ولو كانت الفريضة على ذلك العدد فان بقي ما لا يبلغ
الكسور بعضها الى البعض يحصل عشرة كاحد عشر وثلثة عشر فاقسم التركة فان بقي ثلث بنات وعشرين
التي هي النصف والثلث والربع الى العشر قيراطا فابسط حبات واقسمه بين اربعة ان يبلغ خمسة
دينارا فابسط قراريط واقسمه فان بقي ما لا يبلغ ارزة فانسبه بالاجزاء مثاله لو خلف الميت اربعة بنين وثلث بنات
ارزات واقسمه فان بقي ما لا يبلغ احد عشر دينارا وثلثة ارباع دينار فابسط كسر الدنانير قراريط تبلغ حبات
فريضتهم من احد عشر والتركة كانت احد عشر القراريط على مقتضى الفريضة يبقى منها حبة تبسطها ارزات تكون اربع قراريط
لان الدينار عشرون قيراطا ثلثة حبات فقسم الحبات على السهام يزيد لكل سهم من احد عشر قراريط و
تبلغ اثنا عشر حبة لان القيراط يكون لكل سهم اربعة اجزاء من ارزة فعلى هذا يكون لكل سهم وهو احد عشر قراريط
لا تقسم الضرب فاعتبرها بالجزء من احد عشر جزء واذا اجتمعت الكسور بعضها الى البعض وهو ارزات فكانت الربع
وحبة واربعة اجزاء عبارة عن اربعة قراريط الاحبة ثم اضفت اليها الحبة التي قسمتها الربع دينار لان الدينار كما عرفت
احد عشر حبة الاربعة الى احد عشر فصارت خمسة عشر قراريط وهو ثلثة ارباع دينار فالفريضة من ثلثة عشر
تماما فاضعفت الاربعة الى احد عشر ابنين وخمس بنات والتركة عشرون دينارا تزيد منها تلسبعة تبسطها قراريط
عشرون قيراطا ولو خلف اربعة بنين وخمس بنات على ثلثة عشر تزيد منها عشرة قراريط ويزيد منها
عدد سهامهم فاذا اقسمت عشرين دينارا كل سهم منها عشرة قراريط حبة تقسمها
تقسمها على ثلثة عشر نصيب كل سهم تبلغ ثلثين حبة كل سهم حبتان
عشرة تبسطها احبات تبلغ نصيب
على ثلثة عشر نصيب
وتبقى اربع حبات
تبسطها

تبسطها عشرين
ارزات يكون ستة عشر نصيب كل سهم آجزاء
ارزة تقسمها على ثلثة عشر تقسمها على ثلثة عشر بالذي اجتمع لكل سهم عشر جزء
ارزة وتبقى منها ثلثة اجزاء من ثلثة عشر من الارزة فالذي اجتمع من ثلثة عشر ستة
يخرج لكل سهم ثلثة اجزاء وعشرة قراريط وحبتان وارزة وثلثة اجزاء من ثلثة وارزتان و
من ثلثة عشر دينار وعشرة قراريط وللذكر ضعفها وهو ديناران واربع حبات فاذا حصل الغلط في الحساب بزيادة = التركة
من ارزة وهو حصة البنت وعلى هذا القياس ضابطة فلو حصل الغلط تضم بعضها الى البعض فان بلغ مجموع السهام مجموع التركة
اجزاء من ثلثة عشر جزء من ارزة ان يجمع ما حصل لكل وارث وتضم الكسور بعضها الى البعض حتى اذا بلغت عشرين
او نقصان فالضابط في معرفة صحته ان يجمع كما ذكرنا في المثال الاول من الدنانير واجزائها بعضها الى البعض وتضرب هل تبلغ
بالنسبة الى قسمتها فالقسمة صواب والا ففيه خطأ للاولاد وتضم الدنانير وعشرة قراريط وحبات وارزة
ثمن وثلثة ارباع دينار وكذا في المثال الثاني يجمع ما حصل من ثلثة عشر حصة دينار وتجمع من القراريط
التي هي التركة المقسومة عليها امر لا وقد عرفت ان كل سهم من ثلثة عشر ثلثة عشر دينار وعشرة قراريط والارزات ثلثة عشر ارزة
وثلثة اجزاء من ثلثة عشر جزء من ارزة فتضم بعضها الى البعض يحصل عندك ستة وعشرون حبة والارزات ثلثين حبة
دنانير ونصف يكون تسعة عشر دينارا ونصفا وتجمع من الحبات ستة تبلغ مع الحبات التي بلغ
مع الثلثة التي قسمتها بالاجزاء تكون ستة عشر ارزة لجميع الربع حبات واذا اردت اعتبار
وهي عشرة قراريط عبارة عن نصف دينار ويتم عشرون دينارا فقد ظهر ان القسمة صحيحة ولا نقيصة
مجموع السهام ايضا فاجمع ما اصاب كل سهم من ثلثة عشر فان ساوى المقسوم ولم يختلف منه زيادة
فالقسمة صحيحة ايضا

المقالة السادسة في الاشارة الى نبذة يسيرة من الكلام في ضرب

الحساب والضرب تحصيل عدد نسبته الى احد المضروبين
لكونه العمل في هذا الباب والمرجع في انتاج الآخر واوضح منه تكرار المضروب بعدة احاد
كنسبة الواحد الى المضروب الآخر فانك تكرر الثلثة اربع مرات
فاذا ضربت ثلثة في اربعة فيكون نسبة الثلثة الى الحاصل من الضرب
الاربعة وهو اثنا عشر مثل نسبة الواحد
الى الاربعة اذ هي بالربع
ايضا

و نسبة الاربعة مثل
الى الاثنى عشر بالثلث اذ هي بالثلث الضرب ينسب
لنسبة الواحد الى الثلاثة اذ الواحد لا تأثير له في الضرب حتى يضرب في شيء
ايضا و من ذلك يعلم ان الواحد ليس بمضروب والمضروب فيه ليس بضرب ضعف كل شيء و ثم الا عدد
اذ لا عدد زائد على عددي المضروب ان ذلك ليس بضرب الواحد يصح ضعفه لكل شيء
اليه احد المضروبين ولذا قال بعض المحققين ولا محجر في ذلك فان الواحد يكون الحاصل ذلك العدد
بل اعتبار عروض وصف للعدد بضرب في الواحد او يضرب الواحد فيه والاول منها اما مفرد في مفرد او
لكل عدد انتهى فكل عدد يضرب اما صحاح خاصة او مشتملة على كسور والاول اما مفرد في مفرد او
المضروب بعضها في بعض اما صحاح والمفرد في المفرد اما احاد في احاد او احاد في غيرها فيهما سنة صور
في مركب او مركب في مركب والمفرد في المفرد اما احاد في احاد والاحر فيها واضح و قد نظم بعضهم بالجمل ضرب ما بين
في الاحاد والمراد بها الواحد الى ما قبل العشرة والاحر فيها واضح و قد نظم بعضهم بالجمل ضرب ما بين الخمسة
الى ما قبل العشرة بعضها في بعض بقوله وعلى وزمب وح يج وط ند زرمط زح نو وط سح
حط عب طط فا ضرب ما فوق خمس دون عشر فعليه اعتمد الثانية والثالثة
سد وغيرها في غيرها ويعني بالاول الاحاد في العشرات او في المئات او في احاد الالوف وهكذا
الاحاد في غيرها وغيرها في غيرها من المئات او الاحاد من الالوف وهكذا والمئات في مثلها او في الالوف
وبالثاني العشرات في مثلها او غيرها من المئات او الاحاد من الصورتين بسهولة ان ترد غير الاحاد من العشرات
والالوف في الالوف والطريق في معرفة الضرب في هاتين الصورتين الى الواحد والعشرين الى الاثنين و
والمئات ونحوها الى اسمها من الاحاد يعني عقودهما كان ترد العشرة الى الواحد والعشرين الى الاثنين الى
هكذا الى التسعين وكذا في المائة والمائتين والثلثمائة الى التسعمائة وكذا في الالف والالفين الى
تسعة الالف وعلى ذلك قس في باقي المراتب ثم تضرب بعد ذلك الاحاد في الاحاد
وتحفظ حاصل الضرب ثم تجمع مراتب المضروبين والمضروب فيه
فلو كان كل من العددين عشرات كانت المراتب
اربعا ولو كان احدهما احادا كانت
ثلثا ولو كان كل منهما
مائات كانت

كانت احدهما
ستا ولو كان خمسا ولو كان
عشرات كانت ثلثا ولو كان احدهما
كل منهما الوفا كانت ثمانيا فاذا اجتمعت المراتب فابسط الحاصل
مائات كانت سبعا فاذا اجتمعت المراتب المجتمعة مثال ذلك
من الضرب من جنس ما قبل المرتبة الاخيرة من تلك المراتب بعد الى
اذا ضربت ثلثين في اربعين ترد الثلثين الى سميها وهو ثلثة والاربعين الى
وهو اربعة وتضرب الثلثة في الاربعة يحصل اثنا عشر فتحفظها وتعد المراتب الطرفين وجمعها
وهي هنا اربع فتبسط تلك الاثنى عشر المحفوظة من جنس المرتبة الثالثة وهي المرتبة المائات فيحصل الف ومائتان
هي المجتمعة من الضرب ومثال آخر اذا ضربت خمسة عشر في ثلثين ترد الثلثين الى الثلثة وتضرب خمسة في ثلثة
والمراتب هنا ثلث فتبسط الخمسة عشر من جنس المرتبة الثالثة وهي العشرات فيحصل مائة وخمسون ومثال آخر اذا ضربت
ثلثين في ثلثمائة ترد كلا من الثلثين والثلثمائة الى الثلثة وضربت ثلثة في ثلثة تبلغ تسعة والمراتب هنا خمس
فتبسط التسعة من جنس المرتبة الرابعة وهي مرتبة احاد الالوف فيحصل تسعة الاف وعلى ذلك فقس الرابعة والخامسة
ضرب المفرد في المركب والمركب في المركب والطريق اليه ان تحلل المركب الذي في احد الجانبين او كليهما
الى مفرداته فيرجع الى ما تقدم فاعمل في المفردات احادا كانت او غيرها ما تقدم واجمع الحاصل من ضرب
كل منها في الاخر فالمجموع هو حاصل الجميع مثاله اذا ضربت ثلثة في خمسة عشر حللت الخمسة عشر الى
الخمسة والعشرة ثم تضرب الثلثة في الخمسة يحصل خمسة عشر ثم تضرب الثلثة في العشرة وهو واحد في الثالثة بحالها
ثم ضربت ثلثة في عشرة فتبسط الثلثة من جنس المرتبة الثالثة وهي مرتبة العشرات يحصل ثلثون ثم جمعت الحاصل
والمراتب هنا ثلث فتبسط الثلثة من جنس المرتبة الثانية وهي المئات في المثال المذكور ومثال آخر اذا ضربت
فكانت خمسة واربعين وهي حاصل الضرب في المثال المذكور ومثال آخر اذا ضربت
خمسة عشر في ثلثة عشر حللت كلا من الطرفين الى مفرداته ثم ضربت خمسة في العشرة
خمسة في الثلثة حصل خمسة عشر ثم ضربت خمسة في العشرة حصل خمسون
بالقاعدة التي عرفت حصل خمسون على ما بين
ثم ثلثة في عشرة على ما بين
حصل ثلثون

ثم عشر يحصل مائة وخمسون في جميع عشرين

في عشر يحصل وهو مائة وفي جميع في مائة واربع يحصل

ومجموع الحاصل هو حاصل جميع في مائة في الاربعة الالف يحصل

وخمسة واربعين هو حاصل ضرب اربعة عشر في الاربعة في الاربعة سبعمائة

ومثال الجزء اذا ضربت الاربعة ثم ضربت الاربعة في الاربعة الالف وثمان

ومثال الكسرين الى مفرداته ثم ضربت الحاصل ثمانون ثم العشرة في الاربعة وهو

حللت كلا من المركبين الى الاربعة والعشرين يحصل ثم تضرب العشرة في الاربعة الكسور

ستة عشر ثم ضربت الاربعمائة وست وتسعون ومجموع الحاصل ضرب الكسور مع زيادة

يحصل اربعمائة ومجموع ذلك الاربعمائة ثم في مائة نقص الكسر وهو تماما في هذا الباب ثم عشرون

اربعون ثم في عشرين يحصل مائتان ثم المجموع وعلى ذلك الاول لكونه الكسر فنقول على تقدير عليه

وستة وثلثون وهو حاصل ضرب المجموع في المجموع هنا على الاول في علم الحساب ثم تربيته

باعتبار وقوع الكسر في احد الطرفين او كليهما كما تقتضيه هنا على الطول في علم اجناس الكسر

صعوبته في الاخر لا يهتدي اليه سائر الطلاب ممن ليس له اليد الطولى في جنس الكسر

الكسر في احد الطرفين لا يخرج اما ان يكون معه صحيح او لا فعلى الاول حسب الصحيح من صورة الكسر

صورة الكسر الموجود اولا وتضرب جميع فيما لا بد من الصحاح وعلى الثاني تضرب صورة الكسر ان كان

والصحيح وعلى كل منها بعد ذلك تقسم الحاصل من الضرب على مخرج ذلك الكسر

زائدا على المخرج او مساويا والا فالنسبة منه فعلى الاول اذا ضربنا اثنين وثلثة اخماس

في اربعة حسبنا الاثنين من جنس الاخماس واضفنا الى الثلثة عشر فصارت ثلثة عشر

ضربناها في الاربعة بلغت اثنان وخمسون قسمناها على الخمسة التي هي مخرج الكسر وكان خارج

القسمة عشرة وخمسين وهو حاصل الضرب في المثال المذكور وعلى الثاني

اذا ضربنا ثلثة ارباع في خمسة يحصل خمسة عشر ضربنا صورة الكسر وهو ثلثة

في الصحيح وهو خمسة على اربعة التي هي مخرج الكسر قسمناها فكون

خارج القسمة ثلثة

ثلثة وثلثة اثلاث ومن المذكور

هو حاصل الضرب المذكور ثلثة

وهو حاصل الثاني ايضا اذا اضفت الكسور المذكورة الضرب فيها

من امثلة الثاني فالمخرج المشترك للكسور في الكسور على المخرج سدس

في خمسين وثلثة ارباع اربعها تبلغ ثلثة وعشرون فهي تلك الكسور في نصف من كل ربع

عشرون وخمساها وثلثة اربعها تبلغ تسعة وستون تقسمها على مخرج النسبة ثلثة هو اثنا عشر

فاذا ضربنا ثلثة فيها يحصل تسعة وخمس وهو حاصل الضرب هنا في صورة الكسر الذي هو القلم

هو العشرون يكون الخارج ثلث وربع وهو ما اذا كان الحاصل اقل من المخرج فاذا اخرج ما هو

فالكسر واحد من اثني عشر وضرب الثلثة في واحد هي الثلثة بحالها وهي اقل من هذا الاخير بلغة

وتذكيرات في صورة النسبة من اثني عشر وهي ربعها وهذا الاخير على كيفيات واخبار

فالكسر واحد من اثني عشر فيكون حاصل الضرب ثلثة وقد جاءت مشتملة على كيفيات

فنسبتها منه يكون بالربع فيكون حاصله في هذه العجالة وقد جاءت مشتملة على كيفيات

في هذه الرسالة وبمحبتها القرشية الجامعة في هذه الاعلام وتوجيهات اشتمل على بعض احكام

وتدقيقات رائقة وتنبيهات انيقة لم يسبق اليها سابق من الاعلام الى المرحوم شيخ

الى الله الذكر عليهم الصلوة والسلام الى ختام الرسالة المنسوبة الى الامام المرتاد

بن ابراهيم البحراني الموسومة بالرسالة المحمدية في احكام الميراث

الدينية تمت الكلمات القدسية من الكتب الاسلامية المرادة

في شهر ربيع الاول من السنة عشرة من المهاجرة

الاوحد الطيب الصادق

وايات وجدت بخط

محمد على الشهيد الاول قدس سره

مرفوعا الى النبي الله اذا كان بعد اذا

احكم قضاء حاجة وارادان يعرف هل هي تقضى ام لا فيقبض

على شيء من الحبوب والغفر على حاجة ويأخذ ذلك

ويسقط ثمانا ثمانا فان بقي واحدة فهي للزهرة

فالحاجة مقضية وان بقي اثنان فهي للمريخ تقضي حاجة

وان بقي ثلثة فهي للمشتري لم تقض وان بقي اربع

فهي لزحل تقضى وان بقي خمسة فهي للشمس

تقضى سريعا وان بقي ستة فهي للقمر تقضى وان بقي

سبعة فهي للعطارد تقضى بصعوبة وان بقي

ثمانية فلا تتعرض لها يوم

من الفائدة

عظم الله اجر... صلى الله عليه... رضي الدين... (حاشية)

سقى الخال من نجد وسكانها الخال
وازهر في اكنافه الربع والخال

فلي بين بانات الربوع خريدة
هواها لاحشائي وحق الهوى خال

ولي بالحمى خيام الحمى صب اهلها
بريئة حسن شأنها التيه والخال

موردة الخدين مهضومة الحشا
يحن لها شوقا اخو العشق والخال

لها حسن وجه يخجل البدر طلعة
وصارم جفن دونه الصارم الخال

تميل كغصن البان لينا وتنثني
كما ينثني النشوان والمعجب الخال

ويهتز من سكر الشباب قوامها
ويسحب من تيه باعطافها الخال

لان زعم الواشون اني سلوتها
فاني عما تقفوه الفتى خال

تجلت في مراة صفحة خدها
فحنت سلو العين فيها هو الخال

ولما بدت لحاظ من فرط تيهها
الى ولا اغم يلوم ولا خال

وجادت بوصل بعد ما كنت ارتجي
به ووفت بالوعد اذ دارنا الخال

ومن اجلها طاف البلاد في الخال
على حبها فنيت شرخ شبيبتي

اسلو هواها لا ومن بعث الهوى
هواها باحشائي وان ضمني الخال

اذا هانت النفس النفيسة في الهوى
فليس يعز الملك يعبد ولا الخال

وكل جماح للحسين الخال عنده
وبالجماح الحب يحقن الخال

خيانك يعطي الصبابة حقها
ومن هو في بذل الهبات الفتى الخال

تكلفت اسباب المودة والهوى
وقمت بامر لا يقوم به خال

صحبت في ايام التصابي معقبا
اخو كمد ما تحت الحشا خال

خليلي من همدان مالي سواكما
معين اذا جار الزمان ولا خال

اذا

اذا ائتمام السعد اني على الخال
هذا اخطاء الحسن الحر والخال

بعينك ما جوحا على سفح رامة
لا سفح فيه الدمع ان لحن الخال

فدتك ما في زمل الحي حيث انه
بمثله في كل آن لي الخال

واصبو الى ارض الحمى وعراره
كما الحسان الكاعبات صبا الخال

ومشتاق ربع لا الكتة كلما
سمعت حنين النيب اوراق الخال

واوري بقلبي لاعج رمل عالج
غدات لنا من جنبه اومض الخال

ولولا الهوى ما شاقني ابرق الحمى
ولا ابرق الحنان وسبب الخال

لاذهب في القدام في كل غاية
جرت بها والقوم مني لها خال

واني واباني الكرام البرة
لحل المعالي انشكلات الفتى الخال

بعقب لجدي بل لجدي وما عرى
اذا ماجد في جلية خال

فاني من عرابي جعفر لوارد
ومن يلمه الفتى على يكن خال

جرى في ميادين المكارم ودبو
الى غاية ما كان يدركها الخال

اذا قيس يوما بابن قيس وجدته
هو الطود علما وابن قيس هو الخال

ولا حوى في العلم كل فضيلة
له دون اهل العلم قد عقد الخال اللواء

تمت تمت





ل

حواشی ساوجی



